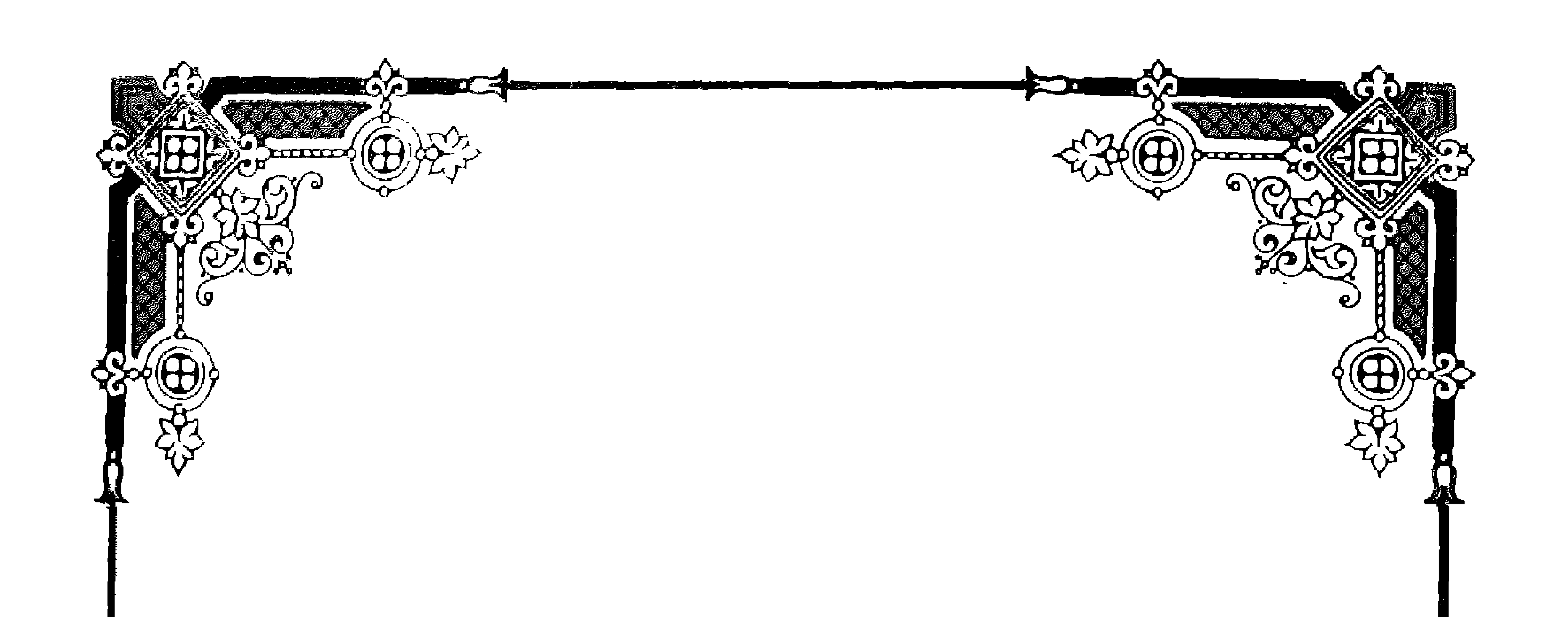
كتاب نصيحة الإخوان باجتناب الدخان

للإمام الشيخ ابراهيم اللقاني

المتوفى : (١٠٤١هـ / ١٦٣١م)

تحقيق الدكتور: احمد محمود آل محمود
الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية
والدراسات الإسلامية
بجامعة البحرين

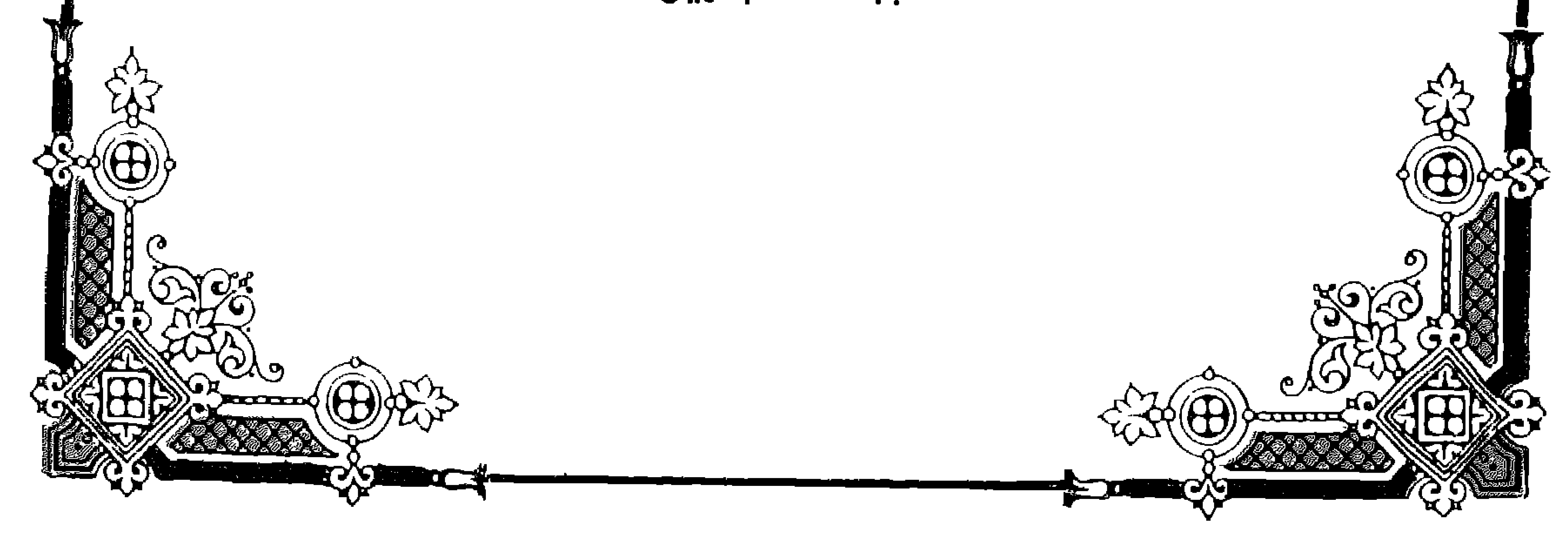


كتاب نصيحة الإخوان باجتناب الدخان

للإمام الشيخ ابراهيم اللقاني

المتوفى : (١٠٤١هـ/١٦٣١م)

تحقيق الدكتور: احمد محمود آل محمود
الاستاذ المساعد بقسم اللغة العربية
والدراسات الاسلامية
بجامعة البحرين



كتاب نصيحة الإخوان باجتناب الدخان

للإمام الشيخ ابراهيم اللقاني

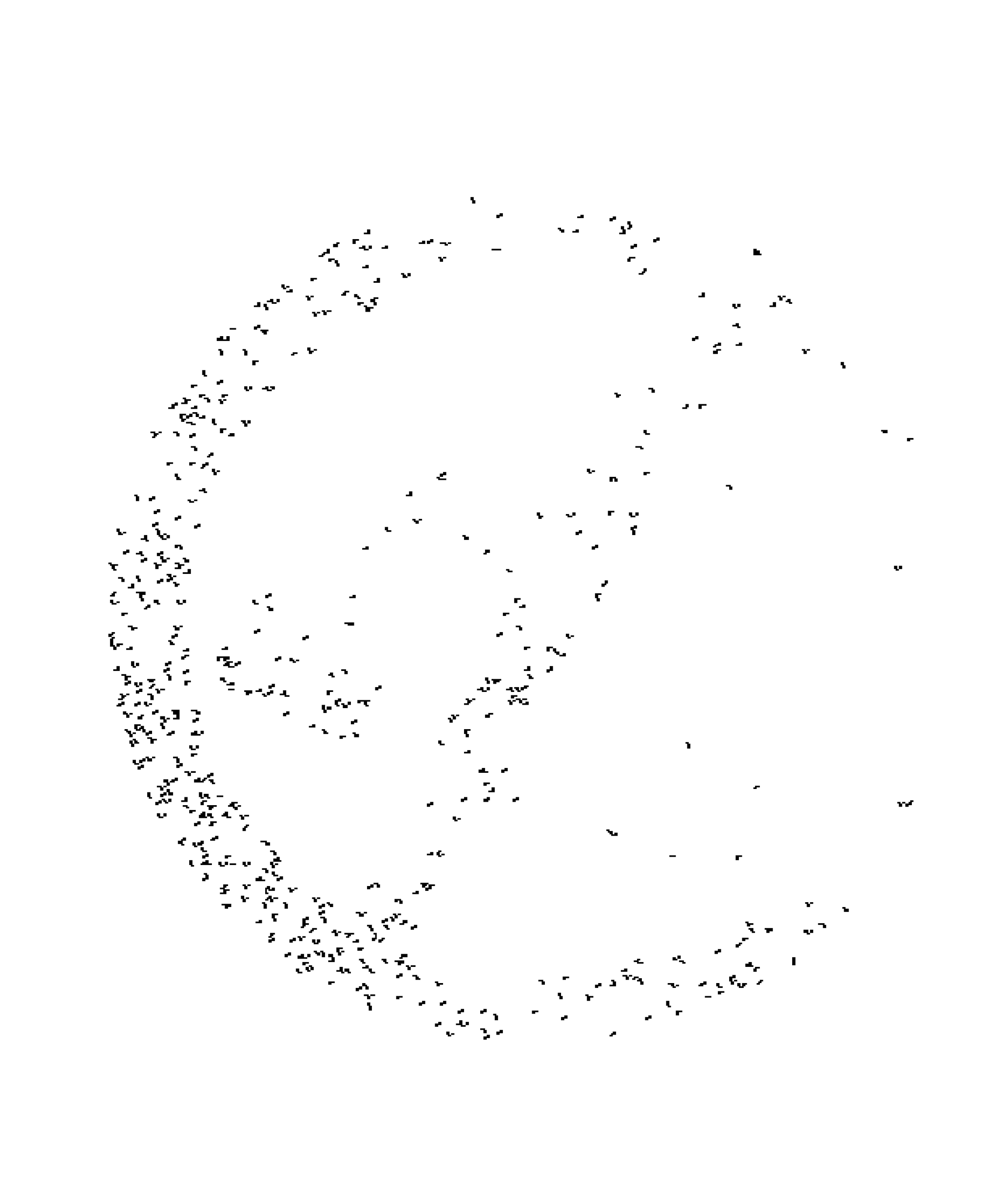
المتوفى : (١٠٤١هـ/١٦٣١م)

تحقيق الدكتور: احمد محمود آل محمود
الاستاذ المساعد بقسم اللغة العربية
والدراسات الاسلامية
بجامعة البحرين

التدخين بين الاسلام والعلم الحديث

في ربع القرن الأخير فقط تنبه العالم الى مضار التدخين وأثبت العلم علاقة وثيقة بين التدخين وبعض الأمراض الخطيرة من أبرزها أمراض القلب والسرطان وقد بدأت منذ ذلك التاريخ الحملات المناهضة للتدخين وتكونت الجمعيات وتوالت التحذيرات من منظمة الصحة العالمية وغيرها من المنظمات التي مازالت توالي تحذيراتها وجهودها للحد من التدخين بل ولمنعه عن طريق توضيح أضراره وإبراز أخطاره. قد يكون هذا معروفا للجميع ولكن الذي قد لا يكون معروفا للكثيرين هو أن علماء الاسلام قد تنبهوا لخطر التدخين منذ وقت طويل يعود الى بدايات القرن السابع عشر الميلادي وربما قبل ذلك. والعلماء الذين اعتمدوا في تناولهم لمضار التدخين ورأيهم في تحريمه على القواعد الاساسية التي جاء بها الاسلام العظيم. فالقاعدة الفقهية الرئيسية هي لا ضرر ولا ضرار والقاعدة الاخرى هي أن كل ما يصيب بدن الانسان وروحه بالضرر فهو حرام هذه القواعد الذهبية التي أرساها فقهاء الاسلام اعتمادا على الأسس الراسخة للدين القويم كانت هي الاساس الذي بنى عليه الفقهاء موقفهم من التدخين مما يؤكد أن الأوامر التي جاء بها الاسلام انما جاءت لصالح الانسان وأن الزواجر والنواهي التي نص عليها إنما جاءت لصالح الانسان ايضا وأن هذه المنطلقات العظيمة في الكراهية أو التحريم التي جاء بها الاسلام منذ أكثر من ١٤ قرنا هي ما توصل اليه العلم منذ سنوات تعد على الاصابع.

من كل ذلك تأتي قيمة هذا الكتاب الذي كتبه الامام الشيخ ابراهيم اللقاني المتوفى سنة ١٦٣١ ميلادية والذي قام بتحقيقه الدكتور أحمد محمود آل محمود الاستاذ المساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الاسلامية بجامعة البحرين وبذل في سبيل ذلك الكثير من الوقت والجهد حتى يقدم للمكتبة العربية وللقارىء العربي هذا المؤلف القديم



الذي يؤكد سبق الاسلام الى كثير من الحقائق التي لم يدركها العالم المعاصر الا مؤخرا مما يؤكد بالتالي الحقيقة العظيمة وهي ان هذا الدين جاء خاتما وأنه من عند الله الخالق وإنما يدل الى ما يصلح الانسان في دينه ودنياه.

وإذا كان المؤلف قد بذل جهدا كبيرا في عرض مسألة التدخين وحشد آراء فقهاء عصره فيه سواء من فقهاء المالكية أو غيرها من المذاهب وفي شتى الدول العربية فإن المحقق ولا شك قد بذل جهدا كبيرا في تنقية المخطوط من آثار تقادم العهد وهو جهد لا يدركه الا من كابد معالجة المخطوطات القديمة التي كتبت في عصر لم تكن الطباعة فيه قد حققت ما حققته اليوم علاوة على الاسلوب القديم وما كان يحرص عليه من اغراق في الغموض والاعزاب. وقد أكد المحقق بذلك أن التراث الاسلامي خصب ومليء بالكنوز وأنه كالبحر العميق الممتلىء بالدر المكنون الذي يبحث عن غواص ماهر يكتشف مكامنه ويزيل عنها تراكمات السنين ويعيدها براقة لامعة تسر العين والخاطر. وليت هذا العمل الممتاز يكون فاتحة لجيل شاب من أجيال الباحثين تغوص وراء ما خلفه الأجداد من انتاج عظيم في مختلف مناشط الحياة لإعادته للحياة حتى ترى الاجيال الشابة من ابنائنا وبناتنا كم كان السابقون حريصون على البحث والدرس وعلى خوض غمار مجالات قد تبدو صعبة حتى لأبناء اليوم.

عبدالرحمن محمد راشد آل خليفة
وكيل وزارة العدل والشئون الاسلامية
رئيس مجلس ادارة مركز احمد الفاتح الاسلامي

البحرين: شوال ١٤١٣
: ابريل ١٩٩٣



بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل

الحمد لله واهب العقول وله المنة على منحه لها بآيات المعقول والمنقول والشكر له على نهيه عن الرذائل وأمره بالفضائل وزجره عن الفضول وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة هادية ومنيلها مناهج الوصول فاتحة لمخلصها سدد القبول وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الحبيب الموصول والشفيع المقبول صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه وتابعيه وأحبابه صلاة وسلاما لا ينصرف طالع دوامه على الأفول أما بعد فقد ظهرت المنكرات وبرزت من البدع المخبثات وصار الحق غريبا والأمر بالمعروف كئيبا ومادح الفسق لبيبا حتى اشتغل الناس على شفا جرف هار لا ينتظرون مع التمادي في أودية التعامي إلى أن ينهال بهم في النار فالمؤمن الكامل غريب ليس له من الأراذل ولا السفل حبيب يرمقونه بعيون المقت والاحتقار ويرمونه بالبلاهة والمخرقة ويلوثونه بأدناس الأقذار فلا يسمعون له قولا ولا يجد له على أذيتهم صبرا ولا عن مخالطتهم حولا فالأمر كله لله لا حول ولا قوة إلا بالله ومن جملة تلك البدع ما شاع في كل قطر ومكان وعم تعاطيه في العصر المتأخر من الزمان وهو النبت المسمى بالدخان وقد كنت تعرضت له حين مررت ببحث حفظ العقول من عقيدتي المسماة بجوهرة التوحيد أثناء شرحها المسمى بعمدة المريد فلما كثر سؤال الموفقين الطالبين للحق المحض اليقين التاركين لاتباع أهل البدع المتوغلين عن الحكم في الدخان أرشدهم بعض أصحابنا إلى ذلك المكان من الشرح المذكور ونصحهم بما لا يبتغي به إلا الخير والأجور جعل الله كل واحد منا ومنهم فائزا في حضرة القدوس بالأنس والحبور فكتبوا عليه ونقلوه وعملوا به وقبلوه وسارت به الركبان إلى الأقطار وطار الخبر به في البراري والبحار وكنت إلى الآن ما أخرجت ذلك الشرح لعامة الناس لعدم تبييضه فدعاني إلى إخراج

ذلك المل

من اقصر ابي عمها ضيفي ان اكون ملتزما لما زاد على مقصودي راضيا به منشرحا فالمقدمات
[illegible] ان لم تكن فاسدة فهي غير مسموعة وما كل ما يعلم يقال والرجال تعرف بالحق
كما يعرف الحق بالرجال ولو لم يكن من المصائب التي وقعت لبعض متعالميه في عصرنا الا ما جرى به
لبعض اصحابنا ممن يعرف بالزهد والتصدق والعفاف وزيادة الدين والعقد المتين وكان
قد غاب عني نظره منذ اياما ثم لقيته بعد الخميس آخر ذي الحجة سنة خمس وعشرين بعد الالف
منصرفي من قراءة البخاري بمدرسة السلطان برقوق بخط بين القصرين بالقاهرة طاب ثراه
وقد قلت له ما ابطاك عني هذه الايام فقال ومعي جماعة من اصحابي يسمعون مقالته علمتني ان
زوج اختي كان مريضا وكان سبب مرضه الدخان فانقطعت عنده امرضه حتى حضرته
الوفاة ليلة السبت اول هذه الجمعة فصحي برهة من الليل وقال لنا انفعكم ان لا تتعاطوا
الدخان ما قتلني غيره وقد ضيعت فيه جملة من المال ثم اخذته غشية فقلنا بحضرته اشهد ان لا اله
الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فصار يقول اسكتوا هل هذا الدخان قبر بي [illegible] او مغربي وبكم الرطل منه
وهل هو مطبق بالخمر وشحم الخنزير او لا ولم يزل يكرر هذه الكلمات الى ان خرجت روحه نعوذ بالله
من سوء الخاتمة بمنه وكرمه ونعوذ بالله سبحانه وتعالى اذا اراد بالناس فتنة ان يقبضنا غير مفتونين
وان يرزقنا حسن النية وان يجعلنا من المخلصين وان يحشرنا في زمرة العلماء العاملين
وان يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن انه هو السميع العليم القريب المجيب والصلاة والسلام
على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه واهل طاعته اجمعين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم نجز في اقل من يوم وكان ذلك يوم جمعة بعد زيارة
مقبرة المجاورين بمصر المحروسة جعلها الله دار اسلام الى يوم الدين على يد كاتبه
الفقير الحقير ابراهيم اللقاني بلغه الله الاماني في دار التهاني وذلك منتصف شهر صفر
الخير من شهور السنة الى ست والعشرين بعد الالف من الهجرة النبوية على مشرفها افضل
الصلوة والسلام آمين آمين آمين آمين آمين آمين

وان تجد عيبا فسد الخللا — جل من لا فيه عيب وعلا

كذا: [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الامام الفاضل والنحرير الحاج ابراهيم اللقاني بلغه الله امله فقال الحمد لله حق حمده والصلوة على محمد واله وصحبه وجنده سئلني بعض الاجلة من الاخوان عن شرب الدخان فاجبت الى ما يريدون وبذلت مجهودي الى ما يقصدون وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه انيب وبعد فان اهل هذا الزمان وقعوا بمهاوي الضلالة ولزموا اللعب والبطالة فلم يلزموا سبيل انفسا وتركوا طريق الوصول الى الرشاد غير انهم مهموكين بالملاهي وجليلهم عن طريق النجاة ساهي كما قال سيد البشر كل بدعة ضلالة وكل ضلالة

بخزفي اقل من يوم • وكان ذلك يوم الجمعة بعد زيارة مقابرة

المجاورين بمصر المحروسة • جعلها الله دار اسلام الى يوم الدين •

على يد كاتبه الفقير الحقير • ابراهيم اللقاني • المالكي بلغه الله احسن

• الاماني • في دار التهاني • وذلك منتصف شهر صفر الخير •

• من شهور السنة الخامسة والعشرين بعد الالف •

• وفرغ من تعليقها يوم الخميس المبارك •

• غرة شهر ربيع الاول لسنة •

• تسع وخمسين •

• والف هاجر •

يه

كتاب نصيحة الإخوان باجتناب الدخان
للامام الشيخ ابراهيم اللقاني
المتوفى ١٠٤١ هـ/١٦٣١م

تحقيق الدكتور أحمد محمود آل محمود
الاستاذ المساعد بقسم اللغة العربية
والدراسات الاسلامية
بجامعة البحرين



[اعتراف بالجميل]

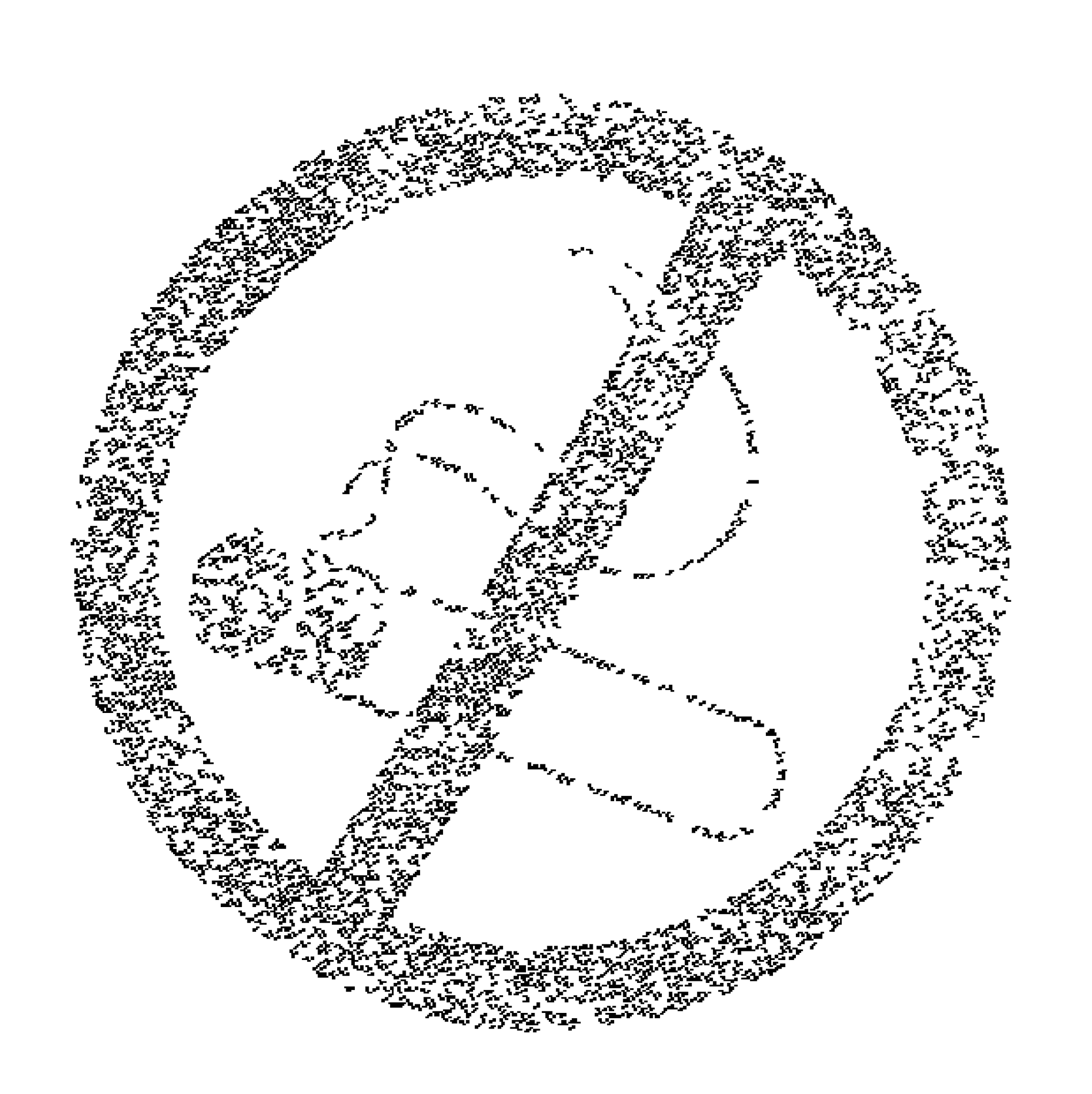
أدّبنا الإسلام بآداب جميلة، ووجهّنا توجيهات حميدة، فبنعمة اللّه نعيش، وبخلق الاسلام نمتثل فتبارك اللّه أحسن الخالقين.

ألا وإن من آداب الاسلام مكافأة من أسدى الينا معروفا أو الثناء والشكر إن لم نتمكن من مكافأته، ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله ومن لا يشكر اللّه لا يشكر الناس.

قال صلى اللّه عليه وسلم : (من أُعطي عطاء فليجزبه إن وجد، وإن لم يجد فليثن به، فإن من أثنى به فقد شكره ، ومن كتمه فقد كفره) رواه الترمذي وأبو داود.

وسبب هذه التقدمة ما أولانيه فضيلة الدكتور الشيخ نجاشي علي ابراهيم الأستاذ بجامعة البحرين بقسم اللغة العربية والدرسات الاسلامية من جهد عظيم حينما قرأ هذا التحقيق لمخطوطة نصيحة الإخوان في اجتناب الدخان. فأرشدني وأشار عليّ بإشارات قيمة، ووجهني توجيهات علمية مفيدة فجزاه اللّه عني خير الجزاء انه سميع مجيب.

المحقـــق



[شكر وتقدير]

تمكنت بفضل الله تعالى ثم بفضل أخي عبدالعزيز عبدالله النجدي يوم كان أمينا عاما مساعدا بمجلس وزراء الداخلية العرب من الحصول على نسختين مصورتين من كتاب نصيحة الاخوان باجتناب الدخان للشيخ إبراهيم بن ابراهيم اللقاني رحمه الله تعالى.

وكان سبب حصوله عليهما هو تسجيله لأطروحة دكتوراه الحلقة الثالثة حول موضوع المخدرات ، وقد راسل كثيرا من مكتبات العالم ليحصل على ما دوّن من مخطوطات حول هذا البحث، فوصلت اليه نسخ من مخطوطات لا بأس بها تدور حول التدخين والمخدرات والحشيش ونحوها.

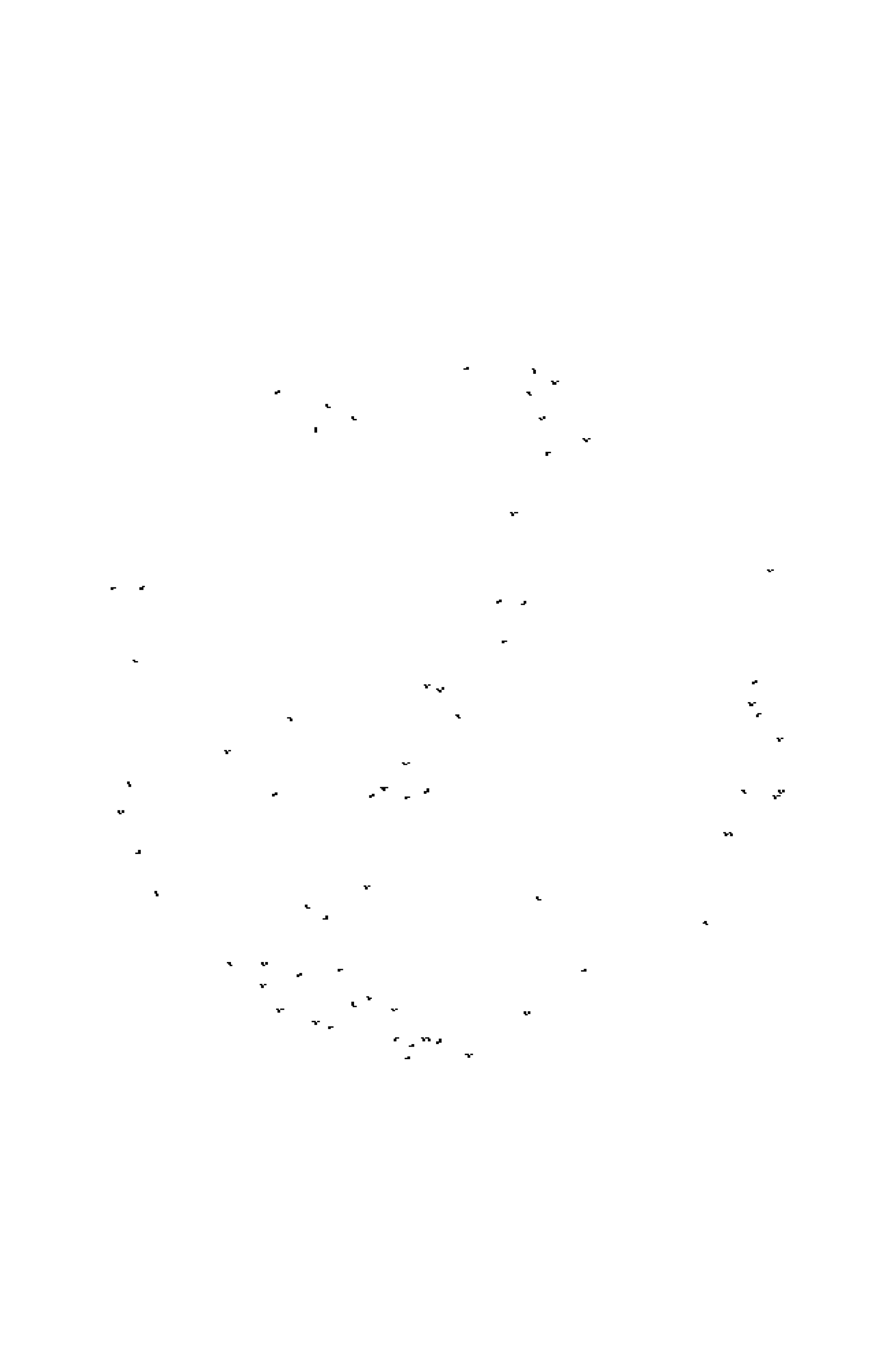
ولقد عرضت عليه فكرة اتمام تحقيق وريقات كان قد بدأها في السنة الاولى من الحلقة الثالثة، فأشار عليّ بتحقيق هذا الكتاب النفيس الفريد، خصوصا لوجود نسختين عنده وبخطين مختلفين. النسخة الاولى بالخط الفارسي، والثانية بالخط الديواني، فتقبلت اشارته، وشكرت تعاونه ، وبدأت في العمل رجاء انجازه في أقرب الآجال.

فلأخي عبدالعزيز الحميدان النجدي أتقدم بوافر الشكر والتقدير والامتنان لمنحي هاتين النسختين ولما بذله معي من الجهد والاعانة للوصول الي كثير من المعلومات التي لم يكن من السهل علي أن أتوصل اليها لولا خبراته الطيبة في هذا المجال.

أسأل الله العلي القدير له التوفيق والسداد في عمله الجديد وأن يعنيه على أداء الامانة التي وكلت اليه ويكفيه شرها وشر من يريد به سوءا إنه سميع مجيب.

ولما أتممت المقارنة للمخطوطتين وبدأت في كتابة القسم الدراسي وبينما كنت افتش عن مخطوطة أخرى لعلّي أستطيع تحقيقها اذا بي أقع على نسخة ثالثة بالخط المغربي. ففرحت بها كثيرا رغم عدم خبرتي بالخط المغربي لكن ما هي إلا سطور حتى انطلقت بفضل الله تعالى في المقارنة بين ما تم لي انجازه والنسخة الجديدة الثالثة، ولم أجد كثير فرق بين هذه الثلاث، فلله الحمد من قبل ومن بعده.

د. أحمد محمود آل محمود



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد للّه رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين وعنّا معهم بفضله وكرمه انه أكرم الاكرمين، أما بعد،،،

فيقول العبد الفقير الى ربه الراجي رحمته الخائف من عذابه أحمد محمود آل محمود، هذه رسالة الشيخ إبراهيم بن ابراهيم اللقاني المالكي المسماة نصيحة الإخوان في اجتناب الدخان، جزى اللّه خيرا من أشار عليّ بتحقيقها. ووهب لي نسختين مصورتين منها، حتى أقوم بما أحببت العمل به.

[صعوبة تحقيق المخطوطات الفقهية]

وتحقيق المخطوطات القديمة يحتاج الى طول بال، وكثرة إطلاع ومراجعة للمصادر، وتتبع أقوال الفقهاء المشار إليهم في كتاب المؤلف التي قد تكون ما زالت مخطوطة. وتسجيل كل ذلك وتحريره، ولا أدعي أني قد قمت في هذا العمل بما لم يقم به غيري. بل أراه انتاجا متواضعا، وتحقيقا دون المستوى بسبب بعض النقائص التي سيطلع عليها القاريء أثناء قراءته، أسأل اللّه العلي القدير أن يأخذ بيدي ويشرح صدري وييسر لي أمري.إنه على كل شيء قدير وبالاجابة جدير ولا حول ولا قوة الا باللّه العلي العظيم.

[أهمية هذا المخطوط]

شرب الدخان من الموضوعات الهامة في عصرنا الحاضر بسبب انتشار هذا المرض انتشارا فاحشا حتى أصبح يتناوله الجم الغفير من أفراد

المجتمع صغارا وكبارا، رجالا ونساءا، شيبا وشبانا. وليت الأمر توقف عند من يجهل أضراره، بل وقع فيه من يدرك أضراره البدنية والنفسية والجتماعية والاقتصادية.

فلا غرابة أن تجد كثيرا من الأطباء الحكماء يشربون الدخان رغم معرفتهم الاكيدة لمضاره وأخطاره، ولا نستغرب أكثر اذا وجدنا أصحاب الدرجات العلمية العليا يتناولونه بشراهة وافراط، والعجب الأكبر من أهل الشريعة وطلاب العلوم الإسلامية. الذين يعرفون الحلال من الحرام، والذين يجب عليهم تجنب الشبهات يقعون في المحظور، ويدخنونه بكل اصرار وعناد، كأنما هو أمارة من أمارات الرجولة أو دلالة من دلالات العلم، ضاربين عرض الحائط بالأدلة الشرعية والعقلية الى جانب الأدلة الناتجة عن التحليلات والتجارب الطبية المؤكدة ضرره على القوى الصحية والنفسية والاجتماعية ويعترفون بهذه الاضرار لكنهم يصرون في الاستمرار. سبحان الله كيف يسعى في جنون من عقل؟

[ينبغي أن نكون قدوة لغيرنا]

وكيف يصح أن يقتدى بنا إذا كنا ننهى الناس عن أفعال أو أقوال ونحن أهل العلم نأتيها ونتناسى قول اللّه سبحانه وتعالى : { اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم}.

وقول القائل

لا تنه عن خلق وتأتي مثله

عار عليك إذا فعلت عظيم

فهل يستمع المريض إلى نصيحة الطبيب إذا كان الطبيب واقعا في نفس المرض ، وهل يتبع قول العالم الناهي عن المنكر الآمر بالمعروف اذا كان واقعا في المنكر الذي ينهى عنه. لا شك أن الاستجابة ستكون أقل بكثير مما نتوقع، أسأل الله تعالى لي ولجميع المسلمين العفو والعافية

في الدين والدنيا والآخرة انه سميع مجيب.

[جمعيات تحارب التدخين]

ونظرا لآثار الدخان وأخطاره العامة والخاصة فقد نشأت جمعيات هدفها محاربة التدخين بعد أن تبينت لهم أخطاره وآثاره السيئة، وهذا شيء جميل يشكرون عليه وفعل به يحمدون.

ولعلك يا أخي تلاحظ التنبيهات التي أصبحت تكتب على علب الدخان، أو التي تنشر مع الاعلان عن انواعه للدعاية والترويج (ضار بالصحة) أو وزارة الصحة تحذرك من أضرار التدخين ونحوها مما يدل على عظيم خطره.

[أهتمام علماء المسلمين بموضوع الدخان]

ولقد تنبه الى هذا الخطر علماؤنا المسلمون منذ أربعة قرون فأجتهدوا في التحذير منه، وذكروا رأي الشريعة الاسلامية فيه بينما لم يتنبه علماؤنا المعاصرون الى خطره واضراره إلا من قريب.

لذا فإن هذه الرسالة التي أقدمها اليوم هي احدى المساهمات الجادة في هذا الباب عسى اللّه أن ينفع بها، خصوصا وأنها كتبت في القرن الحادي عشر الهجري، ونحن اليوم في بدايات القرن الخامس عشر الهجري، فكان لابدّ من التعرف على آراء علماء الاسلام في هذا الدخان، الذي كان مبدأ انتشاره في تلك الفترة تقريبا من أجل التعرف على آراء العلماء في الدخان.

[رسالة أخرى وفتوى طبية]

هذا وبعد انتهائي من تحقيق رسالة نصيحة الاخوان في اجتناب

الدخان، حصلت على مخطوطة ثانية تحت عنوان رسالة في تحريم الدخان لمؤلفها الملا عصام عبدالملك ابن جمال الدين العطاس الاسفرايبني المتوفى سنة (١٠٣٧هـ - ١٦٠٨م) كذلك عثرت على فتوى الطبيب الحكيم يوسف العجمي المتوفى بمكة المكرمة سنة ١٠٢٥هـ الى جانب أنني عثرت على رسائل أخرى نثرا وشعرا رأيت الاكتفاء بهذه الثلاث لانها تعد من أول ما كتب في التدخين، أسأل الله تعالى أن يوفقني ويسدد خطاي وينفعني بما عملت ويجعله في ميزان حسناتي يوم القيامة.

[تعجيل وتأجيل]

وقد تعجلت افراد رسالة الشيخ ابراهيم اللقاني في كتاب منفصل على أمل أن أتبعها برسالة الملا عصام عبدالملك بن جمال الدين العطاس في انتاج آخر خشية حلول الأجل قبل الانتهاء من العمل والله الموفق لما يحبه ويرضاه إنه سميع مجيب، سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[محتويات الكتاب]

القسم الاول :

القسم الثاني

كتاب نصيحة الاخوان في اجتناب الدخان

[ترجمة المؤلف]

عرف التاريخ الاسلامي أعلاما من فقهاء المسلمين، الذين حملوا مشعل العلم والثقافة الاسلامية، التي أنارت العالم كله، وكان لهم القدح المعلّى في تقدم الحضارة الاسلامية باستنباط الأحكام للقضايا المستجدة فيما بعد عصر النبوة والخلافة الراشدة، حيث ظهر المجتهدون من الائمة الاعلام، الذين بذلوا كل أوقاتهم للبحث والدراسة من أجل منفعة العام والخاص، حتى صار للفقه الاسلامي مكانة لم تصل اليها القوانين الوضعية في العصر الحديث، فلما انقضى ذلك العصر الزاهر كثر النبغاء في الفقه الاسلامي من تلامذة أولئك المجتهدين، ولم يزل الاسلام يظهر روائعه وأعلامه من أئمة الفقهاء حتى وقت قريب حيث أريد طمس كل معالم الاسلام والتجهيل بأعلام الامة الاسلامية سواء من اعدائها الكافرين أو من بنيها الظالمين.

وكان من هؤلاء الفقهاء البارزين أبو الامداد برهان الدين اللقاني رحمه اللّه تعالى.

[أسم المؤلف]

واللقاني : هو إبراهيم بن إبراهيم بن حسن بن علي بن علي بن علي ابن عبدالقدوس ابن الولي الشهير محمد بن هارون.

أما تاريخ مولده ومكان ولادته فمجهول حيث لم تشر مصادر التراجم الى ذلك.

[صفاته]

لقبه أهل العلم بأبي الأمداد برهان الدين لجمعه بين الحديث والفقه والتصوف، فكان أحد الاعلام المشار اليهم بسعة الاطلاع في علم الحديث والدراية والتبحر في الكلام، وكان اليه المرجع في المشكلات والفتوى في

وقته بالقاهرة وكان قوي النفس عظيم الهيبة تخضع له الدولة، ويقبلون شفاعته، وهو منقطع عن التردد الى أحد من الناس، يصرف وقته في الدرس والافادة ، وله نسبة هو وقبيلته الى الشرف لكنه لا يظهره تواضعا منه.

وكان جامعا بين الشريعة والحقيقة أي بين الفقه والتصوف له كرامات خارقة ومزايا باهرة، وألف التآليف النافعة ورغب الناس فى استكتابها وقراءتها.

[مؤلفاته]

١- له منظومة في علم العقائد سماها جوهرة التوحيد أنشأها في ليلة باشارة شيخه الشرنوبي. وألف عليها ثلاثة شروح، منها لم يحرره فلم يظهر.
٢- توضيح ألفاظ الاجرومية.
٣- قضاء الوطر من نزهة النظر في توضيح نخبة الاثر.
٤- جمال الوسائل وبهجة المحافل بالتعريف برواة الشمائل.
٥- منار أصول الفتوى وقواعد الافتاء بالاقوى.
٦- عقد الجمان في مسائل الضمان.
٧- نصيحة الاخوان باجتناب الدخان. وهي التي أقدمها اليوم للمسلمين.
٨- حاشية على مختصر خليل.
٩- تحفة درية على أبهلول بأسانيد جوامع أحاديث الرسول.

هذه كتبه التي أتمها. وله كتب أخرى لم يتمكن من اتمامها وهي:
١- تعليق الفوائد على شرح العقائد للسعد.
٢- خلاصة التعريف بدقائق شرح التصريف. وهو شرح لكتاب

التصريف للسعد.

٣- البدور اللوامع من خدور جمع الجوامع وهي حاشية على جمع الجوامع.

٤- نثر المآثر في من أدرك من القرن العاشر، ذكر فيه كثيرا من مشايخه.(١)

أنظر ترجمته في :

١- المحبي – خلاصة الاثر : ١/٦-٧ الزركلي – الاعلام : ١/٢٨، كحالة – معجم المؤلفين : ٢/١، حاجي خليفة – كشف الظنون : ٦٢٠، ١١٣٩، ١١٤٨، ١٩٣٦، ١٩٥٧، وفي ايضاح المكنون: ١/١٧١، ٢٠٣، ٢٤٧، ٣٣٨، ٢/١٠٦، ، ٣٦٥، ٥٥٤.

[شيوخه وتلامذته]

[أولا : شيخوخة]

١- محمد البكري أبو السرور، ت بعد (١٠٠٧هـ/١٥٩٨م) وهو محمد بن علي بن عبدالرحمن بن أحمد البكري الصديقي المصري الشافعي فاضل.

من آثاره رسالة تتعلق بمباحث آيات السبع المثاني.

فيض المنان في شرح فضل ليلة النصف من شعبان.

الكوكب الدري في مناقب الاستاذ محمد البكري (١)

٢- محمد الرملي (ت ١٠٠٤ هـ/ ١٥٩٥م)

ومن اساتذته الشيخ الامام محمد بن أحمد بن حمزة الرملي، المنوفي، المصري الانصاري، الشافعي، (شمس الدين) ويقال له الشافعي الصغير. ولد بالقاهرة سنة ٩١٩ هـ في أواخر شهر جمادى الأولى. فقيه مشارك في بعض العلوم ولّي افتاء الشافعية بمصر وتوفي في ١٣ جمادى الاول ١٠٠٤هـ. وجمع فتاوى أبيه وصنّف شروحا وحواشي كثيرة.

من تصانيفه :

نهاية المحتاج الى شرح المنهاج للنووي في الفقه الشافعي..

غاية البيان في شرح زبدة الكلام في الفقه الشافعي.

شرح العقود في النحو.

وشرح منظومة ابن العماد في العدد (٢).

---

(١) انظر : المحبي - خلاصة الاثر : ١١٧/١، كحالة - معجم المؤلفين : ٢٠٨/٤.

(٢) انظر : المحبي - خلاصة الاثر : ٣٤٢/٣ - ٣٤٨ كحالة - معجم المؤلفين : ٢٥٦/٨ - ٢٥٧ الزركلي - الأعلام: ٧/٦.

٣- واستاذه : أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٤هـ/١٥٨٥م) القاهري الشافعي (شهاب الدين) الصباغ الازهري عالم فقيه، فاضل من أهل مصر. توفي بالمدينة المنورة.

من تصانيفه :

الآيات البينات على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه.

شرح الورقات لامام الحرمين.

حاشية على شرح المنهاج [1].

٤- وأستاذه محمد البهنسي (ت ١٠٠١هـ/ ١٥٩٣م).

وهو محمد بن محمد بن عبدالدحمن البهنسي، الشافعي، العقيلي، النقشبندي، الخلوتي، صوفي جاور بمكة، من تصانيفه: الفنون العرفانية والهيئات الملكانية في التصوف، والمفتاح لبعض اسرار الكريم الفتاح، وبلوغ الأرب بسلوك الأدب [2].

٥- وأستاذه علي المقدسي (ابن غانم) (٩٢٠ - ١٠٠٤ هـ/١٥١٤- ١٥٩٦م).

وهو علي بن محمد بن خليل، وزعم الزركلي أنه علي بن محمد بن علي المعروف بأبن غانم المقدسي، الحنفي (نور الدين). ولد بمصر في اوائل ذي القعدة، وتوفي في جمادى الآخرة ، فقيه لغوي محدث من كتبه :

الرمز في شرح نظم الكنز في فقه الحنفية. ونور الشمعة في أحكام الجمعة. وبغية المرتاد في تصحيح الضاد، وغير ذلك [3].

٦- واستاذه : عمر بن نجيم (ت ١٠٠٥هـ/ ١٥٩٦م).

---

(١) حاجي خليفة - كشف الظنون : ١٥٢، ٤٧٦، ٥٩٦، ١١٣٩، ١٣٧٣، ٢٠٠٦، البغدادي - ايضاح المكنون : ٤٢٣/١، ١٣٦/٢، ٤٤٨ كحالة - معجم المؤلفين : ٤٨/٢، الزركلي - الاعلام : ١٩٨/١.

(٢) كحالة - معجم المؤلفين : ٢٣٠/١١، وانظر : البغدادي - هدية العارفين : ٢٥٩/٢ ، الزركلي - الاعلام : ٢٩/٧.

(٣) المحبي - خلاصة الاثر : ١٨٠/٣، البغدادي - هدية العادفين : ٧٥٠/١. انظر : كحالة - معجم المؤلفين : ١٩٥/٧، الزركلي - الاعلام : ١٢/٥.

وهو عمر بن ابراهيم بن محمد المصري، الحنفي المعروف بابن نجيم (سراج الدين) فقيه مشارك في بعض العلرم توفي في السادس من ربيع الاول.

من تصانيفه : النهر الفائق بشرح كنز الدقائق في فروع الفقه الحنفي. واجابة السائل باختصار أنفع الوسائل. وعقد الجوهر في الكلام على سورة الكوثر [1].

٧- واستاذه : البرموني كان حيا : (٩٩٨هـ/ ١٥٩٠م).
وهو كريم الدين البرموني المصري، فقيه، من آثاره : حاشية على مختصر خليل في فروع الفقه المالكي في مجلدين [2].

٨- وأبو النجا السنهوري : (٩٤٥ - ١٠١٥هـ/ ١٥٣٨ - ١٦٠٦م)
سالم بن محمد عزالدين بن محمد عزيز. السنهوري المصري المالكي أبو النجا فقيه محدث كان مفتي المالكية، ولد بسنهور وتوفي بالقاهرة في ٣ جمادى الآخرة له مؤلفات كثيرة منها: حاشية على مختصر خليل تسعة مجلدات. فضائل ليلة النصف من شعبان. وشرح رسالة الوضع [3].

٩- القرافي (٩٣٩ - ١٠٠٨ هـ/ ١٥٣٣ - ١٦٠٠م).
وهو محمد بن يخيى بن عمر القرافي، بدر الدين فقيه مالكي لغوي ولي قضاء المالكية في مصر له كتب منها :
القول المأنوس بتحرير ما في القاموس . ورسالة في بعض أحكام الوقف. وتوشيخ الديباج [4].

---

(١) المحبي - خلاصة الاثر : ٢٠٦/٣، الزركلي - الاعلام : ٣٩/٥، كحالة - معجم المؤلفين : ٢٧١/٧.
(٢) كحالة - معجم المؤلفين : ١٤٤/٨.
(٣) انظر : المحبي - خلاصة الاثر : ٢٠٤/٢، البغدادي - هدية العادفين : ٣٨١/١. الزركلي - الاعلام ٧٢/٣ كحالة - معجم المؤلفين : ٢٠٤/٤.
(٤) المحبي - خلاصة الاثر : ٢٥٨/٤، الزركلي - الاعلام : ١٤١/٧، كحالة - معجم المؤلفين : ١٥٠/١١.

وغير هؤلاء ممن لم أجد تراجمهم في كتبها كالشمس محمد النحريري ومحمد السنهورى والشيخ طه والشيخ أحمد المنياوي والشيخ احمد البلقيني الوزيري ومحمد بن الترجمان الخ [1].

[ثانيا : تلامذته]

وأما تلامذته فكثيرون منهم :

١- ابنه عبدالسلام اللقاني (٩٧١ - ١٠٧٨ هـ/ ١٥٦٤- ١٦٦٨م) .
عبدالسلام بن ابراهيم بن ابراهيم بن حسن اللقاني، المصري المالكي، فقيه متكلم صوفي توفي في ١٥ شوال.

من مؤلفاته

اتحاف المريد بشرح جوهرة التوحيد. السراج الوهَّاج بشرح قصتي الاسراء والمعراج. ابتسام الازهار من رياض الاخبار في ربيع الابرار بمولد الحبيب المختار [2].

٢- شمس الدين البابلي (١٠٠٠ - ١٠٧٧هـ/١٥٩٢ - ١٦٦٦م).
أبو عبدالله بن علاء الدين البابلي القاهري الازهري الشافعي محدث، له: منتخب الأسانيد في وصل المصنفات والاجزاء والمسانيد. عقد الدر النظيم في فضل بسم الله الرحمن الرحيم [3].

٣- والعلاء الشبراملسي : (٩٩٧ - ١٠٨٧هـ/١٥٨٩ - ١٦٧٦م).
علي بن علي الشبراملسي ، الشافعي القاهري أبو الضياء نور الدين، فقيه أصولي مؤرخ مشارك في بعض العلوم. ت ١٨شوال. من تصانيفه حاشية على نهج المحتاج في فروع الفقه الشافعي.

---

(١) المحبي - خلاصة الاثر : ١/٦-٧.

(٢) انظر : المحبي - خلاصة الاثر : ٢/٤١٦، الزركلي - الاعلام : ٣/٣٥٥، كحالة - معجم المؤلفين : ٥/٢٢٢.

(٣) كحالة - معجم المؤلفين : ٦/٨٤، ١١/٣٤.

حاشية على شرح الشمائل لابن حجر الهيتمي.
حاشية على شرح ابن قاسم [1].

٤- الخرشي أو الخراشي (١٠١٠ - ١١٠١هـ / ١٦٠١ - ١٦٩٠م).
محمد بن عبدالله الخراشي المالكي أول من تولى مشيخة الازهر، نسبته الى قرية يقال لها أبو خراش (من البحيرة بمصر) كان فقيها فاضلا ورعا، أقام وتوفي بالقاهرة من كتبه :
الشرح الكبير على مختصر خليل.
منتهى الرغبة في حلّ ألفاظ النخبة.
والفرائد السنية شرح المقدمة السنوسية [2].

٥- حسين النماوي (ت ١٠٦٠هـ/١٦٥٠م).
حسين بن محمد بن علي النماوي المالكي، عالم مشارك في بعض العلوم. توفي بمصر في نيف وستين بعد الالف.
من تصانيفه : رسالة في الاستعارات والحواشي البهية على شرح الهدهدي للسنوسية [3].

٦- أحمد العجمي (١٠١٤ - ١٠٨٦هـ/١٦٠٥ - ١٦٧٥م).
أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، المعروف بالعجمي، الشافعي الوفائي المصري (شهاب الدين).
عالم مشارك في بعض العلوم، ولد في ٣ رجب وتوفي في ١٨ ذو القعدة ١٠٨٦هـ.
من تأليفه : شرح ثلاثيات البخاري تنزيه المصطفى المختار مما لم يثبت من الاخبار والآثار. نتيجة الافطار فيما ينسب الى الامام

---

(١) المحبي - خلاصة الاثر : ٣/١٧٤ - ١٧٧، الزركلي - الاعلام : ٣١٤/٤، كحالة - معجم المؤلفين : ١٥٣/٧.
(٢) الزركلي - الأعلام : ٦/٢٤٠ - ٢٤١.
(٣) البغدادي - ايضاح المكنون : ٤٢٢/١، كحالة - معجم المؤلفين : ٥٦/٦.

الشافعي من الاشعار وغيرها [1].

ومن تلامذته أيضا يوسف الفيشي ويس الحمصي، وحسين الخفاجي وغيرهم ممن لا يحصى [2].

وفاته:

وقد توفي رحمه الله بقرب العقبة بعد عودته من أداء فريضة الحج سنة (١٠٤١هـ/ ١٦٣١م)، رحمه الله رحمة واسعة واسكنه فسيح جناته مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا. ونفع الله بما خلف من ثروة علمية فقهية وجعلها في ميزان حسنات انه على كل شيء قدير وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) البغدادي – ايضاح المكنون : ٣٢٩/١، كحالة – معجم المؤلفين : ١٥٢/٦ – ١٥٣.

(٢) انظر : المحبي – خلاصة الاثر : ٧/١.

[وصف المخطوطات]

[وصف المخطوطة الأولى]

رسالة نصيحة الاخوان باجتناب الدخان عبارة عن كتاب صغير اختلفت أحجامه وعدد أوراقه بحسب اختلاف الخطوط، فالمخطوطة رقم واحد نسخت بالخط الفارسي وتكونت من أحدى عشرة ورقة، وتتكون كل صفحة من واحد وعشرين سطرا ما عدا الصحفة الأخيرة فقد زادت سطرا واحدا، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر ثماني كلمات.

[وصف المخطوطة الثانية]

أما النسخة الثانية فقد كتبت بخط الثلث، وتتكون من أربعة وعشرين ورقة، كل صفحة تتكون من خمسة عشر سطرا، ما عدا الصفحة الاولى التي كتبت من اثنا عشرة سطرا، والورقة الاخيرة التي سطرت في عشرة أسطر ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر اثنا عشرة كلمة تقريبا.

[وصف المخطوطة الثالثة]

أما الثالثة فقد كتبت بخط مغربي وعدد أوراقها تسع أوراق في كل صفحة خمسة وعشرين سطرا، ومتوسط عدد الكلمات في كل سطر نحو خمسة عشر كلمة تقريبا. وكانت ضمن مجموعة رسائل اخرى تتحدث عن الدخان ورقم المخطوط ١٩١٩٩ بالمكتبة الوطنية بتونس (العطارين).

وقد نسخها الشيخ محمد بن محمد بن إبراهيم المراكشي المتوفى سنة ١١٢٨هـ.

اما المخطوطتين السابقتين فهما صورتين لم أجد اسم ناسخهما وان كانتا قد نسبتا الى المؤلف مباشرة، وهو غير صحيح على الاقل في

النسخة رقم ٢ لآن ناسخها قال: وفرغ من تعليقها يوم الخميس المبارك غرة شهر ربيع الأول لسنة تسعة وخمسين وألف هجرية. والمؤلف قد توفي قبل ذلك سنة ١٠٤١هـ.

[الخطوط في المخطوطات الثلاثة]

وكانت الخطوط في عموم النُّسخ تتصف بالوضوح الا الثالثة ذات الخط المغربي فإنها متآكلة في بعض جوانبها. مما سهل سرعة اعادة كتابتها بدون مشاكل تذكر الا فيما يتعلق بسقوط بعض الكلمات من الجميع كما سوف يلاحظ عند القراءة.

[عملي في التحقيق]

وبناء على ذلك فإنني لم أعتمد احدى النسخ الثلاث أصلا بل رأيت أن انقل من النسختين الأوليين ما أراه صوابا، ولم أحذف أي كلمة من أي نسخة بل ذكرت كل ذلك إما في الصدر أو بالهامش. وذلك بعد مقارنة الكلمات والعبارات مع بعضها فما وجدته صوابا أو أقرب الى الصواب ذكرته في الصدر، وما كان غير ذلك أشرت اليه في الهامش، ولم أتدخل في تغيير نص المخطوطتين الا نادرا جدا.

[ترجمة من ذكر اسمه في المخطوط]

وقد حاولت الترجمة لكل من ذكر اسمه في النص ممن أمكنني التعرف عليه، أما من ذكر الاسم الأول من أسمه كمحمد باشا أو صاحبه يوسف أو غيرهما فلم أتمكن من التعرف عليهم، رغم محاولتي ذلك بالتقريب لتاريخ تقارن حياة المؤلف والمذكور فلم أتمكن.

كما أنني لم أتمكن من ترجمة المدعو أحمد بن عبدالله الخارجي الذي ورد ذكره في نص المخطوطات الثلاث، أما غير هؤلاء فقد قمت بالترجمة

لهم.

[تفسير الغامض وعزو المسائل الفقهية لمصادرها]

ولقد ذكرت معاني الكلمات الغامضة، أو الغريبة كما وضّحت أسماء بعض النباتات والأماكن. وبينت ما سقط من الكلمات في كل مخطوطة بالمقارنة مع أختها كما حققت بعض المسائل الفقهية وأرجعتها الى أصولها باستثناء القليل منها.

[تعليقات عند اللزوم]

وأجريت بعض التعاليق بالهامش عند اللزوم، كما زدت في بعض الاحيان بعض المعلومات المتعلقة بالموضوع ولم أحاول الاطالة، ولا الاستطالة.

[تحديد مواضع الآيات القرآنية وتخريج الأحاديث النبوية]

وبينت مواضع الآيات والاحاديث النبوية في كتاب اللّه أو سنة رسول الله صلى اللّه عليه وسلم.

[وضع العناوين]

كذلك قمت بوضع عناوين الفصول والعناوين الجانبية توضيحا للمعنى وبيانا للمراد من السياق.

هذا ما قمت به من عمل متواضع في هذا التحقيق، أسأل اللّه تعالى أن ينفعني به في الدنيا والآخرة وأن يجعله في ميزان حسناتي يوم القيامة، وأن يتقبله مني قبولا حسنا انه أكرم مسؤول.

[منهج العلاّمة اللقاني في هذا المخطوط]

وقد قسم المؤلف رحمه الله كتابه الى تمهيد ومقدمة واحد عشر فصلا وخاتمة.

أما التمهيد فقد ذكر فيه ظهور المنكرات والبدع وانتشارها ومنها ظهور الدخان وانتشاره بين المسلمين.

وتناول في المقدمة بيان الفرق بين المسكر والمفسد والمرقّد والمخدِّر. وذكر آراء العلماء في كل منها ومدى طهارتها أو نجاستها.

وأما الفصل الاول فقد تحدث فيه عن تناول بعض المفسدات كالأفيون والبنج والشيكران ونحوها والقدر الذى لا يؤثر في العقل والحواس سواء دعت الى ذلك ضرورة أم لا. وعلقت على هذا القول بالهامش ورددت عليه.

وفي الفصل الثاني تحدث عن العقاقير الهندية كالجوارش وجوزة الطيب والزعفران.

وأما الفصل الثالث : فتناول فيه اللبن الحامض.

وتناول في الفصل الرابع جواز أستخدام المرقّد لاستئصال عضو مريض أو علاج ونحوه.

وتحدث في الفصل الخامس عن بيع شيء من الأفيون والبنج والجوزة وسائر المعاجين المغيبة للعقل.

وتكلم في الفصل السادس عن القهوة وحكم شربها.

ويعتبر الفصل السابع هو صلب الموضوع اذ تحدث فيه عن ظهور الدخان بداية من القرن العاشر الهجري وفي أي البلاد بدأ بالظهور، ورأي الفقهاء في أثره على الصيام. وقد تحدث عنه في نحو ست ورقات

من المخطوط.

وأما الفصل الثامن فقد تحدث عن النبات الذي يغطي العقل كما تحدث في الفصل التاسع عن تسمين المرأة أي اعطاء المرأة أنواعا معينة من الاطعمة حتى تسمن.

وتناول في الفصل العاشر آراء المدخنين فيه وتناول في الفصل الحادي عشر والاخير الوجوه المقتضية للتحريم.

وأما الخاتمة فقد تحدث عن حكم التدخين، وآثاره على المدخنين ، ومواقف بعض السلاطين منه، وبعض الحكايات التي سمعها عن أهله. ثم يستشهد برأي من عاصره من العلماء.

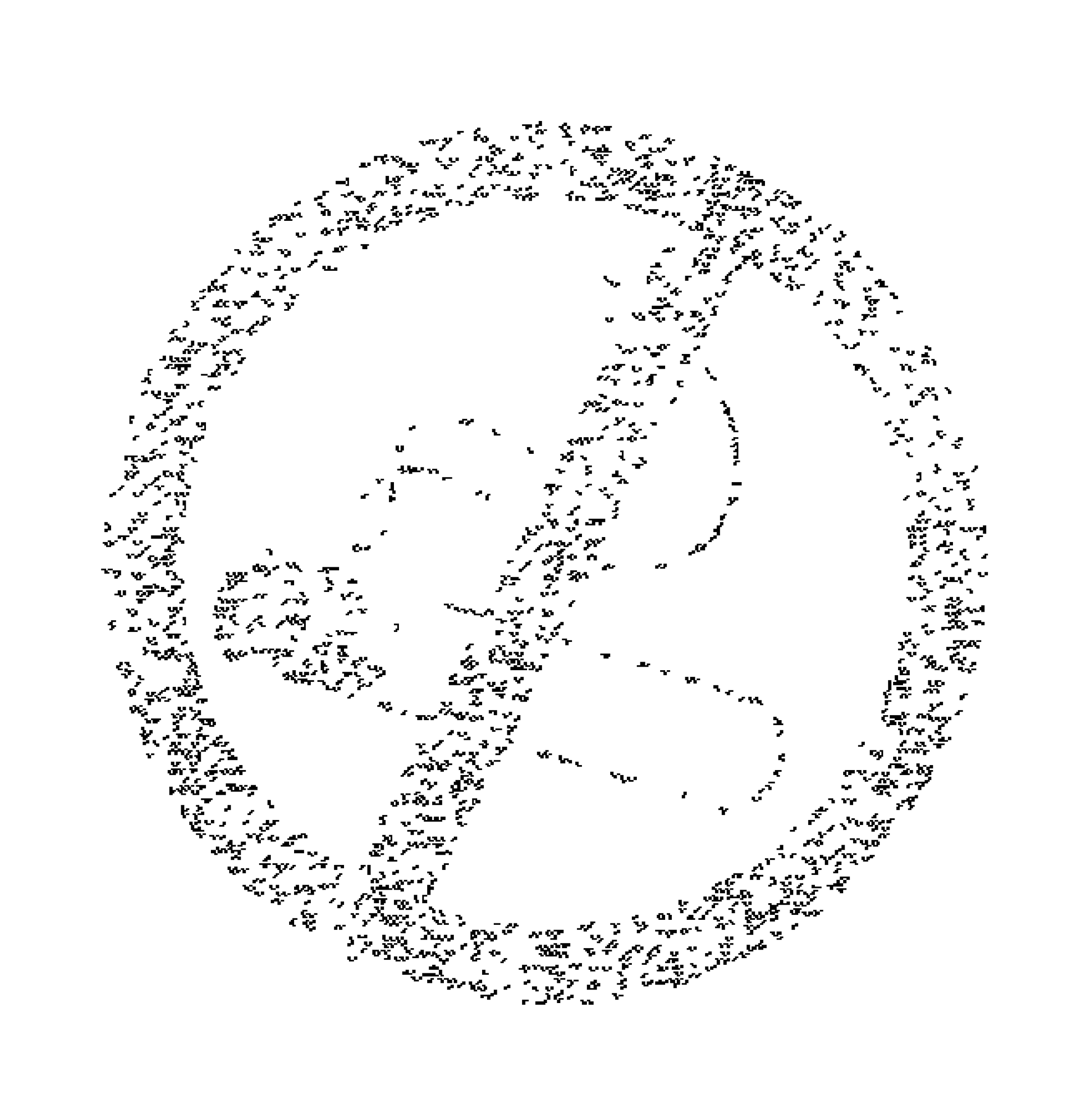
المحقق



كتاب

نصيحة الإخوان باجتناب الدخان

للشيخ إبراهيم بن إبراهيم اللقاني



[تمهيد]

بسم الله الرحمن الرحيم {وبه نستعين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله} [1] وهو حسبي ونعم الوكيل الحمد لله واهب العقول، وله المنّة على فتحه لها، باني المعقول والمنقول، والشكر له على نهيه عن الرذائل وأمره بالفضائل، وأشهد أن لا إله الاّ الله وحده لا شريك له شهادة هادية [2] قائلها منهاج الوصول، فاتحة لمخلصها سدد [3] القبول، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الحبيب الموصول، والشفيع المقبول، صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله وأصحابه وتابعيه وأحبابه صلاة وسلاما لا يشرف طالع دوامه على الأفول [4]. أما بعد :

فقد ظهرت المنكرات، وبرزت من البدع المخبآت، وصار الحق غريبا، والآمر بالمعروف كئيبا، ومادح الفسق لبيبا، حتى أشفى الناس على شفا جرف هار، لا ينتصرون مع التمادي [5] في أودية التعامي [6] الى أن ينهال بهم في النار.

فالمؤمن الكامل غريب، ليس له من الاراذل ولا السفل حبيب، يرمقونه[7] بعيون المقت [8] والاحتقار. ويرمونه بالبلاهة [9] والمخرقة [10] ،

---

(١) ما بين القوسين ساقطة من خ أ و خ٢.

(٢) في خ ١ وهادية، والتصويب من عندي.

(٣) السدد : أي الابواب، جمع سدة، انظر : الزاوي - ترتيب القاموس المحيط ب : السين (س د د) : ٥٣٨/٢.

(٤) الافول : الغياب.

(٥) التمادي : الاستمرار.

(٦) التعامي : من العمى، والمقصود به عمى القلب أي التظاهر بعدم ابصار الحق.

(٧) رمقه رمقا: لحظه لحظا ضعيفا، ورمقه ببصره أتبعه بنظره يتعهده ويراقبه . أنظر : أحمد رضا - معجم متن اللغة : (رمقه) : ٦٥١/٢.

(٨) المقت : البغض .

(٩) البلاهة : الغفلة وقلة التمييز : المرجع السابق (البله) : ٣٤٥/١.

(١٠) المخرقة : فساد العقل.

ويلوثونه بأدناس الاقذار، فلا يسمعون له قولا، ولا يجد له على أذيتهم صبرا، ولا عن مخالطتهم حولا، فالامر كله للّه ، ولا حول ولا قوة الا باللّه.

[الدخان من البدع التي شاعت]

ومن جملة تلك البدع ما شاع في كل قطر ومكان، وعمّ بتعاطيه في العصر المتأخر من الزمان ، وهو النبت المسمى بالدخان، وقد كنت تعرضت له حين مرّ بي مبحث حفظ العقول من عقيدتي المسماة بجوهرة التوحيد [١] أثناء [٢] شرحها المسمى بعمدة المريد. فلما كثر سؤال الموفقين الطالبين للحق المحض واليقين، التاركين لاتباع أهل البدع المتعمقين، عن الحكم في الدخان، أرشدهم بعض أصحابنا الى ذلك المكان من الشرح المذكور، ونصحهم نصحا، لا يبتغي به الاّ الخير والأجور - جعل اللّه كل واحد منّا ومنهم فائزا في حضرة القدوس بالانس والحبور [٣]، فأكبوا عليه ونقلوه، وعملوا به وقبلوه، وسارت به الركبان [٤] الى الاقطار، وطار الخبر به في البراري والبحار، وكنت الى الآن ما أخرجت ذلك الشرح لعامة الناس لعدم تبيضه فأعياني اخراج ذلك المحل منه لكثرة سائله [٥] ومريده وخفت من المنع كتمان الحكم عن السائل، مع علمي بقلة طالبي الحق (على) [٦] وجهه، العاملين به والسالكين لنهجه، ومع ذلك فقد غلب على ظني الرجاء بانتفاع عبد صالح بها، فتكون وسيلة للنجاة يوم العفو يرتجى، فاستخرت اللّه سبحانه أن اجمع ما في ذلك الشرح في هذه الاوراق على ترتيب تقرّبه العيون، وتسرّبه الاحداق، وذلك في مقدمة وعدة فصول وخاتمة، وسميتها نصيحة الاخوان باجتناب الدخان.

---

(١) كتاب في التوحيد للمؤلف.
(٢) في خ ١ : أثنى.
(٣) الحبور : النعمة.
(٤) الركبان : جمع راكب أي المسافرون.
(٥) في خ ١ مسائلة.
(٦) (على) ساقطة من خ ١.

[مقدمة]

[في الفرق بين المسكر والمفسد والمرقد والمخدر]

أما المقدمة فهي في الفرق بين المسكر والمفسد والمرقّد والمخدِّر، فنقول:

قال العلماء ومنهم العلامة أبو الضياء خليل(١) في التوضيح(٢):

* المسكر : ما غيّب العقل دون الحواس مع نشوة (٣) وفرح كالخمر.
* والمفسد : ما غيّب العقل دون الحواس لا مع نشوة وفرح كمعسل البلاذر (٤).
* والمرقّد : ما غيّب العقل والحواس كالسيكران(٥).

---

(١) أبو الضيــاء خليل: (ت ٧٦٧ أو ٧٧٦ هـ الموافق ١٣٦٦ - ١٣٧٤م). المالكي خليل بن اسحاق بن موسى، المالكي المعروف بالجندي (ضياء الدين أبو المودة) فقيه مالكي من أهل مصر، كان يلبس زي الجندي (فاشتهر به، ولي الافتاء على مذهب الامام مالك، من مؤلفاته: المختصر في فروع الفقه المالكي، ومناقب الشيخ عبدالله المنّوني، والتوضيح شرح مختصر ابن الحاجب.

انظر كحالة - معجم المؤلفين : ١١٤/٤. الزركلي - الاعلام : ٣١٥/٢.

(٢) واسمه : التوضيح شرح مختصر ابن الحاجب، مخطوط تحت رقم ٦٠٨١/١، ٦٠٨٢/٢ بالمكتبة الوطنية بتونس.

(٣) في خ او ٢ و ٣ نشأة والتصويب من عندي، قال الشيخ أحمد رضا: النشوة من الشراب المسكر أو أوله، ،النشوان : السكران : نشأ : ٤٦٦/٥ و ٤٦٧.

(٤) لم أجده في مظانه.

(٥) السيكران، أو الشيكران أو الشوكران.

قال الفيروز ابادي : هو نبت دائم الخضرة يؤكل حبه، انظر : الزاوي - ترتيب القاموس المحيط : ب السين : ٦٥٩/٢ و ب الشين : ٧٨٨/٢.

وجاء في القانون انه : نبات له ساق ذو عقد، ،له ورق، ثقيل الرائحة، في أعلاه شعب وأكليل فيه زهر ابيض وبزر شبيه بالانيسون الا انه ابيض منه، وله أصول وهو اجوف، وليس بمتقعر في أصل، وهو أحد الادوية القتالة، ويقتل بالبرد.

انظر : ابن سيناء - القانون في الطب : ٢٦/١ . ٤٣٦.

[ما يترتب على الإسكار] :

ينبني على الاسكار ثلاثة أحكام : الحد والنجاسة، وتحريم القليل دون الآخرين(١).

[رأي الفقهاء في الحشيشة] :

وعلى تحقق [١] كل من المدْرَكَين في الحشيشة اختلف المتأخرون على قولين : هل هي من المسكرات أو المفسدات مع اتفاقهم على المنع من أكلها، فأختار القرافي [٢] أنها من المخدرات [٣]، قال: لأني لم أرهم يميلون الى القتال والنصرة، بل عليهم الذلة والمسكنة، وربما عرض لهم البكاء.

واختار المنوفي [٤] انها من المسكرات، قال: لان من يتعاطاها يبيع أمواله لأجلها فلولا ما فيها من الطرب لما فعل ذلك، لأنا لا نجد احدا يبيع داره ليأكل بها سكَّرا.

---

(١) الآخرين اي المفسد والمرقد والمخدر.

(٢) في خ ٢ تحقيق.

(٣) القرفي : (٦٢٦ - ٦٨٤ هـ/١٢٢٨ - ١٢٨٥م).

أحمد بن أدريس بن عبدالرحمن ، أبو العباس ، شهاب الدين الصنهاجي القرافي ، من علماء المالكية، مصري المولد والمنشأ والوفاة من مؤلفاته : أنوار البروق في أنواع الفروق، والاحكام في تمييز الفتاوى عن الاحكام وتصرف القاضي والامام، والذخير.

انظر : الزركلي - الاعلام : ٩٤/١، كحالة - معجم المؤلفين : ١٥٨/١.

(٤) انظر تلك التعريفات عند محمد بن علي بن حسين - تهذيب الفروق والقواعد السنية : ٢١٥/١ مع كتاب الفروق للقرافي.

(٥) المنوفي : (٨٥٧ - ٩٣٩ هـ/ ١٤٥٣ - ١٥٣٢م).

علي بن محمد بن محمد المنوفي المصري الشاذلي أبو الحسن، فقيه مالكي له تصانيف كثيرة منها: عمدة السالك في الفقه، تحفة المصلي، وغاية الاماني. انظر الزركلي - الاعلام : ١١/٥.

قال تلميذه العلامة خليل : وهو واضح على أن البرزلي [1] ذكر عن القرافي في الحشيشة [2] ثلاثة أقوال [3] : الفرق بين أن تُحَمَّس فتكون نجسه وفيها الحدُّ، أولا تحمس فلا حدَّ ولا نجاسة ولكن اختار القرافي في الفرق الموفى أربعين [4] انه لا حد فيها وإنما فيها التعزير الزاجر عن الملابسة،

---

(١) البرزلي : (٧٤٠ - ٨٤٤ هـ/ ١٣٣٩ - ١٤٤٠م).
أحمد بن المعتل البلوي القيرواني التونسي المالكي الشهير بالبرزلي أبو القاسم فقيه مالكي من أئمتهم، رحل الى القاهرة، وصار إماما بالزيتونة، أفتى ووعظ، وتوفي بتونس. من آثاره: الديوان الكبير في الفقه ، والنوازل، والفتاوى . وغيرها.
انظر: كحالة - معجم المؤلفين : ٩٤/٨، الزركلي - الاعلام : ١٧٢/٥، دائرة المعارف الاسلامية : ٥٣٥/٣، الضوء اللامع : ١٣٣/١١، ١٨٩.

(٢) الحشيشة : اسم عام يطلق على الحشيش والأفيون المعروفين وهي نبات مسكر، أما الحشيش فهو ثمار نبات العنب الهندي يزرع في الأصل ببلاد اليونان ومقدونيا وتركيا والشام وفي كثير من الأقاليم الحارة، والحشيشة مركبة القوى فهي حارة وباردة في نفس الوقت، مفرِّح مخدِّر مكسلٌ مبلِّد مُضعِّف للحواس ينتن رائحة الفم، ويضعف الكبد والمعدة بتبريده، فيوقع في الإستسقاء وفساد الألوان لتنويره الشهوة الكاذبة . انظر : عنبر - السجائر والدخان : ٦٤، ٧٤.

(٣) انظر : القرافي - الفروق : ٢١٦/١، وانظر : محمد علي حسين - تهذيب الفروق والقواعد السنية : ٢١٤/١، مع الفروق.

(٤) وسبب هذا الاختيار : أنه فرق بين المسكر والمرقِّد والمفسد ، فالمرقِّد عنده ما تغيب باستعماله الحواس كالسمع والبصر، واللمس والذوق والشم.
والمسكر : هو الذي تحدث معه نشوة وسرور وقوة نفس عند غالب المتناول له فالمسكر : هو المغيب للعقل مع نشوة وسرور . والمفسد بخلاف المسكر : وهو المشوش للعقل مع عدم السرور الغالب كالبنج والسيكران.
واعتقاد القرافي أن الحشيشة من المفسدات لأمرين: الاول : انها تثير الخلط الكامن في الجسد كيفما كان، فصاحب الصفراء تحدث له حدة وصاحب البلغم تحدث له سباتا وصمتا، وصاحب السوداء تحدث له بكاء وجزعا ، فتجد منهم من يشتد بكاؤه، ومنهم من يشتد صمته.

يتبع =

قال: ولا تبطل الصلاة بحملها [١] ثم ذكر أن الافيون [٢] من المفسدات، ومن صلى به أو بالبنج [٣] أو الشيكران لم تفسد صلاته اجماعا، وكذا غيره من سائر المفسدات [٤].

يتبع =

أما الخمر والمسكرات فلا تكاد تجد أحدا ممن يشربها إلا وهو نشوان مسرور بعيد عن صدور البكاء والصمت.

والثاني : ان شاربي الخمر تكثر عربدتهم، ، ووثوب بعضهم على بعض بالسلاح ويهجمون على الأمور العظيمة ، التي لا يهجمون عليها في حالة الصحو، أما آكلوا الحشيشة فلا يجري بينهم شيء من ذلك، ولم يسمع عنهم من العوائد ما يسمع عن شاربي الخمر.

لأجل هذين الوجهين يعتقد القرافي أن الحشيشة من المفسدات لا من المسكرات فلا يوجب فيها الحد الشرعي لشارب الخمر، ولا يبطل صلاة حاملها بل يرى بتعزير مستعملها تعزيرا زاجرا يردعه عن ملابستها.

انظر : القرافي – الفروق : ١/٢١٧ – ٢١٨، وانظر : محمد علي حسين – تهذيب الفروق : ١/٢١٤.

(١) قال القرافي : اتفق فقهاء أهل العصر على المنع منها، أعني كثيرها المغيب للعقل. واختلفوا بعد ذلك هل الواجب فيها التعزيز أو الحد على أنها مسكرة أو مفسدة للعقل من غير سكر، ونصوص المتحدثين على النبات تقتضي أنها مسكرة، والذي يظهر لي أنها مفسدة، وقد فرق بعض فقهاء العصر عمن صلى بالحشيشة معه، هل تبطل صلاته أم لا؟ فأفتى أنه ان صلى بها قبل أن تحمص أو تصلق صحت صلاته ، أو بعد ذلك بطلت صلاته.

والذي يعتقده القرافي انها مفسدة لا تبطل الصلاة ، كالبنج والسيكران .

انظر : القرافي – الفروق : ١/٢١٦، وانظر : محمد علي حسين – تهذيب الفروق : ١/٢١٤.

والصلق هو الطبخ، قال الشيخ رضا : وصَلَقَ اللحم : طبخه على وجهه انظر : معجم متن اللغة : ٣/٤٨٢.

(٢) الأفيون : لبن الخشخاش المصري الأسود ، نافع من الأورام الحارة خاصة في العين مخدر وقليله نافع منوِّم، وكثيره سم.

انظر : الزاوي – ترتيب القاموس المحيط ب الهمزة (ا ف ن) : ١/١٦٢.

يتبع =

يتبع =

(٣) البنج : نبت مسبت مخبط للعقل ، مجن، مسكن لأوجاع الاورام والبثور ووجع الأذن، وأخبثه الاسود، ثم الأحمر وأسلمه الابيض.
انظر : الزاوي - ترتيب القاموس : ب الباء (ب ن ج) : ٣٢٦/١، ابن سينا ـ القانون في الطب : ٢٧٣/١.

(٤) وذكر القرافي جواز تناول اليسير منها، فمن تناول حبة من الأفيون أو البنج أو السيكران جاز ما لم يكن ذلك قدرا يصل الى التأثير في العقل والحواس، أما مادون ذلك فجائز.
وأقول : إن هذا الجواز ليس على إطلاقه بل لعله أراد جواز استعماله عند الحاجة فقط أما عند عدم الحاجة فلا يجوز لأن القليل مدعاة للكثير، كيف وقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر.
وما يستدل بالقياس ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال : (ما أسكر كثيره فقليله حرام) وهذا ينطبق على الأفيون والبنج والسيكران لأن كثيرها يؤدى الى فقدان العقل والحواس فيقاس على المسكر. فالحكم حرمة القليل والكثير عند عدم الحاجة لأنه يغطي العقل ويفسد البدن، وجواز القليل للضرورة أو الحاجة فقط والله أعلم.

[الفصل الأول]
[تناول المفسدات]

وأما الفصل الأول : فهو أنه يجوز أن يتناول من الأفيون والبنج والشيكران والداتورة [1] وسائر المفسدات القدر الذى لا يشوش على العقل ولا الحواس، ولا يؤذي في البدن ، سواء دعت الى تناوله ضرورة أم لا [2]، الا أنه لا ينبغي للعاقل أن يتعاطاه إلا عن حاجة وبعد معرفة مزاج نفسه إن كان عارفاً ، أو معرفة طبيب حاذق عارف بالأمزجة ، يفصح أن المقدار الفلاني من المفسد الفلاني لا يؤثر في المزاج الفلاني في الفصل الفلاني ، فان حصل شك في المقدار وجب اجتنابه [3].

---

(١) الداتورة : يسمى جوز مائل ، وهو معروف بالمرقِّد عند الاطلاق ويسمى بعصر الداتورة ، وهو نبت لا فرق بين شجره وشجرة الباذنجان يزرع بمجاري المياه والجبال، وقرب الضحضاحات، له زهر أبيض وغلف أخضر خشنة تطول نحو أصبح، أكله يسبِّت وينوِّم نحو ثلاثة أيام، فان حصل معه قيء أورث البهتة والجنون والاعراض عن الأكل والشرب وربما قتل. أنظر : الانطاكي – التذكرة : ١/١١١.

(٢) سبق الرد ص : ٤٧.

(٣) هذا الكلام يرد بعضه بعضا فكيف يكون مفسدا ويجوز تعاطيه ، والدليل الحاجة الى استشارة الطبيب، أما عند الحاجة والضرورة فلا خلاف، لكن عند عدم الحاجة فلا يسلم بالجواز مطلقا، لأنه ليس من الحاجيات ولا الضروريات. فعلى أي اساس كان الجواز ؟ وفيه ما فيه من الخطر والتهلكة. بالاضافة الى أنه يغيب العقل ويفقد الدراس خصوصا لمن يستعمله أول مرة، ومادام كثيره يفقد العقل الا ينطبق عليه قول رسول الله عليه وسلم : (كل مسكر خمر) والخمر محرمة بنص القرآن والسنة، وألا ينطبق عليه قوله عليه الصلاة والسلام : (ما أسكر كثيره فقليله حرام)، فيؤخذ بالقياس حرمة كل نوع من هذه الانواع قليلها وكثيرها الا ما اضطررنا اليه. والله اعلم.

[متى يأثم المتناول لهذه المفسدات ؟]

ولابد من مراعاة الفصول والسن لذلك المزاج أيضا، فان أقدم على ذلك من غير معرفة أثم وان سلم وليستغفر اللّه سبحانه وتعالى من الجرأة وعدم مبالاته بالحرمة.

ومن ثم تقررت عادة نفسه بذلك المقدار من ذلك النوع في ذلك الفصل وذلك السن.

[متى يجوز تناول هذه المفسدات ؟]

قال بعض المتأخرين فعلى هذا يجوز لمن ابتلي بأكل الافيون يعني ونحوه كاللّبن (١) والبرش (٢) والزقزة (٣) ، وسائر المفسدات، وصار يخاف على نفسه الموت من تركه فيما يتأتى (٤) الخوف منه، أن يستعمل منه القدر الذى لا يؤثر في عقله وحواسه ويجب عليه ان يسعى الى تقليل ذلك وقطعه جهده (٥) كما يجب عليه أن يتوب الى اللّه سبحانه ويندم على ما مضى، واللّه أعلم.

---

(١) لعل المقصود باللّبن المتخمر الذي يؤدي الى الاسكار بسبب تخمره.

(٢) البرش اسم سرياني معناه برء ساعة ويعرف بالبرش وهو من التراكيب القديمة، وإدمانه يفسد البدن والعقل، ويسقط الشهوتين، ويفسد الألوان، ويضعف القوى وينهك، والبرش بياض يظهر على الأظفار.

انظر : الانطاكي – تذكرة اولوا الالباب والجامع للعجب العجاب : ٧١/١، البستاني – فاكهة البستان : ٨١.

(٣) لم أجده في مظانه.

(٤) في خ ١ ياتي.

(٥) المقصود اعطاؤه للمخدر بكميات تزداد قلة حتى يشفى من الإدمان ، وهذا ما تفعله المصحات التخصية حديثا لعلاج المدمنين.

[الفصل الثاني]

[العقاقير الهندية]

وأما الفصل الثاني : فقال ابن فرحون (١) وأما العقاقير الهندية كالجوارش(٢) فإن أكلت لما تؤكل له الحشيشة امتنع أكلها، وإن أكلت للهضم وغيره من المنافع لحم تحرم، ولا يحرم منها إلا ما يفسد العقل.

وذكر قبل ذلك أن جوزة الطيب (٣) وكثير الزعفران (٤) والبنج والشيكران من المفسدات قليلها وكثيرها ممنوع، وحكمها الطهارة.

[جواز أكل القليل من جوزة الطيب]

قال البرزلي : أجاز بعض أئمتنا أكل القليل من جوزة الطيب لتسخين الدماغ واشترط بعضهم ان تخلط مع الادوية والصواب العموم.

---

(١) ابن فرحون : (٧١٩-٧٩٩ هـ/١٣١٩-١٣٩٧م).
ابراهيم بن علي بن محمد اليعمري، المدني، المالكي، ابو الوفاء، برهان الدين، ولد بالمدينة ونشأ بها ، من مؤلفاته: تسهيل المهمات في شرح جامع الأمهات، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، نبذة الغواص في محاضرة الخواص.
انظر : ابن حجر -الدرر الكامنة : ٤٨/١، حاجي خليفة - كشف الظنون : ٧٦٢/١، ١١٠٦، الزركلي - معجم المؤلفين : ٦٨/١.

(٢) لم أجده في مظانه.

(٣) جوز الطيب : شجرة كبيرة دائمة الخضرة من فصيلة الجوزيات، توجد في جزر الهند وسيلان والملايو، تدعى ثمرتها شجرة الطيب، أنظر : أحمد قدامة - قاموس الغذاء :١٥٨.

(٤) الزعفران : نبات بصليّ معمّر ، من فصيلة السوسنية ، يعرف بالعربية باسم الزعفران، وأيضا (جادي، وجاذي، وجاد) نسبة الى جادية، قرية من البلقاء بالشام، وقيل : إن ثلاثة مثاقيل منه تقتل، وهو مصدع يضر بالرأس منوّم، مظلم للحواس، إذا سقي في الشراب أسكر. انظر : احمد قدامة - قاموس الغذاء والتداوي بالنبات : ٢٥٧، الزاوي - ترتيب القاموس : ب الزاي (ز ع ف ر) : ٤٥٢/٢، ابن سيناء - القانون في الطب : ٣٠٦/١، ٣٠٧.

[الفصل الثالث]

[اللبن الحامض والزيوان والقنقيط والزريته]

وأما الفصل الثالث : فقال ابن فرحون في اللبن : نوع يغطي العقل اذا صار قارصا اي حامضا، ويحدث نوعا من السكر كما يذكر عن لبن الخيل، فإن شرب لذلك حرم ، اي ولو (١) لم يسكر بدليل قوله : ويحرم منه القدر الذي يغطى العقل مطلقا، قال بعض المتأخرين : ولبن الخيل يشبه في إحداث السكر لا بقيد حمضه، فهو حرام مطلاقا لذلك، ولحرمة أكلها، قال ومن المفسدات الحب المجلوب من دهلك (٢) الى مكة المسمى بالزيوان (٣) ومن المفسدات القنقيط (٤) والزريتة (٥) ، كما يأتي عن ابن عسكر(٦).

---

(١) ولو ساقطة من خ١.

(٢) في خ ٢ دملك، قال الفيروز أبادي : دهلك : جزيرة بين اليمن و بر الحبشة، انظر الزاوي – ترتيب القاموس المحيط : ب الدال (د هـ ل ك) : ٢/٢٢٤. وقال الحموي : دهلك جزيرة في بحر اليمن ، وهو مرسى بين بلاد اليمن والحبشة، بلدة ضيقة حرجة حارة، كان بنو أمية إذا سخطوا على أحد نفوه اليها. أنظر : الحموي – معجم البلدان : ٢/٤٩٢.

(٣) الزيوان أو الزوان حب أسود مرّ منه مفرطح ومستطيل، وضارب الى الصفرة، ونباته كالحنطة ، وهو مخدر ، مثقل للحواس مسكر منوم يملأ الرأس فضولا، أكله ضار مطلقا لضعاف الأدمغة. أنظر : الانطاكي – التذكرة : ١/١٨٢.

(٤) القنقيط : لم أجده في مظانه.

(٥) الزريتة : في خ ٢ و ٣ الزريقة، ولم أجدها ي مظانها بالاسمين.

(٦) ابن عسكر : (٦٤٤ – ٧٣٢ هـ/ ١٢٤٦ – ١٣٣٢م).

عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن البغدادي ، المالكي المعروف بابن عسكر (أبو محمد ، شهاب الدين) فقيه محدث مشارك في علوم جمّة ، ولي التدريس بالمدرسة المستنصرية، توفي ببغداد في شوال ، من تصانيفه :

جامع الخيرات في الاذكار والدعوات.

المعتمد في الفقه.

عمدة الناسك وارشاد السالك .

انظر : ابن حجر ـ الدرر الكامنة : ٢/٣٤٤ ، اليافعي – مرآة الجنان : ٤/٤٧.

[الفصل الرابع]

[استعمال المرقد والمخدر للحاجة]

وأما الفصل الرابع : فقال ابن فرحون : الظاهر جواز سَقْيٌ ما سُقِيَ من المرقِّد لقطع عضو ونحوه ، لأن ضرر المرقِّد مأمون وضرر العضو غير مأمون (انتهى).

ومنه يؤخذ أن المرقّد والمخدّر لا يجوز استعماله الا لحاجة وضرورة والا لم يتوقف جواز سقيه على إرادة قطع عضو ونحوه ، والمراد القدر الذي يحصل به الارقاد (١) والتخدير ، فلا ينافي ما مر من جواز القليل من غير المسكر، والله أعلم.

---

(١) في الاصل الاقدار والتصويب من عندي.

[الفصل الخامس]

[حكم بيع المخدرات]

وأما الفصل الخامس : فهو (١) في بيان هل يجوز بيع شيء من الأفيون والبنج والجوزة وسائر المعاجين المغيبة للعقل؟

[شرط بيع المخدرات]

والحق في المسألة (٢) ما ذكره بعض المتأخرين من أن الظاهر جواز بيعها لمن لا يستعمل منها القدر المغيب للعقل، ويؤمن منه أن يبيعه ممن لا يستعمل ذلك أخذا من مسألة بيع الدرهم المغشوش لمن يكسره أو يبقيه ولا يغش به. (٣) ومن قول ابن رشد (٤) في البيض المذر (٥) على القول بحرمة أكله ان كان فيه منفعة غير الأكل جاز بيعه، ممن يصرفه في غير الأكل ويؤمن أن يبيعه ممن يأكله انتهى.

---

(١) في خ ١ هي.

(٢) في خ ١، ٢ (المسيلة).

(٣) قلت هذا قياس مع الفارق فتلك المعاجين المغيبة للعقل ثابت ضررها منهي عنها بنص الحديث : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتّر) أما الدرهم المغشوش فضرره أقل من ضرر المخدرات ولا يتعدى المال بينما الأول يتعدى المال والجسم والعقل والدين، والله أعلم. وعلى ذلك فالصحيح عدم جواز بيعها إلا لمن يستخدمها علاجا كالأطباء والصيادلة أمّا غيرهم فلا يجوز لعدم الضرورة والله عنده علم الصواب.

(٤) ابن رشد : (ت ٥٢٠ هـ/١١٢٦م).

محمد بن احمد بن رشد ، أبو الوليد ، قاضي الجماعة بقرطبة، من أعيان المالكية، وهو جد ابن رشد الفيلسوف ، له تاليف منها.

المقدمات الممهدات ط ، البيان والتحصيل ط ، مختصر شرح معاني الآثار للطحاوي. وغيرها.

انظر الزركلي – الاعلام : ٣١٦/٥ ، كحالة ـ معجم المؤلفين : ٢٢٨/٨.

(٥) البيض المذر أي الفاسد ، ومَذَرَت البيض أي فسدت، المذرة : القدرة

[الفصل السادس]
[حكم القهوة]

وأما الفصل السادس : فقال بعض المتأخرين قد ظهر (١) فى هذا القرن – أعني العاشر – وقبله بيسير شراب يتخذ من قشر البنُ يسمى القهوة.

[اختلاف الناس في شرب القهوة]

واختلف الناس فيه ، فمن متغال فيه يرى أن شربه قربة، ومن غالٍ يرى أنه منكر كالخمر ، والحق أنه في ذاته لا اسكار فيه وانما فيه تنشيط للنفس، وتحصل بالمداومة عليه ضراوة تؤثر في البدن عند تركه (كمن اعتاد أكل اللحم بالزغفران والمفرحات، فيتأثر عند تركه) (٢) ويحصل له انشراح باستعماله غير أنه تعرض له الحرمة لأمور منها:

[متى يحرم شرب القهوة ؟]

أنهم يجتمعون عليها ويديرونها كما يديرون الخمر. ويصفقون وينشدون أشعارا من كلام القوم فيها الغزل وذكر المحبة، وذكر الخمر وشربها ونحو ذلك، فيسري الى النفس التشبه بأصحاب الخمر، خصوصا من كان يتعاطى مثل ذلك، فيحرم حينئذ شربها لذلك لما ينضم الى ذلك من المحرمات (٣).

ومنها : أن بعض من يبيعها يخلطها بشيء من المفسدات كالحشيشة(٤) ونحوها على ما قيل، فيحرم شربها لذلك أيضا.

(١) في خ ١ (فتظهر).
(٢) العبارة بين القوسين ساقطة من خ ٢.
(٣) اذن فالحرمة ليست لذاتها وإنما لما يلابسها.
(٤) في خ ١ كالحسيشة.

ومنها : أن شربها في مجامع أهلها يؤدي للاختلاط بالنساء لانهن يتعاطين بيعها كثيرا ، وللاختلاط بالمردان ، لملازمتهم الذين يجتمعون لشربها ونحو ذلك مما يسقط المروءة ويدنس العرض لمن واظب عليه.

ومنها : انهم يلهون بها عن الصلاة مع الجماعة رغبة فيها ولوجود ما يلهي هناك من الشطرنج ونحوه في مواضعها.

ومنها : ما يرجع لذات الشارب ، فقد قال سيدي أحمد زرُّوق (١) رحمه الله : إنها ليست مسكرة ، ولكن من كان طبعه الصفراء أو السوداء يحرم عليه شربها، لأنها تَضُرُّ به في بدنه وعقله ، ومن كان طبعه البلغم فإنها توافقه.

[حكم شرب القهوة اذا انتفت عوارض الحرمة]

وقد كثرت في هذا الزمان وكثر بسببها الاختلاف والنزاع والشرور، والذي يتعين على العاقل أن يجتنبها بالكلية إلا لضرورة شرعية. ومن سلم (من) (٢) هذه العوارض كلها الموجبة للحرمة، فانها ترجع في حقه الى أصل الإباحة (٣) والله أعلم انتهى.

---

(١) هو أحمد بن أحمد بن محمد البرلسي الفاسي (٨٤٦ - ٨٩٩ هـ/ ١٤٤٢ - ١٤٩٣م).
المالكي الشهير بزروق (شهاب الدين أبو الفضل) صوفي فقيه متحدث ولد بفاس في ٢٨ محرم وتوفي في صفر بتكرين من عمل طرابلس الغرب.
من مؤلفاته : شرح الحكم العطائية ، قواعد التصوف على وجه يجمع بين الشريعة والحقيقة ويصل الأصول والفقه بالطريقة ، شرح مختصر خليل.
انظر : كحالة - معجم المؤلفين : ١/١٥٥ ، حاجي خليفة - كشف الظنون : ١/٣٣٣، ٦٦١، ٦٦٢، ١٩٥٨.

(٢) ساقطة من خ ١.

(٣) والقهوة المعروفة في هذه الأيام بالتركية أو القهوة العربية المخلوطة بالهيل خالية تماما من هذه الصفات ويبدو والله أعلم أن القهوة حينذاك كانت على الصفة التي ذكرها المؤلف بخلاف القهوة المعروفة في أيامنا هذه فحكم القهوة يدور مع الصفة المذكورة وجودا وعدما والله أعلم.

[الفصل السابع]

[الدخان]

وأما الفصل السابع : فأقول قد حدث (١) في أواخر القرن العاشر والحادي عشر شيء يقال له الدخان، وللعامة فيه عبارات :

فمنهم من يسميه الطابغة ، ومنهم من يسميه التباك ، ومنهم من يسميه التتن، ومنهم من يسميه التابغة، ومنهم من يسميه الدخان (٢).

[أول من جلب الدخان لبلاد المسلمين]

أول من جلبه الى البر الرومي الجيل (٣) المسمى بالانجليز من النصارى ، وأول من أحدثه بأرض المغرب رجل يهودي يزعمونه حكيما، له (فيه) (٤) نظم ونثر وذكر له منافع عدة ، زاد عليه أرباب البطالة كثيرا.

وأول من أخرجه ببلاد السودان المجوس ، ثم جلب الى مصر والحجاز واليمن والهند ، وغالب أقطار بلاد الاسلام وعمّت به البلوى.

---

(١) في خ ٢ (حديث).

(٢) كلها مسمّيات لمسى واحد ، وهو نبات مزروع من الفصيلة الباذنجانية، وله أنواع .. ويصنع لفائف ... ونبتته سامة ومخدرة ، والمواد السامة فيها موجودة في عصير العشبة الغضة هي : النيكوتين والنيكوتينين، والبيروليدين، والمثيل ببرولين ، وجميعها سموم مخدرة ، يكفي بعض نقاط منها لقتل كلب، وتجفيف وتخمير أوراقها يبطل مفعول جزء من سمومها.

انظر : محمد بدر الدين الزيتوني - الطب الشعبي والتداوي بالاعشاب : ٨٦. دار الايمان - دمشق ، ط ١٤٠٦ هـ-١٩٨٦م.

(٣) في خ ١ (الجليل).

(٤) ساقطة من خ ١.

[أول شيوع الدخان بمصر وموقف أهل العلم منه]

ففي أوائل شيوعه بمصر دخل به رجل من تافيلان من بلاد المغرب ، يقال له : أحمد عبدالله الخارجي (١) ، المشهور بسفك الدماء بغير حق ، وإهانة بيت الرسول من أشراف ملوك المغرب ، وكان ملبّسا على العامة ، يزعم أنه من العارفين وأهل السلوك وهو مغرور مخدوع . نعم كان من أهل العزائم (٢) والاستخدامات والسحريات ، فعلى الفتنة عاش ، وعليها مات ، فسأل عنه شيخنا وقدوتنا العلاّمة سالم السنهوري (٣) فأفتاه بالتحريم ، فاستمر ذلك في نفسه ، وألقى إلى شياطين إخوانه أن ما أفتى به الشيخ خطأ ، وانّه جائز الاستعمال وهو من أحل الحلال، فباء بالوبال (٤) وأليم النّكال (٥) ، ولازم شيخنا المذكور الافتاء بذلك الى أن مات، ولم يخالفه في ذلك مخالف، وشاهدت منه ذلك سماعا وكتابة، وتابعه على ذلك أهل الدين والصلاح والرشد والنجاح من الحنفية وغيرهم ، وخالف بعض الشافعية - لا عن دليل - حتى قال أنه لا يفطر

---

(١) لم أجده في مظانه.

(٢) في خ ٢ العزم، والعزائم اي الرقى، والمقصود بأهل العزائم : اللذين يعالجون المطبوبين بالرقى والشعوذة.

(٣) سالم السنهوري :(٩٤٥ـ١٠١٥هـ ١٥٣٨ - ١٦٠٦م).

سالم بن محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري، المصريَ المالكي (أبو النجا) ولد بسنهور فقيه محدث توفي في جمادى الآخرة.

من مؤلفاته : حاشية على مختصر خليل.

فضائل ليلة النصف من شعبان،

شرح رسالة الوضع.

أنظر : كحالة - معجم المؤلفين : ٢٠٤/٤، الزركلي - الاعلام : ٧٢/٣.

(٤) الوبال الشدة والثقل، والمراد الخسران ، أنظر : الزاوي - ترتيب القاموس المحيط ب الواو (و ب ا ل) : ٥٦٧/٤.

(٥) النكال : النكوص، والصنع بالمنكّل به صنيعا يحذر منه غيره، وما نكّلتَ به غيرك كائنا من كان، وجعله للغير عبرة. انظر : الزاوي - ترتيب القاموس المحيط: ب : النون : (ن ك ل) : ٤٤٠/٤، والجوهري - الصحاح : ب اللام ف النون (نكل) : ١٨٣٥/٥.

الصائم في رمضان، وهو من الهذيان لتجسد ما ينجمع منه .

ومذهب الشافعي أن الدخان المتجسم مفطر(١).

---

(١) تحقيق المسألة على النحو التالي:

ذهب ابن نجيم من الحنفية أنه لا يفطر الغبار أو الذباب اذا دخل حلق الصائم وهو ذاكر لصيامه قياسا على الدخان لدخولهما من الأنف إذا أغلق الفم.

انظر : ابن نجيم – البحر الرائق : ٢/٢٩٤.

وذهب الدسوقي من المالكية والدردير إلى أن الدخان المتصاعد من البخور ، وبخار القدر ، والدخان الذي يشرب ونحوه متى وصل الحلق عمدا فيجب قضاء الصيام، أمّا إذا وصل بغير اختياره فلا قضاء ، وقال في سبب ذلك : لأن كلا من بخار القدر ودخان البخور جسم يتكيف به الدماغ، ويتقوى به، والتدخين مثلهما بل أشدّ ، أمّا الرائحة لكل مما تقدم فلا تبطل الصيام. انظر : حاشية الدسوقي : ١/٥٢٥، وبها الشرح الكبير .

ومذهب الشافعي وأصحابه أن الصائم إذا ابتلع كل ما لا يؤكل في العادة فإنه يفطر بلا خلاف عندهم ، أنظر : النووي – المجموع : ٦/٣٥٧.

وذهب الرملي الى أن وصول الدخان الذي فيه رائحة البخور أو غيره الى الجوف لا يفطر الصائم وان تعمّد فتح فيه لأجل ذلك (والحق خلافه).

انظر : الرملي – نهاية المحتاج : ٣/١٦٨ ، ١٦٩.

وذهب الحنابلة إلى مثل ما ذهب اليه المالكية فقالوا : إن طال الى حلقه غبار الطريق أو دقيق أو دخان لم يفطر ، فيفهم أنه إن تعمد ذلك أفطر.

انظر : ابن مفلح – الفروع ٣/٥٥.

وذهب الإمامية الى أن الدخان يترك تأدبا في رمضان ، قال مغنيه : والحقوا شرب التبغ بالغبار الغليظ وليس من شك بأن الترك أفضل وأكمل.

وقال في الغبار الغليظ: لم أجد دليلا تركن اليه النفس يدل على أنه مفسد للصوم، لكن صاحب الجواهر قال: (المشهور على ذلك أي أنه يبطل الصيام).

انظر : مغنية – فقه الامام جعفر : ٢/١٦.

والخلاصة : أن دخان البخور وبخار القدر ، ودخان السجائر والغليون والسيجار ونحوها ، إن دخلت قصدا الى جوف الصائم أفطرته ووجب عليه القضاء، وان لم يكن له اختيار فلا فطر على رأي المالكية والشافعي والحنابلة وصاحب الجواهر من الإمامية وهو الصحيح ، والله أعلم.

ويظهر لي أن قول ابن نجيم محمول على عدم التعمد فمفهوم كلامه أنه إذا دخل الغبار او الذباب حلق الصائم وهو ذاكر لصيامه لا على جهة القصد والتعمد بل لكثرتهما بحيث لا يمكن التحرز عنهما فهذا لا يفطر الصائم أمّا إذا كان مع القصد والتعمد فانه يفطر ، والله أعلم.

[موقف فقهاء السودان من الدخان]

وأفتـى بعض فقهـاء السـودان بعـد أن سئل عـن (الطبغـان) (١) بما صـورتـه : وفـي السَّنَـة الخامسـة بعـد الألف ، ظهـرت أوراق شجـرة فـي تنبكتـوا حرسهـا اللّه تعالـى تسمى طبغا ابتلى اللّـه المسلمين بتدخينها وشـرب دخـانهـا فـي كل وقـت، وزعمـوا أن ذلك دواء لكل مـرض ، وأنهـم وجدوا في شرب دخانها شفـاء للأمراض حتى أستعملها خاصتهم وعامتهم وشحّ بها السلاطين والكبراء حتى صارت غالية الأثمان كثيرة القدر، فما رأيكم فيها بأنها من غـش الشيطان وتـزيينه لهم ، وتلبيسه عليهم، حتى يتولد من تكاثف دخانها في أجوافهم الأدواء والأمراض في عاقبة الامر؟

[نصيحة جالينوس]

وقد قال جالينوس (٢) : اجتنبوا ثلاثة (٣) وعليكم بأربع ولا حاجة لكم الى الطبيب ، اجتنبـوا الغبـار والدخان والنتن وعليكم بـالـدّسم والطيب والحلوى والحّمام ، (لانتهى كلام جالينـوس)(٤). وفي كتاب البركة (٥) في

---

(١) في خ ١ الطبغا ، وفي خ ٣ التبغا.

(٢) جالينوس : أشهر الأطبـاء اليونـانيين القدمـاء بعد أبو قـراط ، ولد ونشأ بفرغـاس وهى مدينة صغيرة من مدن آسيا شرقي قسنطينية، وكانت نشأته في دولة نيرون قيصر سادس القياصرة الذين ملكوا رومية . له كتب كثيرة في الطب العضل، والعصب، والعلل ،غيرها.

انظر : محمد فريد وجدي – موسوعة القرن العشرين : ٣/٣-١٣.

(٣) في خ ١ ثلثه.

(٤) ما بين القوسين ساقطة من خ ٢ ، والصواب ماورد في خ ١ لأن كتاب البركة ليس لجالينوس.

(٥) كتاب البركة في فضل السعي والحركة ، لمحمد بن عبدالرحمن بن محمد الحبشي او الحبيشي، اليمني الشافعي: (٧١٢-٧٨٦هـ/١٣١٢-١٣٨٤م).

ومن آثاره النورين في إصلاح الدارين، والتفكير بما إليه المصير.

انظر : حاجي خليفة – كشف الظنون : ١/٢٤٠، كحالة – معجم المؤلفين: ١٠/١٤٧.

باب الطب : ويستحب من الأطعمة ما كان أنضج طبخا. وأحسن لونا وأزكى رائحة وأطيب طعما ليكون الطبع اليه أميل ، فتقوى الهاضمة على اخراجه، ويكون أبلغ في التقوية والقوة . انتهى (كلام جالينوس)(١).

[ضرر تكرار التدخين]

وتكرار الدخان يسودّ ما قابله ، فتتولد منه الحرارة فيكون (داء) (٢) وذلك خطر يكوّن خطرا، والعاقل لا يخاطر بنفسه، فانّ من خاطر بنفسه يخشى عليه أن يدخل في عموم النهي عن قتل نفسه . انتهى.

[وسالة لبعض الأولياء عن الدخان]

وكتب (٣) القاضي محمد بن أحمد بن عبدالرحمن (٤) : ثم شاهدت رسالة لبعض الأولياء العارفين السالكين من الأروام (٥) نفعني اللّه به على الدوام، قال فيها بحرمة استعمال الدخان وأتى فيها بأمور منها القريب، ومنها البعيد، قال في أوائلها(٦) : قد كانت الصحابة ينكرون

---

(١) زائدة في خ ٢.

(٢) في خ ٢ ، ٣ دواء وذلك خطأ.

(٣) في النسختين وكتبه ... الخ والصواب ما أثبتناه.

(٤) هو محمد بن أحمد بن بكر بن يحيى بن عبدالرحمن القرشي (أبو عبداللّه يحيى القاضي (ت ٧٥٩هـ).

المجتهد ، الفقيه المفسر الحافظ للحديث والاخبار والتواريخ والاداب ، ولي قضاء الجماعة بفاس ، ألف كتابا يشتمل على أكثر من مُسائلة فقهية، وله إقامة المريد ، ورحل المتبتل ، وحقائق الرقائق . انظر : ابن فرحون - الديباج المذهب : ٢/٢٦٤ - ٢٦٥.

(٥) الاروام جمع رومي نسبة الى الروم.

(٦) في خ ٢ وفي خ ٣ فيها ، والصواب ماورد بالنص.

أشد الانكار على من أحدث أمرا وابتدع رسما لم يعهدوه في عهد النبوة، قل ذلك الأمر أو كثر، صغر ذلك أو كبر، كان في المعاملات أو العبادات أو في الذكر.

قلت هذا التعميم أحد قولين عند المالكية في دخول البدع العاديّات(١).

[شرب الدخان تقليد للنصارى]

ثم قال : ومبدأ خروج الدخان من أرض النصارى ، التى يقال لهم : انجليز ، وهم يستعملونها على هذه الهيئة ، فمن استعمله كذلك فقد أحيا سنتهم، وقوّى بدعتهم، وهو لا شفاء فيه أصلا بل ضروره مشاهد في أكثر المستعملين له. وأدنى ضرره أنه يفسد العقل والبدن ويلوث الظاهر والباطن المأمور بتنظيفهما شرعا وعادة ومروءة ، كما يلوث آلة شربه (فالظاهر) (٢) عنوان الباطن واستعمال المضر حرام ، كما في الباب السادس والثلاثين من نصاب الاحتساب (٣) ، ومثله في كتاب الاستحسان من محيط (٤) السرخسي (٥).

(١) الظاهر أن البدعة مختصة بالعبادات أو التشريعات ، ولا تدخل في العادات فمن زاد شيئا في دين الله تعالى مما لم يرد به نص فقد ابتدع في الدين ما ليس منه، أما العادات التي تختلف باختلاف الناس والازمان فلا يقال فيما زيد فيها بدعة، انما يرى فان كان ما زيد حسن نافع فهي سنة حسنة، وان كان قبيح ضار فسنة سيئة والله أعلم.

(٢) في خ ٢ والظاهر.

(٣) نصاب الاحتساب في الفتاوى للشيخ عمر بن محمد بن عوض الشامي الحنفي يشتمل على أربعة وستين بابا، حاجي خليفة - كشف الظنون : ١٩٥٣/٢.

(٤) كتاب المحيط للسرخسي ويتألف من عشرة مجلدات جمع فيه عامة مسائل الفقه مع مبانيها ومعانيها بدأ كل باب بمسائل المبسوط وأردفها بمسائل النوادر ، ثم أعقبها بمسائل الجامع، وختمها بمسائل الزيادات.

انظر : حاجي خليفة - كشف الظنون : ١٦٢٠/٢، كحالة - معجم المؤلفين : ٢٦٧/٨.

(٥) السرخسي : (ت ٤٨٣ أو ٤٩٠ هـ/ ١٠٩٧م).

محمد بن أحمد ابن أبي سهل السرخسي الحنفي أبو بكر.

فقيه أصولي مجتهد متكلم مناظر ، اختلف في وفاته ففي كشف الظنون أنه توفي سنة ٤٣٨ هـ/ ١٠٩٧م . وعند كحالة أنه توفي سنة ٤٨٣هـ.

انظر : حاجي خليفة - كشف الظنون : ١٦٢٠/٢، كحالة - معجم المؤلفين: ٢٦٧/٨ الزركلي - الاعلام: ٣١٥/٥.

[راي الأطباء في الدخان]

والأطباء مطبقون (١) على أن أصناف الدخان مجففة، وعبارة (القانون) (٢) : وأصناف جميع الدخان مجففة بجوهرها الأرضي، وفيه نارية مسيرة بجوهره الناري ، ولذلك يطلب العلو مادام مختلطا بالأجزاء النارية (انتهت) ، فاذا كان الدخان مجففا للرطوبات البدنية كان مؤديا إلى حصول أمراض كثيرة ، وبعد تمام ألتجفيف يحترق الكبد والدماغ والقلب، فيتبعها في ذلك سائر البدن فيكون عادة سببا للهلاك باذن اللّه تعالى.

[راي ابن سيناء في الدخان]

وعبارة أبي علي ابن سيناء (٣) لولا الدخان والقتام لعاش ابن آدم ألف عام.

[استعمال بعض الدخان للعلاج لا يبرر شربه]

فان قلت : فقد عالج بعض الأطباء الأمراض بدخان الزنجفرة (٤) وشوهد نفعه، فلا يتم المنع عن استعمال جميع أنواع الدخان، ولا يصح اطلاق القول بأنها مجففة مضرة مهلكة.

---

(١) مطيقون : مجمعون أو متفقون.
(٢) ناقصة من خ ١
(٣) ابن سيناء : (٣٧٠ ـ ٤٢٨هـ/ ٩٨٠ – ١٠٣٧م).
الحسين بن عبداللّه بن الحسن بن سيناء البلخي ثم البخاري ويلقب بالشيخ الرئيس (أبو علي).
فيلسوف ، طبيب ، شاعر، مشارك في أنواع من العلوم، من تصانيفه:
القانون في الطب ، تقاسيم الحكمة ، لسان العرب في اللغة . وغيرها.
انظر : الذهبي . سير أعلام النبلاء : ـ ١١/١١٨ – ١١٩ ، ابن تفري بردي – النجوم الزاهرة : ٥/٢٥، ابن حجر – لسان الميزان :٢/٢٩١ . انظر كحالة – معجم المؤلفين : ٤/٢٠.
(٤) الزنجفرة : صبغ .
انظر : الزاوي – ترتيب القاموس المحيط : ب الزاي (الزنجفرة) : ٢/٤٨٠.

قلنـا : (لا غـرض لنـا في العمـوم على أنهـم) (١) انما يعالجون بـذلك الدخان لحظة لطيفة، مـع الحيلولة بين الفم والأنـف وبينه أشد الحيلولة ، على أن من يـزعم (٢) أنـه يستعمل الدخان المسئول (عنه) (٣) تـداويا، مـا بـالـه لا يستعمله على طـريق استعمـال الأدويـة ، ولا يخرج بـه الى حد التفكه والتلذذ والإسطـال، فلم تكن دعوى التـداوي إلا تلبيسا وتستـرا، حتى يتوصل بها إلى الأغراض الباطلة، ولا يخلو من العبث واللهو.

[رأي الفقهاء في شرب الدخان]

ومذهب الحنفية : أنه حرام.

والعبث على مـا قـالـوه : الفعل لغرض غيـر صحيح، والسفـه : فعل لا غرض فيه أصلا، والعبث : أيضا فعل لا لذة فيـه ، واللعب : (فعل) فيه لذة.

وممـن صـرّح بحـرمـة العبث فـي غيـر الصلاة صـاحب نصـاب (٤) الاحتساب (٥) فـي الباب الحادي عشر متمسكا بقوله تعالى : « أفحسبتم أنّمـا خلقنـاكم عبثا » (٦). وصـاحب الكـافي (٧) متمسكا بقـولـه (عليـه السـلام)(٨) : (كل لهو يلهـوه المؤمـن حرام، الا لهـوه بفـرسه وسهمـه

(١) ساقطة من خ ٢ و ٣
(٢) في خ ٢ يركم.
(٣) ساقطة من خ ١.
(٤) في خ ٢ نصايب.
(٥) نصـاب الاحتساب في الفتـاوي للشيخ عمر بن محمـد بن عوض الشامي الحنفي (ت ٦٩٦ هـ ١٢٩٧م) انظـر : حاجي خليفة – كشف الظنون : ١٩٥٣/٢ البغدادي – هدية العارفين : ٧٨٨/١ كحالة – معجم المؤلفين : ٣١٧/٧.
(٦) المؤمنون ـ ١١٥.
(٧) صاحب الكافي هـو : يوسف بن عمرو بن عبدالبر بن عبدالله (٣٦٨ – ٤٦٣هـ/٩٧٨ – ١٠٧١ م) النمري القرطبي المالكي (أبـو عمـرو) من كبـار حفـاظ الحديث، مـؤرخ أديب بحّاثـة ، ولد بقرطبة وتوفي بشاطبـة ، من مؤلفاته: الدرر في اختصار المغازي والسير، العقل والعقلاء ، الاستيعاب وغيرها. انظر : الزركلي – الاعلام : ٢٤٠/٨.
(٨) في خ ١ (ع م) اختصار عليه السلام .

وكلبه) (١).

[قبائح الدخان]

ومن جملة قبائح الدخان: شغله عن الصلوات والخيرات والعبادات، مع نتن ريحه، وأذيته لشامّيه الذين لا يستعملونه، انتهى ما ابتغيناه من تلك الرسالة التى (زعم ناقلها أنه) (٢) نادى بها الملك فى مدينته، وكتب بعد الوقوف عليها الى نوابه لبلاد الاسلام، وأمرهم بزجر، الناس، وحرقه فى سائر الاقطار (والامصار)(٣).

وأقول: لا شك أنه من نزغات الشياطين (وتلاهي) (٤) المترفهين، والشيطان والنفس لهما دسائس ووساوس فى العبادات وصور الخيرات، فكيف فى الشهوات واللذات، ((انما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون))(٥).

---

(١) الحديث رواه عقبة بن عامر ، قال سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يقول : (إن اللّه يدخل بالسهم ... الى أن قال : ليس من اللهو إلا ثلاث تأديب الرجل فرسه ، وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله) ابن ماجة ك ٢٤ الجهاد ب ١٩ الرمي ح ٢٨١١ ، أحمد : ١٤٦/٤.

(٢) ساقطة من خ٢.

(٣) ساقطة من خ٢.

(٤) فى خ ٢و١ ملاهي.

(٥) المائدة/ ٩١.

[ما ينبغى التعويل عليه فى مسألة الدخان]

والذى ينبغى التعويل فى المسألة عليه والأليق بمن يخاف يوم الحساب أن لا(١) يميل بقلبه وقالبه اليه، اذا كان خاليا من التعصب والاعتساف طالبا للحق والانصاف، أن يقال فيه بالتفصيل، وأن لا (يْتَساهل)(٢) فى أمر مرتكبيه بالتأويل.

[اختلاف الدخان تبعا للبلد التى يجلب منها]

فقد أخبرنى الثقات من التجار والفقهاء والصلحاء والصوفية والعلماء الذين جابوا الأقطار وركبوا البحار وخالطوا الأسفار أن منه ما يجلب من بلاد النصارى والروم، ومنه ما يجلب من بلاد السودان، وبعض أرض المغرب وأن منه ما يزرع فى بلاد الاسلام الآن.

[ما يجلب من بلاد الانكليز]

وأن ما يجلب من بلاد النصارى منه ما هو مطَبّق ومسقي بالخمر، ومعجون بها (٣)، بل ذكر لي أخ صدوق أن كبيرا من كبار الانجليزي أحضر له اناء فيه شيء منه وقال له:هذا أحسن نوع من الدخان وأكمله، وذلك أنه مرشوش بشحم الخنزير بعد طبخه بأنواع من العقاقير، وذكرها ونسيت أنا تعيينها.

---

(١) ساقطة من خ٢.

(٢) فى خ٢ يستأهل.

(٣) يقول الهوّاري: (وقد تفننت الصناعة فى منح التبغ رواح عطرية مختلفة بمزجه مع بعض المواد الخاصة، وقد يخلط فى بعض البلدان بالحشيش أو الافيون) انظر: المخدرات من القلق الى الاستبعاد: ١١٥.

[ما يجلب من المغرب والسودان]

وأن الذى يجلب من بلاد المغرب سليم من ذلك، وأن الذى يجلب من بلاد سودان المسلمين كالذى يزرع ببلاد الاسلام كذلك، وأما ما يجلب من بلاد سودان المجوس كالذي يجلب من بلاد النصارى، فأما ما اجتمع من ذلك فى بلد ولم يمكن تمييز بعضه من بعض على هذا الخبر فلا خلاف في حرمة جميعه قياسا على أكل ذكية اختلطت بميتة ولا دليل على التمييز.

أما ما انفرد من ذلك فى محل فحكم المعجون بخمر أو غيره من سائر النجاسات واضح اذ لا شك فى نجاسة دخان النجاسات على المذهب (١). وأما ما سلم من ذلك كله، كما إذا زرع ببلاد الإسلام وتحققنا عدم مخالطة النجاسة له، فان (كان)(٢) يُتعاطى مع النساء والمُرْدان أو بمجامع السفهاء والاراذل، وخصوصا إن كان (له) (٣) ممن يُقْتدى بصورته أو يُغتر بهيئته، أو كان المتعاطي له على وجه (٤) يخرم المروءة ويخل بالعدالة، أو كان يتناول بالآلات المحرمة كقصبات من ذهب أو فضة. وكذا سائر الوجوه التى تقدم أنه يحرم تعاطي القهوة عليها فى الفصل السادس(٥) فلا شك فى امتناع تعاطيه لذلك.

وقد قال الفقهاء: إنــه لا يجوز لأحد أن يتسبب فى اسقاط عدالته، وخصوصا إن تعلقت به (شهادة) (٦) ليست عند غيره.

---

(١) قال الدسوقي: فاذا كان المصطكى طاهرا كان دخانها طاهرا، وان كانت متنجسة كان دخانها نجسا. انظر: حاشية الدسوقي: ٣٨/١.
(٢) ساقطة من خ١.
(٣) ساقطة من خ١.
(٤) فى خ١ درجة.
(٥) انظر ص: ٥٤ ـ ٥٥
(٦) فى خ١ شماته.

[وجوه حرمة تعاطي الدخان]

وأهم وجوه حرمة تعاطيه الخارجة عند اظهار السلطان نصره الله النداء بالنهي خصوصا مع أخذ من يتعاطاه وضربه وأخذ ماله وحرق ما يوجد عنده من ذلك (اذ) (١) مخالفة السلطان لا تجوز، وامتثال أمره واجب ولو بمحرم غير مجمع عليه يرى حله دون بعض رعاياه أو عكسه.

[تناول الدخان مع احتمال ضرره]

وان تجرد عن كل ذلك فاعلم أنه ليس من المسكرات للمشاهدة لكثير ممن يتعاطاه لا يقع منه أفعال السكارى، واحتمل أنه مفسد أو مرقد ومخدِّر أو أنه نوع من الأدوية كالسناء(٢)، فان رجع الى باب المفسدات أو لو قل زمن افساده حيث تحقق الافساد و (هو) الظاهر ـ لما نذكره آخر الرسالة ـ حَرَم منه المقدار المؤثر فى العقل ليس إلا، وأما ما كان دونه وقطع كل أحد بعدم تأثره فيه جاز تناوله بلا شبهة(٣)، وكذا ما أخبر بعدمْ تأثيره طبيب حاذق(٣). وأما ما شُكَّ في افساده العقل كلا أو بعضا، فانه يمتنع تناوله.

---

(١) فى خ ١ ان.

(٢) السناء نبت مسهِّل للصفراء والسوداء، والبلغم، ويقال السنى بالقصر والسناء بالمدّ. انظر: الزاوي ـ القاموس المحيط، ب السين (س ن ي) : ٢/٦٣٥.

(٣) لا يوجد فى عصرنا الحاضر من يشك فى تأثير الدخان السلبي على النفس والبدن والمال، فالجميع متفقون على ضرر الدخان، وبالتالي فالحرْمة لجميع أنواعه وبدون استثناء شرعا وعقلا، أما ما عجن بشحم الخنزير او غيرها من الخمور والمسكرات فالحرمة فيه أشد، كيف وقد جاء الإسلام لحماية الضرورات الخمس وهى الدين والعقل والنفس والمال والعرض، وشرب الدخان يضر بأربع منها ولو ضرّ بواحدة منها لكفى دليلا على الحرمة والله أعلم.

(٤) أقول وبالله التوفيق: أثبت الطب فى العصر الحديث أن جميع أنواع الدخان مضّر بصحة الانسان، فالنتيجة مؤكدة والله أعلم ويبدو هذا واضحا من الاعلانات الخاصة بالدخان وعلى علب الدخان نفسها وفى مقالات الاطباء والحكماء وتجاربهم ما يغني.

ولابد فى ذلك من الطبيب العارف بالأمزجة وما يغيّرها، والا فالاقدام حرام مطلقا للتردد بين السلامة والعطب، كالقبلة للصائم(١)، وكذا إن الحق بباب المرقّدات والمخدّرات فى هذا التفصيل، وخصوصا ان أدى إلى تضييع بعض الواجبات، وإن الحق ببعض الأدوية الخالية عن العلل الثلاث الاسكار والإفساد والإرقاد والتخدير المفضي الى تضييع العبادات، جاز تعاطي كثيره وقليله حسب مقاومة الادواء له، ومنعه اياها على ما يراه الطبيب الماهر سائغا للمداواة، وكُره تعاطي كثيره لغير المداواة، لان التداوي بلا مرض ولا خوف وقوعه مكروه، وهذا كله مع تحقق خلوه عن لحوق ضرره بالبدن فى العاجل والآجل والاّ فالتحريم، لأن تعاطي المؤذيات امر لا يجوز، لوجوب صيانة النفوس، كما هو احدى الكليات الخمس.

ولفظ المكناسي(٢) فى (حواشي مختصر خليل)(٣) فى باب الشركة عن المشاور ما نصه: (ان الرائحة المنتنة تخرق الخياشيم(٤) وتصل الى الامعاء، وتؤذى الانسان، ولذلك قال عليه السلام: (من أكل (من) (٥) هذه الشجرة فلا يقرب مسجدنا يؤذينا بريح الثوم)(٦).

---

(١) اي الصائم الذى تتحرك شهوته بالقبلة وليس كل صائم لأن الرسول صلى ال عليه وسلم كان يقبل وهو صائم، لكن كما قالت السيدة عائشة رضى ال عنها: (كان أملككم لأربه)، فالذى يملك شهوته يجوز له التقبيل ومن لا يملك إربه لا يجوز له. وال أعلم.

(٢) المكناسي: (ت ٨٨٠هـ/١٤٧٥م).

عبدالعزيز بن عبدالعزيز اللمطي المكناسي الميموني المالكي. فقيه نحوي من أهل فاس، نزل المدينة المنورة، له ألفيه فى النحو، وتقاييد على مختصر خليل. انظر: كحالة - معجم المؤلفين: ٥/٢٥٠. الزركلي - الاعلام: ٤/٢١.

(٣) ساقطة من خ١.

(٤) الخياشيم: غضاريف فى أقصى الأنف بينه وبين الدماغ، أو عرق فى بطن الأنف، انظر: الزاوي - ترتيب القاموس المحيط، ب الخاء (خ ش م): ٢/٦١.

(٥) ساقطة من خ١.

(٦) ورد الحديث بروايات مختلفة منها ما رواه البخاري: ٧/١٤٦-١٤٧، (من أكل ثوما أو بصلا فيلعتزلنا، أو ليعتزل مسجدنا). ك: ٧٠ الاطعمة ب :٤٩ ما يكره من الثوم: وعند النسائي بلفظ: (من اكل من هذه الشجرة الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا فى مساجدنا، فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه الانس): ٢/٤٣ وك: المساجد ب: ما يمنع من المساجد انظر: الترمذي ك الأطعمة ب ١٣، وابن ماجه: ك الاقامة ب ٥٨

[تناول كل ذي رائحة منتنة او كريهة]

فكل رائحة تؤذي يمنع منها لهذا، فما نقله لنا بعض اخواننا عن المخدوع المفتون احمد بن عبدالله السابق ذكره من انه كان يقول لقومه هو حلال، والاّ لحرم عليكم البصل والثوم والكراث، فاسد لأنه قياس فى موضع النص، اذ يمنع على أكل ذلك ان يؤذى المسلمين بريحه حتى منع من الجماعة والجمعة، هذا بالنظر لريحه.

وأما بالنظر لأكله فقيل بحرمته (١)، وقيل بكراهته (٢)، وذلك هو المدعى بعينه. وأما القول بإباحة تعاطيها خارج المسجد كما هو الأرجح من الاقوال الثلاثة لاقراره عليه السلام على تعاطيها، والاّ لمنع منه (كما) (٣) منع من قربان متعاطيها المساجد (٤)، فالفرق تقرير الشرع بأنها من مصلحات المقتات. ومما يستعين به الفقراء على الاقتيات كما فى غزوة خيبر التى كان فيها الثوم والكراث غالب ما يقتات حتى

(١) في النهى عن البصل والثوم روى البخاري في صحيحه أن الرسول صلى اللّه عليه وسلم: (نهى يوم خيبر عن أكل الثوم وعن لحوم الحمر الاهلية). انظر: ٥/٢٨١: ك ٦٤ المغازي ب ٣٨ غزوة خيبر ح ٢٣٦: وفي الفتح: ٧/٤٦٧ح ٤١٩٨، ٤٢١٥.

(٢) وورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من اكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا، فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم) متفق عليه.

دلّ الحديث الاول على النهى العام، ودلّ الحديث الثاني على تخصيص النهى بالمساجد، فالاول عام والثاني خاص فيحمل العام على الخاص. فيقتصر النهى على المساجد ونحوها، والله أعلم.

(٣) فى خ ١ كمنا.

(٤) والمعنى: ان النهي عن أكل الثوم والبصل خاص بمن يحضر المسجد والجمعة والجماعة فقد فليس النهى فى كل الاحوال، ولو كان حراما أو ممنوعا فى كل الأحوال لصرّح الرسول صلى اللّه عليه وسلم بالنهى أو التحريم. فالحكم في غير تلك الاحوال أو ما شابهها إباحة الإكل. واللّه أعلم.

قـرّحت اشـداقـهم(١). وليس هـذا الدخـان كذلك، ولا دخل لـه فـى الاصلاح لا لغذاء ولا لغيـره، فالقياس فاسـد الوضـع ، اذ هو قياس بلا جـامـع والملازمـة ممنوعة، اذ لا يَلزم من جواز ما يضطـر اليـه فى المعاش جواز المنـتن الريح الـذى يفسد المعـاش ويضـر بـالانتعـاش(٢)، وعلـى انـه فـرق بـين الـرائحـة المنتنه والـرائحـة الكـريهة، اذ المنـتن اخـص من المكروه، والبصل والكراث وا لثـوم مكروه الـرائحـة غيـر (منـتـنها)(٣) والـدخان منـتن الـريح كالجيفـة والعـذرة، وقـول (المشـار) (٤) السابـق، ولـذلك قـال الى آخِره. اسـم الاشـارة فيه راجع لايذاء من يؤذى الانسان، وحصـل الفرق الوجدان.

---

(١) فمن قول المؤلف حتى قـرّحت أشداقهم نستفيد من الخبر السابق الذى نهى الرسول صلى اللـه عليـه وسلم فيـه أصحـابـه يـوم خيبـر عن أكل الثـوم والبصل إنما هـو لهذا السبب، وليس نهيا على الاطلاق، والله أعلم.

(٢) الانتعـاش: انتعش اي انتهض من عثـرتـه، والانعـاش رفـع الـرأس، ونعشت فلانـا اذا جبرته بعد فقر أو رفعته بعد عثرة.

انظر: ابن منظور ـ لسان العرب. ب النون (ن ع ش) : ٦/ ٤٤٧٤.

(٣) فى خ ٢ منتنتها.

(٤) فى خ٢ المشاور. لعل المراد (القول المشار اليه السابق).

[الفصل الثامن]

[ما يحرم من النبات]

وأما الفصل الثامن: فقال ابن عسكر في العمد (١): : (والنباتات كلها مباحة الاَ ما فيه ضرر او يغطي على العقل)(٢) انتهى.

[حكم ما يغطي العقل من النبات وما لا يغطيه من المسكر]

وفي شرح الإرشاد: وأما ما يغطي العقل فلا خلاف في تحريم القدر المغطي من كل شيء، وما لا يغطي من المسكر كالمغطي، لأن ما أسكر كثيره حرم تعطي قليله بلا خلاف في تحريم القدر المفسد منه وغيره كما يحرم تعاطي جميع المفسدات، والأفيون يغيب الحواس ولا يذهب بالعقل.

[حكم القنقيط والزريقة]

والظاهر أن القنقيط (٣) والزريقة (٤) من المفسدات وفي جوزة الطيب خلاف وقدمنا كل هذا.

---

(١) ابن عسكر، سبقت ترجمته انظر: ص ٢٨، ولعل الكتاب المعتمد او العمدة، وليس العمد كما ورد في النص، فكتبه كثيرة منها المعتمد في الفقه، وعمدة الناسك، وارشاد السالك، وغيرها.

(٢) يقول الهواري: ومن الثابت أن المدخن في بداية عهده مع التبغ يصاب بالغثيان والاقياءات ودوار الرأس وأوجاع الرأس خلال عدة ساعات. انظر: المخدرات من القلق الى الاستعباد/ ١١٧.

(٣) لم أجدها في مظانها.

(٤) لم أجدها في مظانها.

[الفصل التاسع]

[تسمين المرأة]

وأما الفصل التاسع فسأل البرزلي شيخه عن تسمين المرأة(١) (فقال) (٢): ما أدى الى ضرر (بالجسم)(٣) أو فساد الطعام فلا يجوز، وفى الإكمال (٤): قلّ ما يكون مع كثرة (الشحم) (٥) والإتصاف بالسمن وكثرة اللحم حكمة، وسيأتى أن الدخان قل أن ينفك(٦) عن لحوق ضرر بالجسم مع إفساد المال، لأنه يشترى بالدراهم ذات البال.

---

(١) الظاهر انهم قديما يحبون الزوجة السمينة، ويستخدمون بعض الادوية والاعشاب لهذا الغرض ، وكان هذا الحال الى عهد قريب في مصر حيث يصنع نوع من المربّى المخلوط بالاعشاب يسمى (المفتقه) لتسمين المرأة النحيفة.

(٢) ساقطة من خ١.

(٣) فى خ ١ الجسم.

(٤) الإكمال: لم أجده فى مظانه، وإن وجدت بهذا الاسم كتبا كثيرة لكن لم يكن أحدها قريب من هذا البحث.

(٥) ساقطة من خ ١.

(٦) فى خ ١ ينفعك.

[الفصل العاشر]

[آراء الناس في الدخان]

وأما الفصل العاشر فقد اختلف العدول ممن كان يتعاطاه وممن هو مُصِرٌّ عليه (يتعاطاه)(١) في الإخبار عنه، فمنهم من لم يحكم بضرره ومنهم من ينفيه، ومنهم من يقف ويشك فيه، وعندي لو تساوى الإخبار وتعذر الترجيح عند تعارض الاخبار لأمكن الجمع باختلاف الطباع، وأما باعتبار الحال والمال، ولكن الجمع الاغلب، والحق الذى جانب الحق اليه أقرب لمزيد ديانتهم وحسن تحفظهم فى معاملتهم وعبادتهم، وتحريهم الصدق فى الأقوال، وظهور الخشية لله منهم، على ما يفيض منهم من الأعمال، بحيث أنهم أصلح الموجودين، وأمثل من يأخذ الحازم بخبره من المخبرين، مع كونهم يعتنون بضبط الأمور، ولا (يهورون) (٢) فى الأخبار: أنه يحدث قوة فى الجسم وحدةّ فى البصر وهضما للطعام ونشاطا فى الأعضاء فى ابتدائه، حتى إذا حصلت المداومة عليه أورث غشاوة فى البصر، وثقلا فى الأعضاء، وإمساكا فى الهاضمة، وذلك انه مجفف كما مرّ، فيفعل فى ابتدائه ما ذكروه أولا و(٣) في انتهائه ما ذكروه آخرا (٤).

---

(١) فى خ ١ يتعاطاه.

(٢) يهورون: من هار يهور، والمراد الانزلاق فى نقل الأخبار الصادقة منها والكاذبة.

(٣) ساقطة من خ١.

(٤) واما أضراره المكتشفة حديثا، فله أضرار على جهاز الهضم، والدوران والتنفس، والعصب والنفس.

أما أضراره على جهاز الهضم فانه يؤدى الى التهاب البلعوم المزمن وتشكل لويحات بيضاء فى مخاطيات الفم، وعسر الهضم واضطرابات فى الامعاء.

وأثره فى جهاز الدوران أنه يؤدي الى خفقان فى القلب وتشنجات وعائية، وارتفاع فى الضغط الشرياني، والذبحة الصدرية ، والجلطة القلبية وتصلب الشرايين.

وأثره على الجهاز التنفسي أنه يزيد فى الترشحات المنبهة للسعال والالتهابات النزلية، وزكام الانف، واختناق الصدر، كما يزيد فى حدة الآفات الرئوية المزمنة.

ومن الناحية العصبية يؤدي الى الدوار والاحتقان والذبول الدماغي ونقص النظر، والتهاب العصب البصري. انظر الهواري - المخدرات من القلق الى الاستعباد: ١٧٧.

ومن هنا كان التحذير من تعاطيه فى الإعلانات عنه وعلى العلب الموجود بداخلها.

[السرّ في أن المدخنين لا يذكرون ضرر الدخان]

فان قلت فما بال الانكليز يلازمون على استعماله ولا يدّعون فيه علة ولا ضررا قلت: أما أولا: فجاز أن يكونوا كتموا ذلك توصلا لإفقار المسلمين باستئصال أموالهم، واعانة لهم على تضييع صلواتهم، وحملا لهم على إتلاف مهجهم وأبدانهم.

وأما ثانيا: فلأن قطرهم شديد الميل عن خط الاستواء، فأرضهم شديدة البرد، وأبدانهم يغلب عليها الرطوبة والخَلْط البلغمي البارد، فلاَ يسرع فيه االجفاف، بخلاف الأقطار الحارة، خصوصا الشديد منها كالحجاز(١)

[الواقع يؤكد ضرر الدخان]

وقد شاهدنا كثيرا ممن ذكر لنا أنه إنما يتعاطاه لتقوية البصر، وكان يتغالى في مدحه نثرا ونظما، وتعاطي النظر بالعيون (بعدا نحو خمسين سنة)(٢) من تعاطيه ثم عمي قبل العشر(٣). (ورأينا من استعمله للهضم، وإزلة الثقل من المعدة، فأخذه الاستسقاء)(٤) ورأينا من استعمله للسهر فاخذه الدوار في دماغه حتى صار إذا مشى يتمايل كأنه (ثمل)(٥)، نسأل اللّه العافية(٦).

---

(١) لكن التجارب الطبية أثبتت ضرر الدخان في كل مناطق العالم، البارد منها والحارّ، الرطب والجاف، ولعل ما أشار اليه في أولا هو الصواب والله أعلم.

(٢) في خ١ و ٣ (نحو كو خمس سنين) والصواب ما ذكر.

(٣) لعل المقصود أن زعم فائدة الدخان يدعي أن الدخان يزيد من قوة نظر العين لمدة خمسين سنة قادمة لكن هذا المدعي المدخن عمي بعد عشر سنين من إدمانه.

(٤) العبارة ساقطة من خ ٢.

(٥) ساقطة من خ١،

(٦) ولعلّ سائل يسأل لكننا لا نرى هذه الأوصاف في المدخنين، بل نرى أمراضا أخرى، والجواب أن مصنّعوا هذا البلاء وأصحاب رؤوس الأموال يبحثون عن سبل زيادة مكاسبهم، وبالتالي يحاولون تقليل أضراره وأخطاره كما يظنون ليرغبوا الناس في تعاطيه، لكن أنّى لهم ذلك، فقد ظهرت لهم أمراض أخرى، لأن أدواءه لا تنتهي عند حد معين والله أعلم بالصواب.

[الفصل الحادى عشر]

[الوجوه المقتضية لتحريم الدخان]

وأما الفصل الحادى عشر: ففي الوجوه المقتضية لتحريمه(١) على تقدير ضره (فهي)(٢) على اختلاف الحالين أنه يتخرج الحكم فيه على القولين الجاريين فى أكل الطين بالحرمة والكراهة، إذ مبناهما هل هو مضر فيحرم أو يشك فيه أو لا ضرر فيه أصلا فيكره كما نقله حلولو (٣). فى شرحه لتنقيح الأصول(٤).

---

(١) ومن الوجوه المقتضية للتحريم:

للتدخين أضرار اقتصادية وصحية، فمن الجانب الاقتصادي، فان المدخن ينفق جزءا من دخله قد يكون كبيرا فيما لا يعود عليه إلاّ بالمضرة، ولاسيّما فى الطبقات الفقيرة قليلة الدخل، ومع ذلك تجد العامل أو الطالب أول ما يهتم به الحصول على سيجارة، وقد يكون هو شخصيا وأولاده وأهل بيته أحق بثمنها لإنفاقه على الغذاء الضروري أو الكساء الذى يحمى أجسادهم أو الدواء لعلاج أمراضهم.

وماذا يحدث لو أن المرأة ايضا تدخن السجائر من مرتب الزوج أو من مرتبها إذا كانت عاملة؟ لا شك إنهما ينفقان نفقات باهضة.

فأنظر أخى المدخن كم من الأموال تنفقها على دخان تنفثه فى الهواء وكم من الأضرار الصحية والبدنية والنفسية يجلبها لك من حيث لا تدري؟!

اما الاضرار التى تَلْحق بالمجتمع والامة فحديث امره يطول والارقام خيالية، لأن الدولة التى تستورد هذه السموم، تدفع مئات الالاف لعلاج المرضى، وعشرات الالاف للأطباء والأدوية والمستشفيات. وغيرها، إضافة إلى الفاقد فى الإنتاج.

أنظر: أحمد على الشحات ـ المكيفات الحلال: ٥٠ ــ ٥٢ عنبر ـ السجائر والدخان والمخدرات: ٣٤.

(٢) فى خ ٢ منها.

(٣) فى خ ٢ دلولو ، لم أجده فى مظانه.

(٤) تنقيح الأصول. لم أجده فى مظانه.

عن النهاية للطرطوشي (١) وغيرها.

ولا يخفاك ايضا أنما علل به سيدي عبدالله المنوفي قوله (باسكار)(٢) الحشيشة واسطالها من صرف الأموال وبيع (الدُوران)(٣) نهض دليلا على ذلك، ولا يُلتفت لقول متعاطيه بعدم إسكاره كما استوضحه العلامة خليل فيما مرّ ليجري(٤) مثله في الدخان لوجود هذه الأمور من متعاطيه.

ومنها ما يرجع لأصول وذلك أنه قبل البعثة الحق عند أهل السنة أن لا حكم، وحكّمت المعتزلة العقل، وأما بعد البعثة فاختلف العلماء على أقوال:

أحدها: أن الأشياء بعد البعثة متصفة بالمنع والحرمة، إلا ما دلّ دليل شرعي على الإذن فيه، وعليه فإن لم يوجد في الشريعة (٥) ما يدل على إباحته بقي على الأصل وهو الحضر والتحريم.

وثانيها: أن الأشياء متصفة بالإباحة والإذن الاّ ما دل دليل شرعي على حضره وتحريمه.

وثالثها: وهو الصحيح التفصيل: وهو أن المضار أعني مؤلفات القلب كالشتم.

---

(١) الطرطوشي: (٤٥١-٥٢٠هـ/١٠٥٩-١١٢٦).
محمد بن خلف الفهري المالكي المعروف بالطرطوشي ويعرف بابن أبي رندقة (أبو بكر) فقيه مالكي أصولي، محدث، مفسر، ولد بطرطوش بالأندلس ونشأ فيها وتوفي بالاسكندرية. من مؤلفاته: شرح رسالة أبي زيد القيرواني، سراج الملوك، مختصر تفسير الثعالبي.
انظر: كحالة - المعجم: ٩٦/١٢، الزركلي - الأعلام: ١٣٤/٧.

(٢) في خ١ بإسكاره.

(٣) ناقصة من خ ٢.

(٤) في خ ٢ يجري.

(٥) في خ١ للشريعة.

والاستخفاف وغيرها، ومؤلمات القلب والجسد كالضرب(١) متصفة بالتحريم، يعنى أن الأصل فيها ذلك، وأن المنافع أعنى ما ينتفع به على الإباحة، يعنى أن الأصل فيها ذلك، قال تعالى ((خلق لكم ما في الارض جميعا))(٢) ذكره فى (معرض)(٣) الامتنان ولا يمتن إلا بالجائز.

وقال صلى الله عليه وسلم كما رواه ابن ماجة: (لا ضرر ولا ضرار)(٤) اي فى ديننا، أى لا يجوز ذلك، والا ففي(٥) كل من الإمكان والوقوع لا يصح لأن الواقع بخلافه.

قال السبكى: إلا أموالنا فإنها من المنافع، والظاهر أن الأصل فيها التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم: (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليه حرام) رواه الشيخان.(٦)

---

(١) فى خ ١ كالضرر.
(٢) البقرة/٢٩.
(٣) فى خ ٢ معروض.
(٤) الموطأ ك الاقضية ب القضاء فى المرفق ح ٦٣٨/٣٦. رواه ابن ماجة: ٧٨٤/٢ ك ١٣ الاحكام ب ١٧ من بنى فى حقه ما يضر بجاره ح. ٢٣٤٠، ٢٣٤١، ورواه احمد: ٣٢٧/٥،
(٥) فى خ ١ ففي.
(٦) صحيح البخاري: ١٩٩/١ ك ٣ العلم ب ٣٧ ليبلغ العلم الشاهد الغائب، ح ١٠٥، و ك ٢٥ الحج ب ١٣٢ الخطبة أيام منى ح ١٧٣٩ ـ ١٧٤٢، ٥٧٣/٣ ـ ٥٧٤، مسلم: ٨٨٩/٢ك ١٥ الحج ب ١٩ حجة النبي صلى الله عليه وسلم ح ١٢١٨/١٤٧، وك ٢٨ القسامة ب تغليظ تحريم الدماء ح ١٦٧٩/٢٩، : ١٣٠٥/٣.

[على أي الاقوال يتخرج حكم الدخان]

فعلى ثالث الأقوال الصحيح يتخرج حكم هذا الدخان (فما) (١) ثبت - كما أخبرني به الحذاق من الأطباء - أنه مضر ولو في الآجل، فالأصل فيها التحريم، وان كان نافعا فالأصل فيه الإباحة، وإن شك في أمره غلب جانب الخظر كما هو القاعدة الشرعية (٢).

---

(١) في خ ٢ فان.

(٢) ذلك فيما يتعلق برأي الاسلام فى الدخان على جهة العموم، ومن الناحية الجسدية فقد تم ذكرها، لكن لننظر الى ما تشير اليه الاحصائيات من سلبيات حول الدخان منها:

١- يقدر عدد الوفيات فى امريكا فقط بسبب الدخان (٣٥٠٠٠٠) ألف سنويا.

ب -يصل عدد الوفيات بالأمراض التاجية الناجمة عن التدخين (١٧٠٠٠٠). حالة.

جـ-يقدر عدد الوفيات بالسرطان الناتج عن التدخين (١٢٥٠٠). وقد دلت الدراسات والاحصاءات على أن تدخين سيجارة واحدة يقصر العمر المتوسط للفرد بما لا يقل عن (٥ـ ٦) دقائق، فمثلا الشخص الذى يدخن (٤٠) سيجارة فى اليوم ينقص عمره بمقدار (٣ -٨) سنوات (٣- ٨).

د - تقدر التكاليف للوقاية الصحية المرتبطة مباشرة بالتدخين بما يزيد على ١٦ مليار دولار وأكثر. انظر: الهواري - المخدرات من القلق الى الاستبعاد: ١٢١ - ١٢٢.

[خاتمة]

[فى أمور مهمة تتعلق بالدخان]

[زعموا نفع الدخان كما زعموا نفع الخمر]

لا يغرك يا أخى (تعلل) (١) (كثير) (٢) ممن يتعاطاه بنفعه وأنّه دواء، فقد زعموا ذلك فى الخمر المحرّمة بالنص، بل قد أخبر القرآن بنفعها، وإن حصل على أنه كان (قبل) (٣) تحريمها جمعا بينه وبين خبر: (لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها)(٤) لكن جانب النفع إذا قابله جانب الضرر حمى جانب الضرر، بل الحامل لهم عليه إنما هو جانب البطالة، وغلبة الجهالة وابتلاؤهم بصحبة أهلهما، وكثرة (التردد) (٥) (لطلب) (٦) الدنيا على أبوابهم، فلا يمكنهم أن يظهروا مخالفتهم. ولقد رأينا من ينسب نفسه إلى العلم من السادة الحنفية يفتي بالتحريم جهرة على رؤوس الأشهاد ويتعاطاه سرا في خلواته مع الأجناد وليته يتأمل: ((يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون))(٧).

---

(١) فى خ ٢ نقلا.

(٢) فى خ ٢ كثيرا.

(٣) ساقطة من خ ١.

(٤) ونصه: (ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم) البخاري: ٨٧/١٠ ك ٧٤ الأشربة ب ١٥ شراب الحلواء والعسل.

(٥) فى خ ٢ طالب.

(٦) فى خ ١ التودد.

(٧) الصف / ٢ و ٣.

ويا عجبا حيث يلزم دعواهم كون العالم كله مريضا، وكون مرضه من نوع واحد فى جميع الفصول الأربع، وانّه يعالج بشيء واحد على كيفية واحدة، وهو مما يشهد بكذبه العجماء، وتكاد تنطق (ببهتانه) (١) الأرض والسماء وحيث كان الأمر كما قالوا، فما بال علّة الكبراء ونحوهم من الملوك والأمراء مع راحة أبدانهم. وترفه مأكلهم وغذائهم اكثر من علل غيرهم. وما بالها انحصرت فى نوع واحد من تنوع أغذيتهم دون علل غيرهم، مع اقتصارهم غالبا على الإقتيات بالخبز فقط، فو الله أغلب من يتعاطاه لامرض به حاصل، ولا يتوقع نزوله فى الآجل، ولا يحصل له بها حفظ صحة حاصله، ولا جلب قوة زائلة على وجه التلذذ والتمتع، وذلك أمارة الإسطال بلا إشكال.

[ما يظهر من الدخان يكفي زاجرا للعاقل]

هذا و (لو) (٢) لم يكن في تعاطيه إلاّ تسويد الثياب والأبدان وكراهة الريح والإنتان لكان زاجرا للعاقل عن أن يتعاطاه ثم يتوجه للمحافل، ولقد لقيني بعض الأمراء متعطرا متطيبا وقد غلب عليه ريحه حتى أذانى، اسأل الله أن يوقظه لتركه فانه من أهل الصلاح، لكن إخوان السوء يغلبونه.

وتأمل يا أخي حال شاربيه، وهو يخرج من حلوقهم وأنوفهم وفي ذلك تشبيه بأهل النار، وبمن يهلكون اخر الزمان من الأشرار.

---

(١) فى خ ١ بهتانه.
(٢) ناقصة فى خ١.

فقد جاء في الأثر: « أنه يكون في آخر الزمان دخان يملأ الأرض يقيم على الناس أربعين صباحا، فأما المؤمن فيصيبه منه هيئة الزكام، واما الكافر فيخرج من أنفه وأذنيه ودبره وعينيه حتى يصير رأس أحدهم كالعِجْل الحنيذ » أي المشوي، ولا ينبغي لأحد أن يتشبه بأهل العذاب ولا أن يستعمل ما يكون من نوعٍ ما هو عذاب ولا ما هو من ملابسات أهل العذاب، حتى كره العلماء التختم بالحديد تبعا لما في الحديث : «أنّهما حلية أهل النار »(١).

[كراهة التشبه بالكفار]

وكره الفقهاء الصلاة وبين يديه حجر واحد للاستتار لأنه يشبه عبّاد الأحجار بل يجعله عن يمينه أو يساره. (٢)

وقد منع العلماء من لبس الزنّار وشدّ الغيار لأنهما من ملابس الكفار، (وكرهوا الصلاة وبين يديه نار، لئلا يشبه عبّادها، ومن عبادة أهلها إيقادها وإشعالها).(٣)

---

(١) ورد عن أبي داود أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه - أي نحاس مصبوغ بدواء يصفره فيشبه الذهب - فقال: (ما لي أجد منك ريح الأصنام؟) فطرحه، ثم جاء وعليه خاتم من حديد، فقال: (ما لي أرى عليك حلية أهل النّار) فطرحه فقال يا رسول الله : من أي شيء اتخذه؟ قال: (اتخذه من ورق، ولا تتمه مثقالا) قال الترمذي حديث غريب انظر: الترمذي - الجامع الصحيح : ١٥٨/٣ ك أبواب اللباس، ب ٤٢ ح ١٨٤٥.. انظر: سنن أبي داود : ١١٥/٦، ك الخاتم ب في خاتم الحديد ح ٤٠٥٩.

(٢) أنظر: الشوكاني - نيل الاوطار: ٢٥/٢، الصنعاني - سبل السلام: ١٤٦/١، الزحيلي - الفقه الاسلامي وأدلته: ٧٥٨/١، ونص ما ذكره الصنعاني: وكان إذا صلىّ إلى عود أو عمود أو شجرة جعله على جانبه الأيمن أو الأيسر ولم يصمد له صمدا، والظاهر أنه قيس عليه الحجر ونحوه.

(٣) أنظر : الزحيلي - الفقه الاسلامي وأدلته: ٧٥٧/١، ٧٨٥.

[السرّ فى كراهة الطعام السخن]

وصح أنه كان صلى الله عليه وسلم كان يكره الطعام السخن ويقول : (إن الله عز وجل لم يطعمنا ناراً)(١) كما نصّ الهلالي(٢) فى مختصر الإحياء (٣) فهذا أولى لأنه كما مرّ مختلط بأجزاء نارية يسيرة)(٤).

[الدخان سنة الكفار]

فلو لم يكن في استعماله إلاّ إحياء سنة الكفار الذين أخرجوه وأظهروه توصلا للإضرار لكان فيه باعث للعاقل على اجتنابه، ومنفرٌ للعاقل عن ارتكابه، فها هو ذا مالك بن أنس إمام دار الهجرة كره لبس البرانس العجمية حتى فى غير (الصلاة)(٥).

وحمل أصحابه العجم هنا على المجوس لما في ذلك من (التشبه) (٦) بهم. ولذلك كره القزع فى الرأس لذلك أيضا.

---

(١) لم أجده بهذا اللفظ، ووجدت خلافه، فقد روى ابن ماجة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام سخن فأكل، فلمّا فرغ قال: (الحمد لله، ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا). ك ٣٧ الزهد ب ١٠ معيشة ال محمد.

(٢) يظهر أن الصحيح البلالي وهو محمد بن علي بن جعفر العجلوني البلالي (ت ٨٢٠هـ) ، صاحب مختصر إحياء علوم الدين وهو عُشر حجم كتاب الاحياء.
انظر : حاجى خليفة ـ كشف الظنون: ٢٤/١ ، كحالة ـ معجم المؤلفين: ٢١٢/١٠، الزركلي ـ الأعلام: ٢٨٧/١٠.

(٣) يعني إحياء علوم الدين. لحجة الاسلام الغزالى.

(٤) الفقرة من قوله : (وكرهوا الصلاة وبين يديه نار إلى قوله نارية يسيرة) ساقطة من خ ٢، ٣.

(٥) فى خ ١ الصلوة.

(٦) فى خ ١ التشبيه.

وقد قال عليه الصلاة والسلام : (الحلال بينّ والحرام بينّ وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات كان كالراتع حول الحمى يوشك ان يقع فيه)(١).

[موقف العلماء من الشبهات]

وقد اختلف العلماء فى توقي الشبهات على قولين: الحرمة والكراهة، وقال عليه الصلاة والسلام (٢): (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) (٣) وقال عليه الصلاة والسلام : (والإثم ما حاك او حكّ في النفس)(٤).

---

(١) الحديث رواه البخاري عن النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الحلال بينّ والحرام بينّ.. الى ان قال.. وكرهت ان يطلع عليه الناس) : ١٢٦/١ ك ١ الايمان ب ٣٩ فضل من استبرأ لدينه ح ٥٢ من الفتح.

(٢) فى خ ١ (ع م).

(٣) قال حسان بن سنان: وما رأيت شيئا أهون من الورع، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك. قال ابن حجر: قد ورد مرفوعا، أخرجه الترمذي والنسائي وأحمد وابن حبان والحاكم من حديث الحسن بن علي. قال وفي الباب عن أنس عند أحمد من حديث ابن عمر عند الطبراني في الصغير ومن حديث أبي هريرة وواثلة بن الأسقع ومن قول ابن عمر ايضا وابن مسعود وغيرهما.

انظر : البخارى : ٢٩١/٤ ك ٣٤ البيوع. ب ٣ تفسير المشتبهات، ح ٢٠٥٢ من الفتح وانظر: ابن حجر ـ فتح البارى: ٢٩٣/٤.

(٤) رواه مسلم عن النواس بن سمعان قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والإثم فقال: (البر حسن الخلق، والإثم ما حاك فى صدرك وكرهت أن يطلع عليه الناس) : ١٩٨٠/٢. ك ٤٥ البر والصلة والاداب. ب ٥ تفسير البر والإثم، ح ١٤، ٢٥٥٣/١٥.

[أقل ما يقال فى الدخان]

ولا شك أن أمر الدخان مما راب وأوقع فى الإضطراب، فأقل درجاته الكراهة إذا أمنت محرماته الخارجية، كما صدّرنا به أولا، والذاتية كما ذكرناه أخرا، ولا أظنه ينتهى مع انتفاء جميع العوارض المذكورة إلى درجة الإباحة أصلا كما قيل بها فى القهوة، لأن مشابهة أهل العذاب لا ينفك عنه، بخلافها، كيف ومعه من إفساد المال ما ليس معه حتى إنه ليشترى الرطل الواحد بنحو (الدينار) (١) الشرعي وأكثر وأقل.

[هل شارب الدخان سفيه يحجر عليه]

ولو سئل الفقهاء بعد قول من قال منهم أن السفه الموجب للحجر بتبذير المال فى اللذات والشهوات مطلقا، لما توقفوا فى أيجاب الحجر على أهله، والقضاء بالسفه على حاضر محله، ثم لو نظرنا إلى ما يترتب على إضاعة هذه الأموال من الباعث على تجديدها من الفقراء والمساكين مع حرمانهم من الصدقة عليهم شىء مما أفسده الدخان على المترفهين . وسماحة انفس اهله بدفعها للكفار والمحاربين من اعداء الدين ومنعها من أن يعان بشىء منها على سدّ خلة الفقراء والمقلّين، لكان باعثا على القول بالتحريم، وموجبا للأخذ (فيه) (٢) بالتعظيم.

وهذا الذى قررناه لا يرتاب فيه ذو دين، ولا صاحب صدق متين، فخذ ما آتيتك وكن من الشاكرين، وسنلتقى نحن ومن خالفنا يوم الدين، يوم يقوم الناس لرب العالمين يوم (تبلى) (٣) السرائر وتظهر المخبآت للأبصار والبصائر.

---

(١) فى خ ٢ الدنيا.
(٢) ساقطة من خ١.
(٣) ساقطة من خ١.

[مصير تاجر الدخان]

ثم اعلم يا أخى بصّرك اللّه بالحق أنه تواترت الأخبار، أن (التاجر) (١) فيه مقرون بالخسارة، فقد أخبرنا جمع جمّ من التجار، أن من أموالهم ما سرق ومنها ما حرق، ومنها (ما) (٢) غرق.

[صفات شارب الدخان]

ومما جرب أهله أن شاربه لا ينفك عن الكدر والحزن وسوء الخلق ويأخذ الهم بنفسه ما دام أثره معه، قالوا: ولا شك أنّه يورّث الجبن والخور والنسيان، وسنذكر فى هذا حكاية عجيبة إن شاء اللّه تعالى.

[التشديد فى منع الدخان]

وقد تصدى محمد باشا الوزير الأعظم الان نصره اللّه أيّام ولايته بمصر، للذبّ عنه ومنع الناس من شربه، وقتل عليه بعض الناس، وأحرق منه شيئا كثيرا، ثم تلاه محمد باشا لولا مادسٌ عليه واسطة (السوء) (٣). وهو صاحبه المسمى بيوسف ومع ذلك كان مانعا منه، ثم تلاهما حضرة مولانا الوزير أحمد المولى بمصر الآن، ولكن رأينا منه لينا بعد إشهاره النداء بمنعه حال قدومه، ونسأل اللّه أن ينبّهه للتشديد في المنع والذبّ عنه، زيادة على ما هو المعهود الآن، حتى يقمع أرباب البطالة بمعدلته الظاهرة (للعيان) (٤) والجنان، ثم ورد أمر السلطان

---

(١) فى خ ١، ٢ التجر.
(٢) ساقطة من خ ١.
(٣) في خ ٢ الوسوء.
(٤) ساقطة من خ ١.

أحمد (١) نصره اللّه وأدام أيامه بالمنع عنه (وأشهر الوزير المذكور النداء بذلك، وأمر المنادي أن ينادى أن من تعاطاه يقتل مكانه، وانبرم الامر على هذا ولله الحمد) (٢).

[حكايات وقصص لشاربي الدخان]

وقد رأيت أن أجمع شيئا من الحكايات التى سمعتها ممن يتعاطى شرب الدخان لتكون عظة واعتبارا للاخوان.

[١- شربوا الملوخية على أنها دخان]

فمن ذلك ما أخبرني به الأخ في اللّه سيدي عبداللّه الباز(٣) أنّه كان مع خال له ببعض جلاب يعني مراكب السويس (٤) . وفرغ الدخان الذى

---

(١) السلطان أحمد بن مراد السلطان الأعظم ت ١٠٢٦ هـ
أنظر : المحبي - خلاصة الأثر : ٢٨٤/١.
(٢) العبارة من قوله وأشهر الوزير إلى قوله ولله الحمد، ساقطة من خ ١.
(٣) الأسماء الأربعة التى وردت فى هذه الفقرة لم أتمكن من التعرف على تراجم أصحابها مع وجود أسماء تشبه أسماءهم لكن تواريخ توليهم للوزارة غير موافق لما ذكره اللقاني سوى السلطان أحمد بن مراد/ المتوفى سنة ١٠٢٦ هـ، فمنهم من كانت وفاته قبل كتابة المخطوطة بسنوات، ومنهم من ولي الوزازرة لكن ليس في مصر كما نصّ عليه المؤلف، وبعضهم توفي قبل تأليف هذه الرسالة، مما جعلني أتجاوز ذكر شيء عن تراجمهم خشية الخطأ، ومن كان ذا علم من أساتذتى وإخواني القراء لهذا التحقيق، بترجمتهم فليتصدق عليّ إن اللّه يجزي المتصدقين، لأدونها في الطبعة الجديدة إن شاء اللّه تعالى.
(٤) لم أجده في مظانّه.
(٥) اسم مدينة بمصر تقع على قناة السويس غرب صحراء سيناء، قال الحموي : سويس بليد على ساحل بحر القلزم من نواحي مصر، وهو ميناء أهل مصر الى مكة والمدينة ، أنظر : الحموي - معجم البلدان: ٢٨٦/٣.

كانت البحرية تتعاطاه، وزعموا أنهم لا ينشطون في السفرإلاّ إذا استعملوه، وكان يتكلف دراهم ذات عدد كثير، فخرج خاله إلى بعض الأعراب، واشترى سرا منهم ملوخية (ناشفة)(١) بثلاثة (أنصاف) (٢) فضة وصار يجعل لهم منها في آلات شربهم ويناولها لهم، فيقولون هذا الدخان أطيب مما كان.

[٢ـ شربوا ثمرا مخلوطا ببول أدمى]

ومن ذلك أيضا أن رجلا من بعض قرى المنصورة(٣) كانت ترد عليه السفهاء والظلمة، وأرباب البطالة فيأكلون الطعام، وهو مشهور بالكرم بين أقرانه، فصار الناس يكلّفونه شراء الدخان، ويقولون له : لا تعد كريما إلا إذا قدمته للقادمين، وبذلته للواردين، فأنفق فيه جملة من الدراهم لها بال، فلما لم يبق بيده دراهم صار يأخذ ثمر (اللبان) (٤) الذى ثمره (الخردل) (٥) ويأمر بعض أعوانه أن يبول عليه ثم يتركه حتى يجف، ويقدمه لمن يكلفه ذلك فيستعملونه ويقولون له : أنه دخان أصيل (لأن) (٦) علامة عدم غش الدخان شدة نتن ريحه.

---

(١) في خ ١ لاشفة.

(٢) في خ ١ أصناف.

(٣) المنصورة اسم بلدة فى مصر تتبع محافظة الشرقية حاليا. قال المقريزي : هذه البلدة على رأس بحر أشموم تجاه ناحية طلخا بناها السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد بن الملك العادل سنة ٦١٦ هـ عندما ملك الافرنج مدينة دمياط، وتسمى هذه المنزلة المدينة المنصورة. أنظر: المقريزي ـ الخطط المقريزية: ٢٣١/١.

(٤) في خ ٢ اللسان، ولم أجده فى مظانه.

(٥) الخردل: حب شجرة مسخن ملطف جاذب، قالع للبلغم ملين هاضم، نافع طلاؤه للنقرس والنّساء والبرص، ودخانه يطرد الحيّات، وماؤه يسكن وجع الآذان تقطيرا، ومسحوقه على الضرس الوجع غاية، والخردل الفارسي نبات بمصر يعرف بحشيشة السلطان. أنظر: الزاوي ـ ترتيب القاموس المحيط : ب الخاء (خ ر د ل) : ٣٤/٢.

(٦) ساقطة من خ ١.

[٣ـ شربوا البرسيم مخلوطا بزبل الخيل]

ومن ذلك أيضا : أنّ بعض الأجناد (كان بعض فلاحيه يستعملون معه الدخان ويشاركون فيه) (١) وزعم أنّه كان مغرما به لا تسمح نفسه (بمفارقته) (٢) وكان يتكلف بسبب كثرة المشاركين له ثمنا كثيرا، فصار يأخذ ورق البرسيم اليابس ويأمر غلامه أن يقدمه لهم، فقالوا له : لأي شيء تزن في هذا دراهم (وهو) (٣) دخان غير جيد، وعابوا نظره فى الشراء ورموه (بعدم) (٤) التمييز. فقال لغلامه : ضم لورق البرسيم شيئا من زبل الخيل، ففعل وقدمه لهم، فقالوا: هذا خير مما كنت تشتريه أيام قدومك بلدنا أيضا وألذّ وأنشط، وأدعّى للباه ، وأكمل فى (الإنعاظ)(٥) وأكثروا من تقديم الدجاج له ضيافة، وطلبوا منه أن يزيدهم من ذلك.

[٤ـ شربوا القلقاس مخلوطا بالخل وفساء الكلاب]

ومن ذلك أيضا ما أخبرني بعض تجار فوه(٦) ، وكان رجلا مشهورا بالمال أن الناس لم أكثروا عليه فى طلب الدخان وكان شحيحا بالدنيا، فكان يأخذ ورق القلقاس (٧) ويتركه يعفن فينضحه بالخلّ ويجففه، ثم يقدمه لمن طلب منه الدخان، فكانوا يقولون: هذا من بخله لا يشتري

---

(١) العبارة من قوله (كان بعض فلا حيه.. الى قوله ويشاركون فيه) ساقطة من خ٢.

(٢) في خ ١ بمارقته.

(٣) ساقطة من خ ١.

(٤) في خ ١ بعد.

(٥) في خ ٢ الإيقاظ .. والإنعاظ من نعظ ينعظ نعْظا، ونعوظا، وانعظ قام وانتشر، والإنعاظ الشبق. أنظر: ابن منظور ـ لسان العرب: ب النون (نعظ): ٤٤٧٥/٦.

(٦) فوه : بليدة على شاطيء النيل من نواحي مصر قرب رشيد، بينها وبين البحر نحو خمسة فراسخ أو ستة، وهى ذات نخل وأسواق.

انظر : الحموي ـ معجم البلدان: ٢٨٠/٤.

(٧) القلقاس : جذر نبات يؤكل مطبوخا، معروف فى مصر.

بالدراهم إلاّ الرديء من الدخان ويقعون في عرضه، فأستأذنه(١) بعض أتباعه في أن يصلح شيئا من عنده يصون به عرضه، فأذن له وشرط أن لا يدخل على الناس ما يمنعه الشرع، فقال: أفعل، فأخذ نبتا رديء الريح كريه الطعم، تقول له العامة : فساء الكلاب (٢) ، فعفّنه وجفّفه وصار يقدمه لهم، فإذا استعملوه أخذهم في رؤسهم الصداع وخنقهم (النفس) (٣) وغثت (٤) أنفسهم، فتسامع الناس بذلك حتى صاروا يقولون: لا دخان إلا ما كان عند تابع فلان الذى جعله الله فى أساتذه من البخل جعل ضده فيه من الكرم.

أيُ شخص تسمح نفسه أن يتكلف الدراهم الكثيرة حتى يشترى بها هذا الصنف من الدخان، وهو لا يقدر على تحصيله إلاّ الملوك.

[٥- دخان معجون بالخمر]

ومن أقبح حكاياته: أن رجلا من الصليبية قال: كان لي صديق من الأروام(٥) لا ينفك عن شربه، فلما حضرته الوفاة ارسل خلفي، فصرت إليه فجلست قليلا، وأخذ فى النزع، فكلما عرضت عليه الشهادتين قال لي: هذا دخان معجون بالخمر، وهو جيّد فزدني منه، إلى أن فارق الدنيا، نعوذ بالله من سوء الخاتمة.

[٦- الدخان كالحشيشة ينسي الشهادة عند الموت]

وقد ذكر جماعة من الأولياء: أن الحشيشة تنسي الشهادة عند الموت، ولا شك أن الدخان منها والله المستعان.

---

(١) في خ ٢ فلستاذنه.
(٢) لم اجده فى مظانه.
(٣) فى خ ٢ النفث.
(٤) وأصله غث يغث بمعنى فساد العقل.
(٥) الأروام جمع روم، والرومي نسبة اليه.

[٧ـ يهودى يذكر ضرر الدخان]

ومن ذلك أيضا أن بعض أولادنا مرض، فاستحضرت حكماء يهود لأستعين به على طبه من غير أن أقلده، فحضر، فلما أراد الإنصراف قلت له: ما تقول فى الدخان؟ فقال: لا يجوز التطبب به بحال ومن أخبر بغير هذا فقد غش المسلمين، وإن كان غشهم واجبا فى دين اليهود، فقلت: لعل هذا الإخبار من ذلك الواجب! فقال: لا والتوراة التى نزلت على موسى.

[٨ـ اليهود يخلط السلق بالسبانخ مع بوله ويقدمه على أنّه دخان]

والعجب أن بعض (الثقلاء) (١) من المسلمين يأتون إلينا فى منازلنا، ويكلفوننا شراءه واستعماله، ونحن فقراء ، فقلت له: أنت ذكرت أن غش الجماعة واجب عندكم، فهل تراك بعد هذا تنصحهم؟ فضحك. فقلت: أخبرني بما فعلت في بعض الأحايين وأنا أحب أن أسمع قبائح الدخان. فقال: لمّا أكثروا علينا، ورأينا من حالهم التكالب والإنهماك، أخذنا لهم ورق السلق (٢)، والإسبانخ (٣) الذى يعفن عند الخضريين فى الحارة ويرمونه فجففناه، ثم عصرنا عليه ورق البصل الأخضر.

---

(١) فى خ ١ الثقات.

(٢) السلق: بقل زراعي من الفصيلة السرمقية من ذوات الفلقتين التي تشمله والشمندر والإسفناخ والإشنان. وهو نوعان أسود لشدة خضرته وهو المعروف وأبيض وفيه تحليل وتفتيح وتليين وفي الأسود قبض مدر للبول خفيف.
أنظر: ابن قدامة ـ قاموس الغذاء والتداوي بالنبات: ٢٩١ ـ ٢٩٢ ، الزاوي ـ ترتيب القاموس المحيط: ٥٩٨/٢.

(٣) الإسبانخ والإسفناخ او السبانخ او إسبيناخ، الاسم من أصل فارسي قديم، من فصيلة السرمقيات، منها البرى والنباتي ولها عدة انواع تنفع لأمراض الصدر والرئة وتزيل العطش ويمكن أكلها نيئة ومطبوخة.
أنظر : ابن قدامة ـ قاموس الغذاء: ٢٥ ـ ٢٧.

ثم قدمناه لهم، فصار يأخذهم منه العطاس ودمع الأعين، فقالوا: متى اشتريتم هذا الدخان النفيس المخرج للرطوبات الدماغية، قال: فقلنا: إنما جاءنا هدية بلا ثمن، فقالوا: صدق اليهود فإن مثل هذا يحتاج إلى دراهم كثيرة فقلت له: لعلك كذبتنى فى ماء ورق البصل الأخضر، وإنما أردت بول اليهود، فضحك الكلب ضحكا شديدا، ثم قال: كل ذلك أنبوب مجوّف فى أصله الشيء مكبب (١)

[٩- دخان مخلوط بالحشيش]

ومن ذلك أن بعض الحشاشين بمصر قال: كان لي صاحب من ثقلاء الفقهاء، وكان مسوغا عليّ باجرة بيتي، فأقلقنى يوما وشدّ عليّ في الطلب، فقلت له: لا تكدر عليّ بسطي. فقال لي: لا بسط إلاّ فى الدّخان، فواعدته على الغد، فلما قدّمت له دخانا مخلوطا بالحشيش فشربه فغاب من الظهر الى العصر، وصار يسامحني من الأجرة فى نظر ما يستعمله عندي من ذلك.

[١٠- الدخان يضعف البصر ويؤدي الى العمى]

وقد حضرت مولدا ببولاق الدكرور (٢) عند بعض الأجناد، وكان ذلك، عن إتّفاق من غير قصد، فرأيته صنع طعاما كثيرا نفيسا يتكلف الدنانير التي لها بال، ثم أحضر الدخان الكثير بعد رفع الطعام فأخذ فى استعماله بعد قيامي من المجلس، فلمّا كان نصف الليل دعاني الجندي إلى سماع القرآن ، وأخبرني أن الجماعة تركوا استعمال الدخان، فأتيت المجلس وسمعت القرآن، وكان هناك بعض مقاطعجية (٣) الديوان العالي

(١) مكبّب : بعضه فوق بعض.
(٢) بولاق الدكرور : منطقة شعبية في مصر كثيرة السكان.
(٣) مقاطعجية الديوان : اسم يطلق على أصحاب مهنة.

عمّره الله بالعدل والتقوى، فقال: أنا (ما عرفتك) (١) أولا، ولو عرفتك ما تعاطيت سببا يوجب مفارقتك لمجلسنا. واعتذر إعتذارا أكيدا فقلت له : وأي لذة تجدونها فى ذلك، أو أي منفعة تحصل لكم منه؟ فقال: لا شيء بل ضرره ظهر لي الآن.

وأصل ما تعاطيته أنه وصف لإنارة البصر، وقد كان على بصري ظلمة فزالت عني نحوا من عام، والآن أجدها شرعت فى العودة ولكن مع زيادة، وأشهدك على أنّي لا أتعاطاه بعد، فعافاه الله مما كان يجده وترك المنصب اختيارا.

وجاور بمكة الشريفة والمدينة ثم عاد لبعض مصالحه بمصر، فسلّم عليّ وقال لي: جزاك اللّه خيرا، لو داومت على تلك الحال لعميت، فإن الذي خف عني فى عام عاد اليّ في شهر.

[١١- الدخان يغرق الانسان فى الديون]

ثم ذكر لي أن بعض أهل مكة قال له : إني تكلفت للناس شراء الدخان فأغرقني وحمّلني حتى ضيقت على عيالي في نفقتهم، فرأيت والدي فى النوم، وكان من الصالحين وهو يقول : إن أردت أن اللّه يوسع عليك، ويقضي عنك دينك فاترك الدخان، فتركته وتبت إلى اللّه سبحانه، فقدم بعض أهل الآفاق، ونزل عندي فأعطاني جانبا من المال ابتغاء لوجه اللّه تعالى، فقضيت منه ديني، وبقى بيدي منه شيء كثير، ولم أزل فى سعة من ذلك الوقت.

---

(١) في خ ١ عرفت.

وإنما اخترنا اول هذه الرسالة أنه من المفسدات للعقل والبدن لأن الجمع الجمّ أخبرونا أنّه يحصل منه غشي عند أول استعماله حتى يغيب الإنسان عن حسّه ، ولا يبقى له شعور البتة بعد القيء الكثير (١).

[١٢ـ لضرره الأكيد صدّوره لبلاد المسلمين]

وقد أخبرني بعض المخالطين لنصارى الانكليز، أنهم ما جلبوه لبلاد المسلمين إلا بعد أن أجمع أطباؤهم على منعهم من الملازمة عليه، وأن لا يستعملوا منه إلا القدر الذى لا ضرر فيه، وأنهم أخذوا رجلا مات باحتراق الكبد بعد موته، وهو ملازم عليه وشرحوه فوجدوه ساريا فى عروقه وعصبه حتى أن مخّ عظامه قد اسودّ، ووجدوا قلبه مثل السفنجة اليابسة، وفيه أثقاب متنوعة ، منها الصغير ومنها الكبير ووجدوا كبده كأنه شوي على النار، فمن ذلك الوقت منعوا من المداومة عليه، وأمروا ببيعه للمسلمين. (٢)

[١٣ـ رائحة الدخان الخبيثة ينفر منها الإنسان]

وبعد : تقرر الأخبار عندي بذلك، وأنا أتفحص عنه فوق العشر سنين، كنت جالسا ليلة جمعة بين المغرب والعشاء بجوار رواق المغاربة (٣)

---

(١) ذلك راجع الى نوعية الدخان المستعمل وكيفية تصنيعه وما يضاف اليه من مواد وغير ذلك ، ولا يخلو الدخان فى العصر الحديث من مثل تلك المواصفات او بعضها، اما الاضرار الصحية فحدث ولا حرج.

(٢) ومع هذا فإن شعوب أوربا وأمريكا أشدّ ابتلاء به قال اللّه تعالى : ((ويمكرون ويمكر اللّه واللّه خير الماكرين)) وفى الأمثال يقال من حفر حفرة لأخيه وقع فيها.

(٣) رواق المغاربة بكسر الراء الأولى، قسم من الأزهر مخصص لسكن طلبة المغرب العربى يقع فى الجهة الجنوبية من الجامع الأزهر الشريف. وقد حول الآن إلى إدارة كلية الدراسات الإسلامية.

بالجامع الأزهر، ومعي عصابة من أصحابي، وكنّا في غير مجلس اشتغال بالعلم، وإذا بريحة خبيثة طرقت أنفي حتى كدت أن أصرع ، وصرت أحس روحي (تسلّ منى سلّ) (١) الشعرة من العجين فبادرت بالقيام لعدم علمي بمكان الرائحة، ولم أخبر أصحابي، وجلست (داخل) (٢) مقصورة (٣) الجامع الأزهر عمّره الله بذكره إلى يوم القيامة، ولم أعد إلى ذلك المحل فى ذلك الوقت أصلا، فلما حدّثت بذلك بعض أصحابي، أخبرني أن مغربيا كان بين أبواب الجامع يتعاطى الدخان، وأن الرائحة التي شممتها رائحته.

وكذلك وقع لي بدرب الأتراك (٤) بمصر، أني كنت ساكنا به بجوار بعض من يتعاطاه ، لكن كان (يستتر به) (٥) فلما عزل محمد باشا الوزير الأعظم اليوم كان الله له بالصلاح والتوفيق، والنصر العزيز، والفتح المبين، أظهر استعماله، فرحلت من ذلك الدرب، واستأجرت منزلا بين قوم فقراء لا قدرة لهم ولا على الخبز القراح إلا بالجهد الشديد، وذلك بمقبرة تسمى بالغنّامية (٦) ، عند مدرسة العيني (٧). بجوار الجامع الإزهر.

---

(١) فى خ ٢ تسيل مني سيل.
(٢) ناقصة من خ ١.
(٣) المقصورة: الدار الواسعة المحصنة أو هو أصغر من الدار ولا يدخلها إلا اصحابها. أنظر : الزاوي -ترتيب القاموس المحيط: ب القاف (ق ص ر) : ٣/ ٦٣٠.
(٤) درب الأتراك ، اسم طريق في مصر بالقاهرة من الدروب القديمة وكان من أعمر الأماكن في أيام المقريزي. أنظر : المقريزي - الخطط: ٣٧/٢.
(٥) في خ ١ يستر به.
(٦) اسم مقبرة بمصر.
(٧) مدرسة العيني: بجوار الجامع الأزهر ، أنشاها محمود بن أحمد العيني الحنفي سنة ٨١٤ هـ كان يدرس بها بعض علماء الأزهر أحيانا وبها ضريح منشئها: (ت ٨٥٥ هـ/١٤٥١م) . انظر : المقريزي-الخطط : ٢/ ٢٦٠، وأنظر : الزركلي - الأعلام: ١٦٣/٧.

[١٤ـ نصيحة لبعض علماء المغرب]

ولما أتممت هذه الرسالة، وَرَدَ عليّ بعض الصلحاء من أتباع العارف بالله تعالى، القطب الأوحد جامع أشتات العلوم والمعارف سيدي أبي الغيث القشاش (١) نفعني الله ببركاته، وأخبرني أنّه ورد عليه نظم لبعض علماء المغرب، وأن سيدي أبا الغيث كتب تحته جميع الطلبة الفقهاء والرعايا يعلمون بمقتضاه (٢)، فإنّي أقول بتحريم التبغا، فطلبت منه أن يحضر إليّ أحدا ممن عرف ذلك عن الشيخ، فأحضر لي بعض إخواننا من يحضر عند الميعاد، فوافقه على ما قاله، وكلاهما عدل ثقة، وذلك عند قدوم الطالب الأول فى الحج في أوائل سنة خمس وعشرين بعد الألف من الهجرة.

وصورة ذلك النظم بعد البسملة: الله ربى أحد، مصليا يا أحمد، عليك ثم الآل ، والصحب ثم التالي، وبعد أنني أقوم ، لمن لهم عقول: يا أيها الناس اسمعوا مقالتي ، واتبعوا أحسنه تنتفعوا وتشرفوا وتُرفعوا، فلتتقوا مولاكم، وتصلوا قرباكم ، ولا تميلوا للبغا، ولا تمصّوا التبغا، من مصّها سيمرضا، حتى يكون حرضا، تغير الألوانا، وتسخم الجنانا، وهي من الملاهي ، وأقبح الدواهي، تلهي عن الصلاة والذكر والصلاة ، لإنها كالخمر، فأصغي أخي لتدري، لأن ما يفتّر، كمثل ما يسكر ، كذاك في الآثار، عن النبي المختار، ولا يمصّ التبغا ، إلا الجبان في الوغا، إنّي لكم لناصح فتقبل النصائح. انتهى.

فحمدت الله وأثنيت عليه حيث وافق القصد حتى فى تسمية الكتاب.

---

(١) لم اجده فى مظانه.

(٢) في خ ١ بمقتضاه.

[١٥ـ مدرس الحرم المكي يفتي بتحريم الدخان]

ورأيت مع هذا الطالب خطّ أخينا في اللّه الشيخ خالد (١) مدرس الحرم المكي وشيخ المالكية بالديار الحجازية على سؤال يتعلق بالدخان ذكر الجواب عنه ولفظه فيه : الحمد للّه رب العالمين.. استعمال الدخان حرام كأصله لأن أصله الخشب والنار، وكل منها يحرم استعماله، وذلك لأن الدخان أجزاء من الخشب ، ممزوجة بأجزاء من النّار فهو من حيث الأجزاء التى فيه يحرم استعماله، لقول اللّه تعالى : ((إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا)) (٢). فدل النصُّ على تحريم النّار. ومن حيث مجموعه إلى الدّخان يحرم لأن اللّه تعالى جعله مما يعذب به، (وما به) (٣) التعذيب يحرم استعماله لأذاه، قال اللّه جل ثناؤه: ((إلا قوم يونس لما آمنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا) (٤) وكان المكشوف عنهم دخان. وقال تعالى؛ ((فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشي الناس هذا عذاب اليم))(٥) على أحد التأويلين(٦) (ولأن) (٧) الفقهاء أجمعوا على الفرار من محل العذاب، كبطن محسرٍ، وإذا

---

(١) أبو البقاء خالد بن أحمد بن محمد الجعفري المغربي، ت ١٠٤٣ هـ صدر المدرسين في عصره بالمسجد الحرام، ناشر لواء السنّة، والمرجع في التمييز بين الحلال والحرام، قرأ في المغرب على أجلاء شيوخ عارفين ، وأئمة محققين توفي ليلة الخميس ١٨ رجب. أنظر: المحبي ـ خلاصة الأثر : ١٢٩/٢.

(٢) النساء / ١٠. (٣) في خ ٢ وبما.

(٤) يونس/٩٨. (٥) الدخان/١٠و ١١

(٦) للاية تأويلان كما ذكرهما أولوا العلم، الأول : أنّه دخان يأتى يوم القيام فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمنين شبه الزكام، ويؤكد ذلك حديث مسلم عن آيات الساعة العشر. والثاني: أن المراد هو القحط الذى سلطه اللّه على أهل مكة بدعوة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، أنظر: ابن كثير ـ تفسير القرآن العظيم ١٣٨/٤.

(٧) في خ ٢ وان.

فـرّ مـن مـحـل الـعـذاب فلأن يفـرّ مما بـه الـعـذاب أولى، ولأنـه قد شـوهـد في القصبة التى هى آلة لاستعمال هذا الدخان الانسداد بشيء كالعلك يحدث من الدخان، وكما سدّ هذا المتولد من الدخان ثقبة القصبة، فكذلك يسد مجاري العروق التى هى (من) (١) مزاريب البدن (٢)، فيتعطل ما تحتها من وصول الغذاء اليه، وقد شوهد موت الفجأة لمتعاطيها، وما ذاك، والله أعلم الا لما ذكرناه، ولأنه يحرق الرطوبة التى فى البدن، وذلك مقتضي للضـرر (٣) لا يقال هـذه العلـة إنما تنهض فـى غيـر البلغمي لكثـرة رطوباته، وانتفاعه بتخفيفها لأنّا نقول إن حدّ الانتفاع بها مجهول، فقد يـزيـد المستعمل على القدر المنتفع بـه (ولا) (٤) يشك، فقد شك فـي المانع (٥)، ولا يقال هذا شـك فى المانع، والأصل إطراحه، لأنّا نقول هذا فى المانع الذى لا يتحقق الضرر مع بقائه ووجوده، أما المانع الذى لو ترك لأضرّ كمسألتنـا (٦) فإن الشك فيـه معتبـر فى المنـع على أنّه لـو تحقق نفعها للبلغمي(٧).

ووقت نفعها، فإنها ممنوعة لأنها حينئذ دواء ولا يجوز استعمال الدواء بعد زوال الضـرر لأنه يأخـذ من البدن(٨) حيث لم يجـد مضـرا يزيله، ويجب على ولي الأمر نهي الناس، ومن لم يمتثل عزره على قدر حـاله

---

(١) ناقصة فى خ ١.

(٢) المزاريب، جمع مزراب أو مرزاب والمرزاب يعني الميزاب وليست فصيحة.
أنظر: الزاوي ـ ترتيب القاموس: ب الراء (رزب) : ٢/ ٣٣٠، ب الزي (زرب): ٢/٤٤٣، وابن منظور ـ لسان العرب: ب الراء (رزب) : ٢/١٦٣٤.

(٣) فى خ ١ للمنع.

(٤) في خ ١ او .

(٥) في خ ١ للمانع.

(٦) في خ ١ كمسيلتنا.

(٧) البلغمي نسبة إلى البلغم وهو خلط من أخلاط البدن فالمراد به الذي يكثر عنده البلغم فى صدره، فيكون الدخان سببا فى اخراج البلغم والله اعلم.
أنظر: الزاوي ترتيب القاموس: ٣١٧/١، وابن منظور ـ لسان العرب٣٤٧/١.

(٨) في خ ١ البدء.

لتعاطيه محرما، ولا يراعى فتوى من أفتى بحلها فإنه ضعيف لا يلتفت إليه لما تقدم من الأدلة.

وأما إفطار هذا الدخان الصائم، فهو بحث سهل لنصّ الفقهاء عليه فى كتبهم، وهو مختلف فيه بينهم على أنّه ليس بين إفطارها الصائم وعدمه، وبين حرمته وحليته، (تلازم) (١) والله سبحانه أعلم.

وكتبه خالد بن احمد المالكي خادم السنة النبوية بالحرم المكي حامدا ومصليا ومسلما. ولا يخفى على العاقل ما في النظم والنثر، ولا يلزم من إضرابي عنهما صفحا أن أكون ملزما لما زاد على مقصودي راضيا به منشرحا، فالمقدمات ممنوعة، والدعاوى إن لم تكن فاسدة فهى غير مسموعة، وما كل ما يعلم يقال، والرجال تعرف بالحق كما يعرف الحق بالرجال.

[١٦ـ محتضر ينصح بعدم شرب الدخان]

(ولو لم يكن من المصائب التى وقعت لبعض متعاطيه فى عصرنا إلا ما أخبرني به بعض أصحابنا ممن يُعرف بالزهد والصِّدق والعفاف وزيادة الدين والصدق المتين وكان قد غاب عني فلم أره منذ أيام ثم لقيته بمصر لخميس آخر ذي الحجة سنة خمس وعشرين بعد الألف بعد منْصرفي من قراءة البخارى بمدرسة السلطان برقوق(٢) بخطّ بين القصرين(٣) بالقاهرة طاب ثراه، وقد قلت له ما بطأك عنّى هذه الأيام؟

(١) ناقصة من خ.

(٢) مدرسة السلطان برقوق هى المدرسة البرقوقية ، انشأها الملك الظاهر برقوق سنة ٧٨٦هـ أنظر: علي مبارك ـ الخطط التوفيقية: ٨٩/٢.

(٣) بين القصرين: اسم طريق بالقاهرة. قال المقريزي: هذا الخط أعمر أخطاط القاهرة وأنزهها وقد كان فى الدولة الفاطمية فضاء كبيرا براحا واسعا يقف فيه عشرة آلاف من العسكر ما بين فارس وراجل ، ثم صار سوقا مبتذلا فى عهد الدولة الايوبية. انظر : المقريزي ـ الخطط: ٢٨/٢.
أما اليوم فإنّه اسم طريق صغير قرب مصلحة الدمغة والموازين بمحافظة القاهرة.

فقال: معى جماعة من أصحابي يسمعون مقالته: عاقني عنك أن زوج أختى كان مريضا وكان سبب مرضه الدخان، فانقطعت عنده أمرّضه حتى حضرته الوفاة ليلة السبت أول هذه الجمعة، فصحى فى برهة من الليل وقال لنا: أنصحكم ألاّ تتعاطوا الدخان، ما قتلني غيره، وقد ضيعت فيه جملة من المال، ثم أخذته غشية، فقلنا بحضرته: أشهد أن لا إله إلا اللّه وأشهد أن محمدا رسول اللّه، فصار يقول: اسكتوا هل هذا الدخان قبرسى أو مغربي، وبكم الرطل منه وهل هو مطبق بالخمر وشحم الخنزير أو لا ولم يزل يكرر هذه الكلمات إلى أن خرجت روحه، نعوذ باللّه من سوء الخاتمة بمنه وكرمه قال عليه الصلاة والسلام: (تموتون كما تعيشون وتبعثون كما تموتون) (١)(٢).

ولعل اللّه سبحانه وتعالى إذا أراد بالناس فتنة أن يقبضنا غير مفتونين، وأن يرزقنا حسن النية وأن يجعلنا من المخلصين، وأن يحشرنا فى زمرة العلماء العاملين وأن يجّنبنا الفتنّ ما ظهر منها وما بطن إنّه هو السميع العليم القريب المجيب والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وأهل طاعته أجمعين، وسلام على المرسلين والحمد للّه رب العالمين، ولا حول ولا قوة الا باللّه العلي العظيم.

نجز فى أقل من يوم وكان ذلك يوم جمعة بعد زيارة مقبرة المجاورين(٣) بمصر المحروسة جعلها اللّه دار إسلام إلى يوم الدين على يد كاتبه الفقير الحقير إبراهيم اللقاني بلّغه اللّه احسن الأمانى فى دار التهاني وذلك منتصف شهر صفر الخير من شهور السنة الخامسة والعشرين بعد الألف من الهجرة النبوية على مشرفها أفضل الصلاة والسلام آمين آمين آمين آمين آمين آمين.

---

(١) لم أجده ضمن أحاديث المعجم المفهرس لألفاظ الحديث.

(٢) العبارة من قوله: (ولو لم يكن من المصائب الى قوله كما تموتون) ساقطة من خ٢.

(٣) اسم مقبرة بمصر.

وإن تجد عيبا فسدّ الخللا جل من لا عيب فيه وعلا

وفرغ من تعليقها يوم الخميس المبارك غرة شهر ربيع الأول لسنة تسع وخمسين وألف هجرية.

[١٧ـ الحكيم العجمي يصرح بتحريم الدخان]

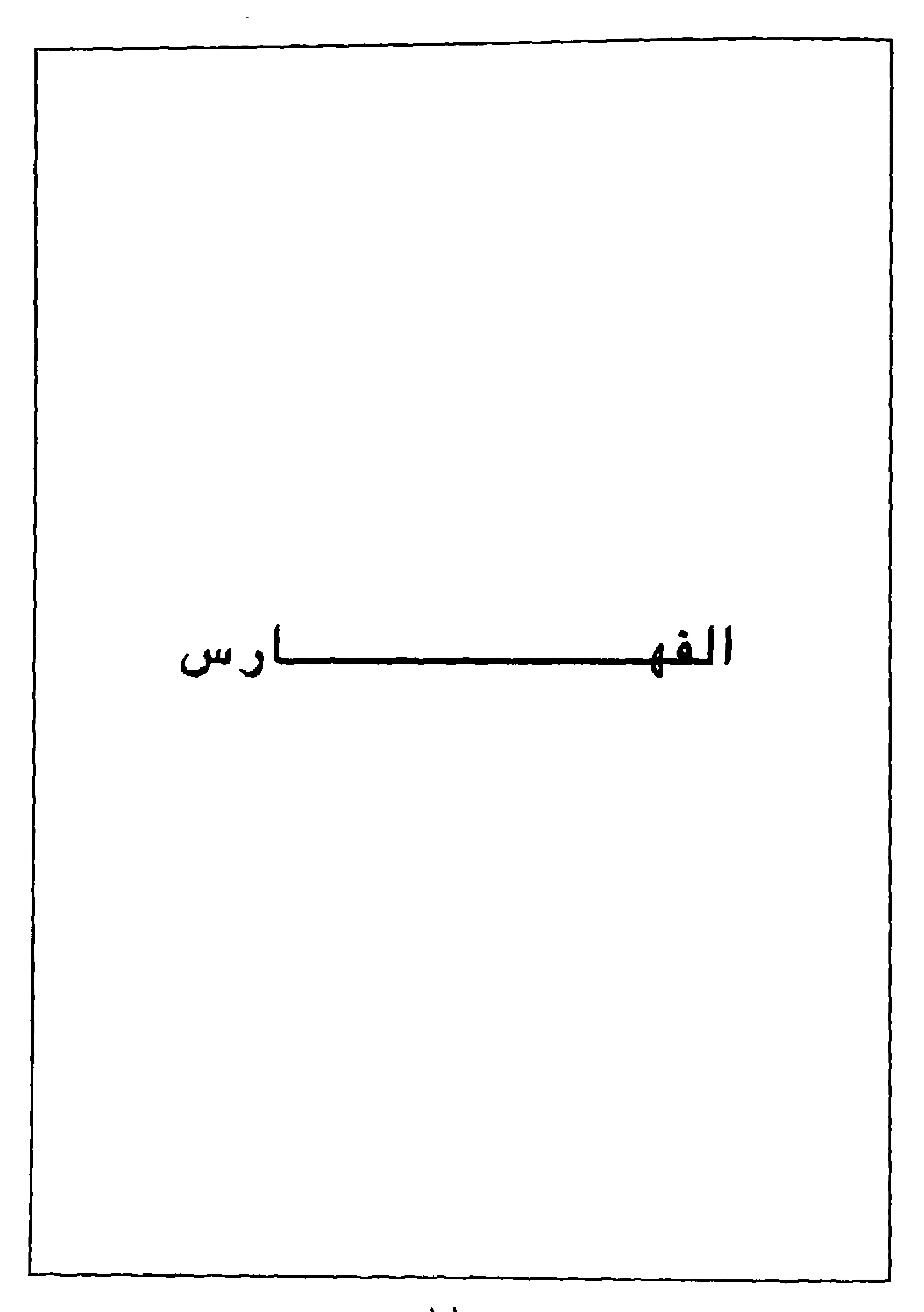
وقد أجاب مولانا الحكيم يوسف العجمي الطبيب بمكة المتوفى سنة خمس وعشرين وألف بحرمة استعمال الدخان المسمى بالتباك بما نصه استدلّينا على حرمة التباكِ بوجوه ثلاثة :

الأول: ما في الحشيشة من السمِّية المتفق عليها، ولا شك أن دخان كل عود يستصحب ما في أصله من الخاصية بالأشدية والأضعفية أو المثلية.

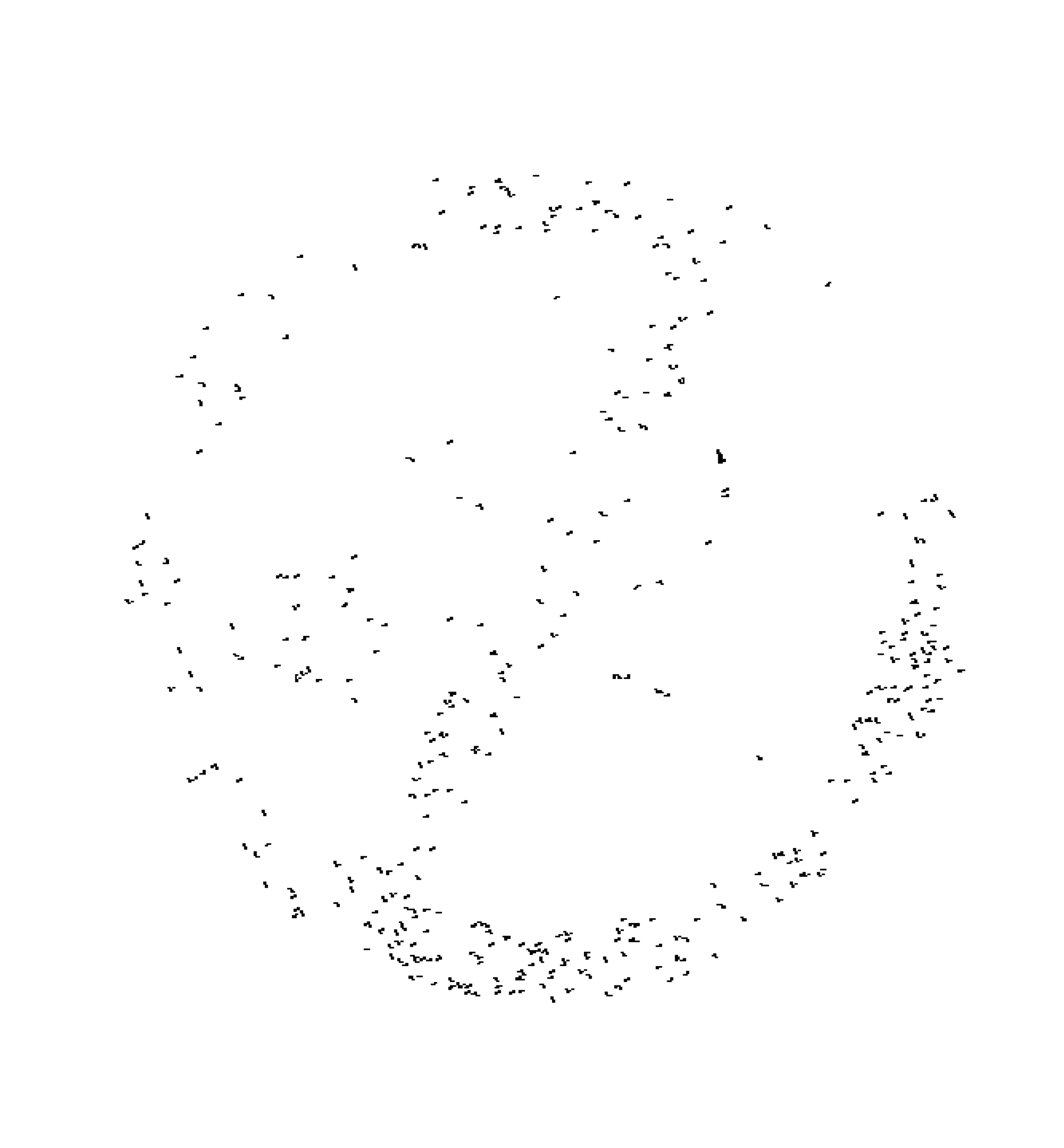
الثاني: أن جزء الدخان وهو محرم لسهولة وصوله إلى القلب مختلطا بالهواء المستنشق لتعديل الروح وهو ضدّ .، ويفسد لما اختلط به من الهواء فخرج إياه من صلاحية التعديل، وخصوصا إن كانت في أصله السمِّية.

الثالث: شهادة جمع كثير على أنّه مات بعض الناس عقب شربه، وهذا يدل على سمِّيته، واذا ثبت فيه السمية يحرم على كل أحد قليله وكثيره، ولا يلزم أن يقتل كل أحد قليله وكثيره بل يجوز أن ينفع كثيرا من الناس في كثير من الأمور كما نشاهد في سائر الأدوية السمية واللّه أعلم بالصواب.

تمت بحمد اللّه وتوفيقه والصلاة
والسلام على أفضل خلقه
سيدا محمد
وآله وصحبه



الفهـــــــــــــــارس



١- فهرس الآيات القرآنية

٢- الأحاديث النبوية

٣- فهرس الأحكام

٤- فهرس الأماكن

٥- فهرس الأسماء والمصطلحات

٦- فهرس بأسماء الرجال

٧- فهرس المصادر والمراجع

٨- فهرس الموضوعات

[فهرس الآيات]

[فهرس الاحاديث]

[فهرس الأحكام]

الصفحة

الدخان

الدواء

روائح

مسكر

مفسد

نبات

فهرس الاماكن

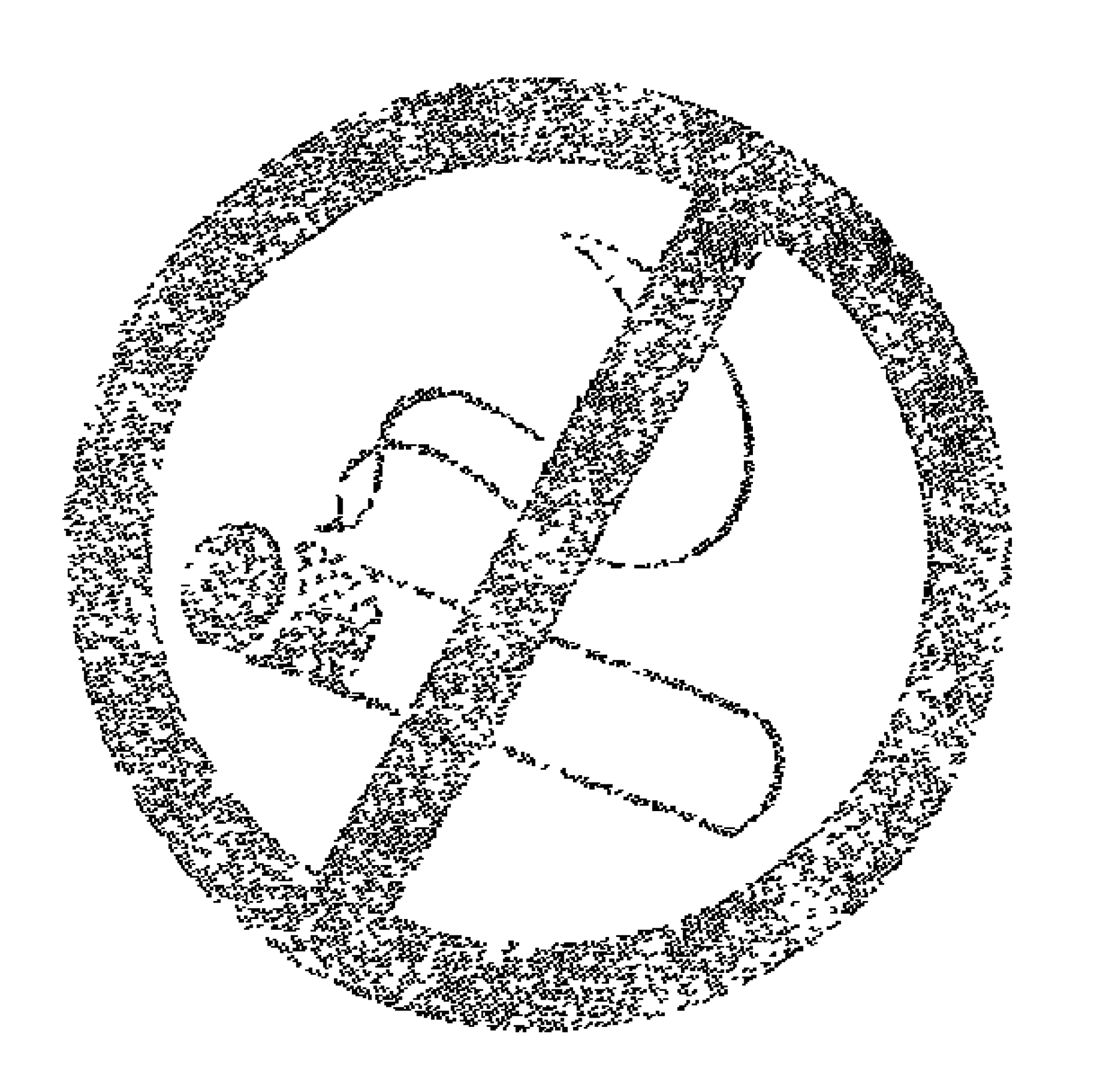
فهرس الأسماء والمصطلحات

فهرس بأسماء الرجال

فهرس المصادر والمراجع

الكتاب	المؤلف
الاعلام	الزركلي
إيضاح المكنون	البغدادي
البحر الرائق	ابن نجيم
التذكرة	الأنطاكي
ترتيب القاموس المحيط	الزاوي
تهذيب الفروق	محمد بن علي
حاشية الدسوقي	الدسوقي
الخطط المقريزية	المقريزي
خلاصة الأثر	المحبي
دائرة المعارف الإسلامية	مجموعة من العلماء
الدرر الكامنة	ابن حجر
الديباج المذهب	ابن فرحون
سبل السلام	الصنعاني
السجائر والدخان	عنبر
سنن ابي داود	
سنن الترمذي	
سنن ابن ماجة	
سنن النسائي	
سير أعلام النبلاء	الذهبي
صحيح البخاري	
صحيح مسلم	
الضوء اللامع	السخاوي
الطب الشعبي والتداوي بالاعشاب	الزيتوني
فاكهة البستان	البستاني
فتح الباريء	ابن حجر

الفروع	ابن مفلح
الفروق	القرافي
الفقه الاسلامي وأدلته	الزحيلي
فقه الإمام جعفر	مغنية
قاموس الغذاء والتداوي بالنبات	احمد قدامة
القانون في الطب	ابن سيناء
كشف الظنون	حاجي خليفة
لسان الميزان	ابن حجر
المجموع شرح المهذب	النووي
المخدرات من القلق الى الاستبعاد	الهواري
مرآة الجنان	اليافعي
معجم البلدان	الحموي
معجم البلدان	المقريزي
معجم المؤلفين	كحالة
معجم متن اللغة	احمد رضا
موسوعة القرن العشرين	وجدي
الموطاء ·	الإمام مالك
النجوم الزاهرة	ابن تغري بردي
نهاية المحتاج	الرملي
نيل الاوطار	الشوكاني
هدية العارفين	البغدادي



فهرس الموضوعات

تم بحمد اللّه تعالى كتاب

نصيحة الإخوان باجتناب الدخان

للعلامة الشيخ إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني

رحمه اللّه





السيرة الذاتية

الاسم: احمد محمود ابراهيم آل محمود
الوظيفة: استاذ مساعد بقسم اللغة العربية والدراسات الاسلامية كلية الاداب جامعة البحرين
تاريخ الميلاد: ١٩٤٩
محل الميلاد: مدينة الحد

تلقى المؤلف تعليمه الاولى حتى الثانوية بالمعهد الديني بدولة البحرين، وحصل على شهادة الثانوية الدينية سنة ٦٩/ ٧٠. وفي نفس العام التحق بجامعة الازهر كلية الشريعة وتخرج منها سنة ٧٢/ ٧٣ حيث حصل على الاجازة العالية في الشريعة «الليسانس». ثم التحق بكلية التربية جامعة الازهر وحصل على الدبلومة العامة في التربية سنة ٧٥/ ٧٦م ثم استمر في نفس الكلية وحصل على الدبلومة الخاصة في التربية سنة ٧٦/ ٧٧.

وبعد العودة الى البلاد التحق بوظيفة باحث شرعي في ادارة الشئون الاسلامية بوزارة العدل الى سنة ١٩٨٠ وفي ابريل من نفس العام انتقل الى جامعة البحرين (كلية البحرين الجامعية للعلوم والاداب والتربية سابقا).

ابتعثته جامعة البحرين سنة ١٩٨٢ للدراسات العليا فحصل على شهادة دكتوراه الحلقة الثالثة في الشريعة من الجامعة الزيتونية وكان موضوع الدراسة ملكية الثروات الطبيعية في الفقه الاسلامي سنة ١٩٨٦ باشراف الدكتور عبدالمجيد النجار وسجل في نفس الجامعة لدكتوراه الدولة في موضوع البيعة في الاسلام باشراف الدكتور رشيد التليلي حيث تمت المناقشة سنة ١٩٩٠م.

له من المؤلفات بحث في الشفعة في الاسلام، وتحقيق لهذه المخطوطة التي بين يديك اليها القارىء الكريم، كما أنه في سبيل انجاز تحقيق مخطوطة سعادة اهل الاسلام بالمصافحة عقب الصلاة والسلام للشيخ حسن الشرنبلالي الحنفي والله الموفق.



Bibliotheca Alexadrina
0270849